سلسلة مطبوعات الدار السلفية ٤٥



للامام العلامة

الشيخ ابى الفيض محمد بن محمد بن على الفارسى

المشهور بفصيح الهروى المتوفى بعد رمضان سنة ٨٣٧هـ

حققه وقابله وعلق عليه

ابو المعالى القاضى اطهر المباركفورى

الناشر

الدار السلفية

محمد على بلڈنگ بھنڈى بازار بمبئى ٣

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وتمم[1] بالخير

الحمد لمن أصح حديث كلامه القديم، والصلوة والسلام على من أحسن كلام حديثه القويم، وعلى آله وأصحابه سراة هداة الصراط المستقيم، وبعد فهذه فصول فى أصول الحديث يفتقر اليه كل من تصدى للإفتاء والتحديث موسومة «بجواهر الأصول فى علم حديث الرسول» ﷺ، مرتبة على فاتحة وأربعة أقسام وخاتمة، والله أسأل أن يجعلها خالصة لوجهه، مستعينا فى الفاتحة والخاتمة.

---

١ - فى ج «واختم»

اما الفاتحة فهى سبع لوامع

﴿ اللامعة الأولى فى طليعة كتب الحديث ﴾

قال رسول الله ﷺ : إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرء ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله و رسوله ، فهجرته إلى الله و رسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر اليه . إعلم أن السلف رحمهم الله تعالى كانوا يستحبون استفتاح المصنفات بهذا الحديث تنبيها للطالع على حسن النية ، قال أبو سليمان الخطابى : كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديم حديث « إنما الأعمال بالنيات » امام كل منشاء يبتدئ[1] من أمور الدين لعموم الحاجة اليه فى جميع أنواعها ، وقال عبد الرحمن بن مهدى : من أراد أن يصنف كتابا فليبتدء بهذا الحديث ، وقال الشافعى : يدخل فى هذا الحديث ثلث العلم ، وقال : يدخل فى هذا الحديث سبعون بابا من أبواب الفقه ، وقال أبو داؤد السجستانى : الفقه يدور على أربعة أحاديث ، الحلال بين والحرام بين ، و الأعمال بالنيات ، و ما نهيتكم عنه فاجتنبوه و ما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم ، ولا ضرر و لاضرار فى الإسلام ،

---

١ – فى ج « كل شيء ينشأ ويبتدئ »

وقال الحاكم: استحبوا أن يبتدأ الحديث بجمع ما بين «الأعمال بالنيات» و «نضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها» وقيل: إنما يحفظ الرجل قدر نيته، وقيل: إنما يعطى الناس على قدر نياتهم.

اللامعة الثانية فى ماهية هذا العلم وتصوره

أصول الحديث هو علم بأصول يعرف بها أحوال حديث الرسول ﷺ من حيث صحة النقل عنه وضعفه وطرق التحمل والأداء[١] وقيل: علم الإسناد ما يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه ليعمل به أو ليترك من حيث صفات الرجال وصيغ الأداء، [٢] ومآل الحدين واحد لكن الثانى أدل على العلل.

١ ـ قال ابن الاكفانى فى كتاب إرشاد المقاصد: علم الحديث الخاص بالرواية علم يشتمل على أقوال النبى ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها، وعلم الحديث الخاص بالدراية علم يعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها وحال الرواة وشروطهم وأصناف المرويات وما يتعلق بها، وقال الشيخ عزالدين ابن جماعة: علم الحديث علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن، وموضوعه السند والمتن وغايته معرفة الصحيح من غيره. (تدريب الراوى)

٢ ـ قال البدر ابن جماعة والطيبى: السند هو الاخبار عن طريق المتن، قال ابن جماعة: واخذه إمامن السند وهو ما ارتفع وعلا من سفح الجبل لان المسند يرفعه إلى قائله، او من قولهم: فلان سند أى معتمد فسمى الاخبار عن طريق المتن سنداً لاعتماد الحفاظ فى صحة الحديث وضعفه عليه، وأما الإسناد فهو رفع الحديث إلى قائله، قال الطيبى: وهما متقاربان فى معنى اعتماد الحفاظ فى صحة الحديث وضعفه عليهما، وقال ابن جماعة: المحدثون يستعملون السند والاسناد لشىء واحد (تدريب)

اللامعة الثالثة فى بيان الحاجة إلى هذا العلم و موضوعه

إعلم أنه ثبت بالبراهين العقلية والدلائل النقلية أن العلم افضل القربات[١] و أعظم العطيات و أعلى الدرجات، و أهم أنواع العلوم فائدة و أشرفها عائدة علم حديث رسول الله ﷺ إذ هو ثانى ادلة علوم الإسلام ومادة الأصول و الأحكام وتلو كلام الله الملك العلام، وكيف لا ؟ وقد صح أن نيل السعادات[٢] الأبدية والكمالات السرمدية إنما هو باتباعه ﷺ، وذلك إنما يتيسر بعد العلم بأفعاله وأقواله وتقريراته التى يعبر عنها بالحديث.

وهذا العلم نقلى محض إذ تعاطيه إنما هو بالنقل والإخبار والخبر كما عرف محتمل للصدق والكذب فلا بد من النظر فى حالة الرواة والمخبرين، لما انه كثرت الأهواء و البدع وشاعت أخبار الكذبة على رسول الله ﷺ، وقد قال عليه السلام : كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع، وقال ﷺ : من كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار، وقال: من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين، وقال: سيكون فى آخر أمتى ناس يحدثونكم بمالم تسمعوا انتم ولا آباءكم فاياكم وإياهم، وقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول: قال رسول الله ﷺ فابتدرته أبصارنا واصغينا إليه بآذاننا فلما ركب الناس الصعب والذلول لم ناخذ من الناس إلا ما نعرف، وقال ايضاً : إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ اذ لم يكذب عليه[٣] فلما ركب الناس

---

١ — فى ج « البريات »

٢ — فى الاصل « السعادة » ٣ — فى ج « لم يكن يكذب ».

الصعب و الذلول تركنا الحديث، وقال محمد بن سيرين: ان هذا العلم دين فانظروا عمن تاخذون دينكم[١] فمست الحاجة إلى قانون يعرف به صحيح الأخبار من سقيمها و مسندها من مرسلها و متصلها من منقطعها و ذلك القانون هو علم أصول الحديث والإسناد، و موضوعه حديث الرسول[٢] ﷺ، إذا البحث فيه إنما هو عن عوارضه، و إن لم يكن بعضها ذاتيا،

اللامعة الرابعة فى بيان فضيلة هذا العلم وشرفه ورتبته فيما بين العلوم

وقد اندرج بعض منها فى الثالثة، روينا فى كتاب الحاكم أبى عبد الله عن مطر الوراق فى قوله عز و جل: «أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ» أنه قال: إسناد الحديث، أى الإثارة هو علم الإسناد، وعن أنس بن مالك فى قوله عزوجل «وإنه لذكر لك ولقومك» قال. قول الرجل: حدثنى أبى عن جدى، وعن رسول الله ﷺ قال: لا يزال ناس

١ - روى الخطيب عن ابن عمر عن النبى ﷺ أنه قال: يا ابن عمر دينك دينك، إنما هو لحمك ودمك فانظر عمن تاخذ، خذ عن الذين استقاموا ولا تاخذ عن الذين مالوا، وروى عن الضحاك بن مزاحم أنه قال: ان هذا العلم دين فانظروا عمن تاخذونه، وروى عن أبى سكينة مجاشع بن قحطبة قال: سمعت على بن أبى طالب رضى الله عنه وهو فى مسجد الكوفة يقول: انظروا عمن تاخذون هذا العلم فانما هو الدين، وروى عن ابن عون قال: قال محمد بن سيرين: إنما هذا الحديث دين فانظروا عمن تاخذونه، (الكفاية فى علم الرواية ص ١٢١)

٢ - فى ج «رسول الله»

منصورين[١] لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة ، سئل احمد بن حنبل عن معنى هذا الحديث فقال : إن لم يكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث فلا أدرى من هم ؟ [٢] وعن رسول الله ﷺ ، إنه سيأتى من بعدى قوم يسألونكم الحديث عنى فإذا جاؤكم فالطفوا بهم وحدثوهم، وعنه ﷺ : سارعوا فى طلب العلم فلحديث من صادق[٣] خير من الأرض وما عليها من ذهب وفضة ، وعنه ﷺ : إن من أفضل الفائدة حديثاً حسنا يسمعه الرجل فيحدث به أخاه ، وعنه ﷺ : إذا كان يوم القيامة جاء أصحاب الحديث إلى بين يدى الله تعالى ومعهم المحابر فيقول الله تعالى : أنتم أصحاب الحديث لما كنتم تصلون على نبيّ أدخلوا الجنة ، وعنه ﷺ[٤] اللهم ارحم خلفائى، قال الراوى: قلنا يا رسول الله ! ومن خلفاءك ؟ قال : الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثى و سنتى ويعلمونها الناس، وعنه ﷺ : نضرالله امرأ سمع مقالتى فوعاها فحفظها فإنه رب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو افقه منه .

وقال سفيان الثورى : أكثروا من الأحاديث فانها السلاح ، وفى رواية : الاسناد سلاح المومن فإذا لم يكن معه السلاح فبأى شيء يقاتل ؟ وقال الإمام محمد الباقر : من فقه الرجل بصره بالحديث أو فطنته للحديث ، وقال الشافعى : مثل الذى يطلب الحديث بلا اسناد مثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب فيها أفعى تلدغه وهو لا يدرى،

١ ـ فى الاصل « منصورون » ٢ ـ انظر معرفة علوم الحديث ص ٢
٣ ـ فى ج « فالحديث عن صادق » ٤ ـ فى ج « أنه قال »

وقال عبد الله بن المبارك: الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ماشاء، وقال ايضاً: بيننا وبين القوم القوائم، يعنى الاسناد وقال ابن سيرين: لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم فننظر إلى أهل السنة فيوخذ حديثهم، وننظر الى أهل البدع[1] فلا يوخذ حديثهم[2] وقال الزهرى: أما أن الحديث يعجب ذكور الرجال ويكرهه مونثوهم، وقال داؤد بن على: من لم يعرف حديث رسول الله ﷺ ولم يميز بين صحيحه وسقيمه فليس بعالم وقال سفيان بن عيينة: ما من أحد يطلب الحديث إلا وفى وجهه نضرة لقول النبي ﷺ: نضر الله امرأ سمع منا حديثا فبلغه، وقال شعبة: كل عالم ليس فيه «حدثنا» أو «أخبرنا» فهو خل وبقل، وقال يزيد ابن زريع: لكل دين فرسان وفرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد، وقال حفص ابن غياث لابنه عمر: ألا تنظر إلى أصحاب الحديث وماهم فيه؟ هم خير أهل الدنيا[3] وقال احمد بن سنان: ليس فى الدنيا مبتدع إلا وهو

١- فى ج «البدعة» ٢- روى الخطيب بسنده عن عاصم عن ابن سيرين قال: كان فى زمن الاول الناس لايسألون عن الإسناد حتى وقعت الفتنة فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد ليحدث حديث اهل السنة ويترك حديث اهل البدعة، وروى بطريق آخر عن عاصم قال: سمعت ابن سيرين يقول: كانوا لا يسألون عن الاسناد حتى كان بآخرة فكانوا يسألون عن الاسناد لينظروا من كان صاحب سنة كتبوا عنه، ومن لم يكن صاحب سنة لم يكتبوا عنه. (الكفاية ص ١٢٢) ٣- فى ج «اليهم»

٤- روى الحاكم بسنده عن عمر بن حفص بن غياث قال: سمعت أبى - وقيل له: ألا تنظر إلى أصحاب الحديث وما هم فيه، - قال: هم خير أهل الدنيا ه

يبغض أهل الحديث وإذا ابتدع الرجل نزع حلاوة الحديث من قلبه، وقال أبو نصر بن سلام، سلام الفقيه: ليس شيء أثقل على أهل الإلحاد ولا أبغض[٤] من سماع الحديث وروايته بإسناده وقال الحاكم: وعلى هذا عهدنا في أسفارنا و أوطاننا كل من ينسب إلى نوع من الإلحاد والبدع لاينظر إلى الطائفة المنصورة إلا بعين الحقارة ويسميها الحشوية، سمعت الشيخ أبا بكر أحمد ابن إسحق الفقيه وهو يناظر رجلا فقال الشيخ: حدثنا فلان، فقال له الرجل: دعنا من «حدثنا» إلى متى «حدثنا»[١] فقال له الشيخ: قم ياكافر فلا يحل لك أن تدخل دارى بعد هذا ثم التفت إلينا فقال: ما قلت قط لأحد: لا تدخل دارى إلا لهذا، وصح عن أيوب السختيانى أنه قال: إذا حدثت الرجل بسنة فقال: دعنا من هذا أو أجبنا من القرآن فاعلم أنه ضال[٢] قال الاوزاعى[٣] و ذلك أن السنة قد جاءت قاضية على الكتاب ويجىء الكتاب قاضياً على السنة[٤] وكان الزهرى عند إسحق بن أبى فروة فجعل

---

* وعن أبى بكر بن عياش: أنى لأرجو أن يكون أصحاب الحديث خير الناس يقيم أحدهم ببابى وقد كتب عنى فلوشاء أن يرجع ويقول: حدثنى أبو بكر جميع حديثه فعل، إلا أنهم لا يكذبون، (معرفة علوم الحديث ص ٣)

١ – فى ج «اليهم». ٢ – فى الاصل «إلى متى حدثنا» فقط، والزيادة من كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٤. ٢ – قال الخطيب فى الكفاية: عن أيوب السختيانى أنه قال: إذا حدثت الرجل بالسنة فقال: دعنا من هذا وحدثنا من القرآن فاعلم أنه ضال مضل ص ١٦.

٣ – ليس «قال الأوزاعى» فى ج.

٤ – و فى ج «ويجىء الكتاب قاضياً على الكتاب ولم يجىء الكتاب قاضياً على السنة» وروى الخطيب فى الكفاية بسنده عن الأوزاعى عن مكحول *

ابن أبي فروة يقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ[١] فقال الزهري: قاتلك الله يا ابن أبي فروة ما أجرءك على الله؟ ألا تسند حديثك؟ تحدثنا بأحاديث ليس[٢] لها خطم ولا أزمة.

اللامعة الخامسة فى ألفاظ مصطلحة فيما بينهم تجرى مجرى المبادى فى هذا الفن

فمنها المتن وهو فى اللغة ما يقوم به الشيء ويتقوى به، وفى اصطلاحهم ما ينتهى إليه غاية السند من الكلام، واختلف فى متن الحديث أهو قول الصحابي عن رسول الله ﷺ كذا وكذا، أو هو مقولة رسول الله ﷺ فحسب. والأول أظهر. والثانى على أنواع المتن، وأنواعه سوى ما سيجئ إثنا عشر نوعاً، ستة باعتبار ضرب الثلاثة أى القول والفعل والتقرير فى اثنين، أى ما قبل الوحى وما بعد الوحى، ثم ضرب الستة فى إثنين أى ما يخص[٣] به عليه الصلوة والسلام، وما يعمه وغيره:

قال: القرآن احوج إلى السنة من السنة إلى القرآن؛ قال يحيى بن أبى كثير السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب قاضيا على السنة، وقال الفضل بن زياد: سمعت أحمد بن حنبل — وسئل عن الحديث الذى روى أن السنة قاضية على الكتاب قال: ما أجسر على هذا أن أقوله، ولكن السنة تفسير الكتاب وتعرف الكتاب وتبينه ص ١٤ و ١٥.

١ — التكرار من معرفة علوم الحديث، وفيه «لا تسند» بغير همزة الاستفهام ص ٦.

٢ — فى ج «ليست»   ٣ — فى ج «يختص»

ومنها الحديث، وهو فى اللغة ضد القديم، ويستعمل فى قليل الكلام وكثيره، وفى اصطلاحهم قول رسول الله ﷺ، وحكاية فعله وتقريره، والسنة ترادفه عندهم ومنها الخبر، وهو فى اللغة كلام يفيد بنفسه نسبة شيء إلى شيء فى الخارج. وهو إما صدق أو كذب، ولا ثالث على المختار، وفى اصطلاحهم هو يرادف الحديث، فيقال: قد جاء فى الخبر أى فى الحديث.

و أما الاثر فمن اصطلاحات الفقهاء، فإنهم يستعملونه فى كلام السلف، والخبر فى حديث الرسول ﷺ خاصة، وقيل: الخبر يباين الحديث ويرادف الأثر، وقيل: بل يعمها عموماً مطلقاً(١)

ثم الخبر بمعنى الأعم ينقسم تارة إلى متواتر وآحاد، فالمتواتر هو خبر بلغت رواته فى الكثرة مبلغا أحالت العادة تواطئهم على الكذب كالمخبرين على وجود مكة وغزوة بدر، وهو يفيد العلم اليقينى والآحاد كل مالم ينته إلى حد التواتر، وبينهما تقابل العدم والملكة، وقيل: ما يفيد الظن، وذلك قسمان مستفيض وهو ما زاد نقله على ثلاثة، وغير مستفيض، وهو ما رواه ثلاثة أو أقل، وتارة إلى المختصر و المستقصى، فالمختصر هو الخبر الذى روى بعضه و ترك بعضه،

١ – فى تدريب الراوى: وأما المتن فهو ألفاظ الحديث التى تتقوم بها المعانى قاله الطيبى، وقال ابن جماعة: هو ما ينتهى اليه غاية السند من الكلام: من المماتنة وهى المباعدة فى الغاية لانه غاية السند، أو من متنت الكبش إذا شققت جلدة بيضته واستخرجها، فكان المسند استخرج المتن بسنده، أو من المتن وهو ما صلب و ارتفع من الأرض لان المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله، أو من تمتين القوس أى شدها بالعصب لان ه

والمستقصى الذى روى كله فلو روى مع الاسناد و الروايات يقال له المستوفى ومنها المسند والإسناد، فالسند إخبار عن طريق المتن من قولهم فلان سند أى معتمد فسمى سنداً لاعتماد الحفاظ فى صحة الحديث وضعفه عليه، و الاسناد رفع الحديث إلى قائله، وبعضهم يستعملونها بمعنى واحد وهو حكاية طريق المتن مطلقا.

اللامعة السادسة فى بيان وضعه وتدوينه و التصنيف فيه

إعلم أن أول من صنف فى الحديث ابن جريج، وقيل: مالك: وقيل الربيع بن صبيح، ثم انتشر تدوينه وجمعه وظهرت فوائد ذلك ونفعه، والعلماء المرجوع إليهم فى هذا الفن الذين علوه وعلموه تحقيقاً لا تقليداً وفقهوا وتبحروا فيه تدقيقا وتسديدا ثلاثون رجلا من اكمل العلماء رحمهم الله تعالى أولهم وأفضلهم ١- محمد بن مسلم الزهرى ٢- يحي بن سعيد الأنصارى، ٣- عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعى. ٤- سفيان بن عيينة الهلالى، ٥- عبدالله بن المبارك الحنظلى، ٦- يحي ابن سعيدالقطان، ٧ - عبدالرحمن بن مهدى، ٨- يحيى بن يحي التميمى،

* المسند يقوى الحديث بسنده وأما الحديث فأصله ضد القديم وقد استعمل فى قليل الخبر وكثيره لأنه يحدث شيئا فشيئا، وقال ابن حجر فى شرح البخارى: المراد بالحديث فى عرف الشرع ما يضاف إلى النبى ﷺ، وكأنه أريد به مقابلة القرآن لأنه قديم، وقال الطيبى: الحديث أعم من أن يكون قول النبى ﷺ والصحابى و التابعى وفعلهم وتقريرهم، وقال ابن حجر فى شرح النخبة. الخبر عند علماء الفن مرادف للحديث فيطلقان على المرفوع وعلى الموقوف والمقطوع، وقيل: الحديث ما جاء عن النبى

٩ـ الإمام أحمد بن محمد بن حنبل ، ١٠ ـ على بن عبد الله المدينى ، ١١ ـ يحيى بن معين ، ١٢ ـ إسحق بن إبراهيم الحنظلى ، ١٣ ـ محمد بن يحيى الذهلى ، ١٤ـ محمد بن إسمعيل البخارى صاحب أصح الصحاح ، ١٥ـ أبو زرعة عبيد الله بن عبدالكريم الرازى ، ١٦ـ أبو حاتم الرازى ، ١٧ـ إبراهيم بن اسحاق الحربى ، ١٨ـ مسلم بن الحجاج النيسابورى ، ١٩ـ عثمان بن سعيد الدارمى ، ٢٠ـ أبوعبدالله العبدى ، ٢١ـ أبوعيسى الترمذى ، ٢٢ ـ أبوبكر الجارودى ، ٢٣ ـ أبو عبد الله المروزى ، ٢٤ ـ أبو عبدالرحمن النسائى ، ٢٥ ـ أبوبكر بن خزيمة ، ٢٦ ـ أبو داؤد السجستانى ٢٧ ـ عبدالوهاب العبدى ، ٢٨ ـ موسى بن هارون ، ٢٩ـ الحسن بن على المعمرى ، ٣٠ـ محمد بن عقيل البلخى ، هكذا أورده الحاكم أبو عبدالله فى كتاب معرفة علوم الحديث[١] .

---

* ﷺ والخبر ما جاء عن غيره ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة محدث ، وبالتواريخ ونحوها إخبارى ، وقيل : بينهما عموم وخصوص مطلق فكل حديث خبر ولا عكس ، وقيل : لا يطلق الحديث على غير المرفوع إلا بشرط التقييد وقد ذكر المصنف (أى النووى فى التقريب) أن المحدثين يسمون المرفوع والموقوف بالأثر ، وأن فقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر ، ويقال : اثرت بحديث بمعنى رويته ، ويسمى المحدث أثريا نسبة للأثر ص ٦ .

١ـ فى حاشية الأصل ، واول من صنف الصحيح المجرد الامام البخارى ثم مسلم وكتاباهما أصح كتب بعد كتاب الله تعالى ، واما قول الشافعى . ما أعلم شيئا بعد كتاب الله أصح من مؤطا مالك . فقبل وجود الكتابين . وفى التدريب : أول من صنف فى الصحيح المجرد صحيح الامام محمد بن اسمعيل

البخارى والسبب فى ذلك ما رواه عنه إبراهيم بن معقل النسفى قال. كنا عند اسحق بن راهويه فقال: لو جمعتم كتابا مختصرا الصحيح من سنة النبي ﷺ قال: فوقع ذلك فى قلبي فأخذت فى جمع الجامع الصحيح، وعنه ايضاً قال: رأيت النبي ﷺ وكانى واقف بين يديه وبيدى مروحة أذب عنه، فسألت بعض المعبرين فقال لى: انت تذب عنه الكذب فهو الذى حملنى على إخراج الجامع الصحيح، قال: والفقه فى بضع عشرة سنة وقد كانت الكتب قبله مجموعة ممزوجاً فيها الصحيح بغيره، وكانت الآثار فى عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة، ولا مرتبة لسيلان أذهانهم وسعة حفظهم، ولانهم كانوا نهوا اولا عن كتابتها كما ثبت فى صحيح مسلم خشية اختلاطها بالقرآن ولأن اكثرهم كان لا يحسن الكتابة فلما انتشر العلماء فى الامصار وكثر الابتداع من الخوارج والروافض و دونت ممزوجة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين وغيرهم، فأول من جمع ذلك ابن جريج بمكة، وابن اسحاق أو مالك بالمدينة، والربيع بن صبيح أو سعيد بن أبي عروبة، أوحماد بن سلمة بالبصرة، وسفيان الثورى بالكوفة والاوزاعى بالشام، وهشيم بواسط، ومعمر باليمن، وجرير بن عبدالحميد بالرى، وابن المبارك بخراسان، قال العراقى وابن حجر: كان هؤلاء فى عصر واحد فلا ندرى أيهم سبق. ص ٣٩ و ٤٠

١ ـ قال الحاكم فى النوع العشرين من علم الحديث من كتابه معرفة علوم الحديث: فأما فقهاء الاسلام أصحاب القياس والرأى والاستنباط والجدل والنظر فمعروفون فى كل عصر وأهل كل بلد، ونحن ذاكرون بمشية الله فى هذا الموضع فقه الحديث عن اهله ليستدل بذلك على ان أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث اذ هو نوع من انواع هذا العلم ثم أساميهم على هذا الترتيب وعلى هذا النمط. ١ـ محمد بن مسلم الزهرى ٢ـ يحيي بن سعيد الانصارى، ٣ ـ عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعى

٤- سفيان بن عيينة الهلالى، ٥- عبدالله بن المبارك الحنظلى، ٦- يحيى بن سعيد القطان. ٧- عبدالرحمن بن مهدى. ٨- يحيى بن يحيى التميمى. ٩ - أحمد بن محمد بن حنبل. ١٠ - على بن عبد الله بن جعفر المدينى. ١١ - يحيى بن معين صاحب الجرح و التعديل ١٢ - اسحق بن ابراهيم الحنظلى. ١٣- محمد بن يحيى الذهلى. ١٤- محمد بن اسمعيل البخارى. ١٥- أبو زرعة عبيد الله بن عبدالكريم ١٦- أبو حاتم محمد بن ادريس الحنظلى ١٧- ابراهيم بن اسحق الحربى البغدادى ١٨- مسلم بن الحجاج القشيرى ١٩- أبو عبدالله محمد بن ابراهيم العبدى ٢٠- عثمان بن سعيد الدارى ٢١- أبوعبدالله محمد بن نصر المروزى ٢٢- أبو عبدالرحمن احمد بن شعيب النسائى ٢٣- أبو بكر محمد بن اسحق بن خزيمه، ثم قال: قد اختصرت هذا الباب وتركت أسامى جماعة من أئمتنا كان حقهم أن أذكر هم فى هذا الموضع فنهم ٢٤- ابو داؤد السجستانى ٢٥- محمد بن عبدالوهاب العبدى ٢٦-. أبو بكر الجارودى ٢٧- ابراهيم بن أبى طالب ٢٨- أبو عيسى الترمذى ٢٩- موسى بن هارون البزاز ٣٠- الحسن بن على المعمرى ٣١- على بن الحسين بن الجنيد ٣٢- محمد بن دارة ٣٣- محمد بن عقيل البلخى وغيرهم من مشائخنا رضى الله عنهم.

ص ٦٣-٨٥ ملخصاً

اللامعة السابعة فى عدد ما ثبت من الاحاديث

قال ابن الجوزى : إن حصر الأحاديث يبعد إمكانه غير أن جماعة بالغوا فى تتبعها وحصرها[١] فى أعداد ، وقال الشيخ أبو المكارم : ان المتون الموجودة اليوم تبلغ مأة ألف ، وقال الإمام أحمد بن حنبل: صح من الأحاديث سبع مأة ألف وكسر ، وقرء عليه مسنده فقال : هذا كتاب قد جمعته واتقنته[٢] من أكثر من سبع مأة ألف وخمسين ألفاً فما اختلف المسلمون[٣] فيه من الحديث فارجعوا اليه وما لم تجدوا فيه فليس بحجة ، فان قيل : كل ما يحوى مسنده أربعون ألف حديث: منها عشرة آلاف مكررة فكيف يقول : صح سبع مأة ألف وكسر مع هذا فأجيب بأن المراد من هذا العدد الطرق لا المتون ، وقيل : بل المتون لا الطرق فذهبت بموت حافظيها ، وقوله : « ما لم تجدوا فيه فليس بحجة » الظاهر أنه موضوع على احمد ، لأن فى الصحيحين من الأحاديث مالم يوجد فى المسند مع الاجماع على حجتيها[٤] والموجود فى كل واحد من الصحيحين نحو أربعة آلاف حديث بغير تكرار ، وأما المكرر ففى البخارى سبعة آلاف ومأتان وخمسة وسبعون حديثا وفى صحيح مسلم أكثر من ذلك ، وأما قول البخارى : خرجت صحيحى

١- فى ج « وحصروها »
٢- فى ج « وانتقدته والتقطته »
٣- فى ج « المتون » .
٤- فى الاصل : حجتها .

هذا من زهاء ست ماة ألف حديث فالمراد به الشمول الست ماة[١] الصحيح، والحسن، والضعيف، أو الطرق لا المتون، أوضم الآثار مع الأخبار، وقد كان السلف يطلقون الحديث على الجميع.

١- وبعده فى التقريب: ثم ان الزيادة فى الصحيح تعرف من السنن المعتمدة كسنن أبى داؤد، والترمذى، والنسائى و ابن خزيمة، والدار قطنى، والحاكم، والبيهقى وغيرها منصوصاً على صحته، ولا يكفى وجوده فيها الا فى كتاب من شرط الاقتصار على الصحيح، واعتنى الحاكم بضبط الزائد عليهما، وهو متساهل فما صححه ولم نجد فيه لغيره من المعتمدين تصحيحا ولا تضعيفا حكمنا بأنه حسن، إلا أن يظهر فيه علة توجب ضعفه ويقاربه فى حكمه صحيح أبى حاتم و ابن حبان.

القسم الأول فى المتن وأقسامه وأنواعه

(وفيه بابان)

الباب الأول فى أقسامه

إعلم أن متن الحديث من حيث أنه قول الرسول[1] ﷺ ، أو فعله أو تقريره لا يدخل فى اعتبار الإنقسام إلا فى اعتبار أقسام كتاب الله تعالى مثل الخاص والعام والمشترك و المأول إلى عشرين قسماً كما عرف. و أما اكتسابه صفة القوة و الضعف و الاتصال والقطع فبحسب أوصاف الرواة والأسناد فعلى هذا ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف فنذكرها فى ثلاثة فصول.

الفصل الأول فى الصحيح

هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم[2] عن شذوذ وعلة[3] فروعه تسعة (الاول) اذا قيل فى حديث: إنه صحيح فمعناه ما ذكرنا ولا يلزم أن يكون مقطوعابه فى نفس الأمر، وكذا إذا

١- فى ج « رسول الله » ٢- فى الاصل « المسلم »

٣- وفى هذه الأوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة وما فى روايته نوع جرح (كذا فى مقدمة ابن الصلاح ص ٨) وقال العراق: واما السلامة من الشذوذ والعلة فقال ابن دقيق العيد فى الاقتراح: إن اصحاب الحديث زادوا ذلك فى حد الصحيح ،

قيل إنه غير صحيح فمعناه أنه لم يصح إسناده على هذا الوجه[١] المعتبر، لا انه كذب فى نفس الأمر ، (الثانى) أول من صنف فى الصحيح المجرد الإمام البخارى، ثم مسلم و كتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، و أما قول الشافعى: ما أعلم شيئاً بعد كتاب الله أصح من مؤطا مالك، فقبل وجودِ الكتابين، ثم البخارى أصحهما صحيحاً عند الجمهور[٢] (الثالث) الصحيح سبعة أقسام فأعلاها ما اتفق عليه البخارى

قال : وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء فان كثيرا من العلل التى يعلل بها المحدثون لاتجرى على اصول الفقهاء ، قال العراقى: والجواب ان من يصنف فى علم الحديث إنما يذكر الحد عند اهله لا عند غيرهم من اهل علم آخر ، وكون الفقهاء والاصوليين الذين لا يشترطون فى الصحيح هذين الشرطين لايفسد الحد عند من يشترطهما ، ولذا قال ابن الصلاح بعد الحد : فهذا هو الحديث الذى يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث ، تدريب ص ٢٣ . ١- فى ج « على الوجه المعتبر »

٢- قال ابن الصلاح فى المقدمة : واما ما روينا عن ابى على النيسابورى استاذ الحاكم أبى عبدالله الحافظ أنه قال : ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا قول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخارى ان كان المراد به ان كتاب مسلم يترجح بانه لم يمازجه غير الصحيح فانه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث الصحيح مسروداً غير ممزوج بمثل ما فى كتاب البخارى فى تراجم أبوابه من الاشياء التى لم يسندها على الوصف المشروط فى الصحيح ، فهذا لابأس به وليس يلزم منه من ان كتاب مسلم ارجح فيما يرجع الى نفس الصحيح على كتاب البخارى ، وان كان المراد به ان كتاب مسلم أصح صحيحا فهذا مردود على من يقوله ص ١٠

ومسلم، ثم ما تفرد[١] به البخارى، ثم ما تفرد[١] به مسلم، ثم ما هو على شرطهما[٢] ثم ما هو على شرط البخارى[٣] ثم ما هو على شرط مسلم[٤] ثم ما صححه غيرهما من الأئمة[٥] وقال الحاكم أقسامه عشرة، خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها، فالأول من المتفق عليه اختيار البخارى ومسلم، وهو أن لا يذكر إلا ما رواه الصحابى المشهور وله راويان ثقتان فأكثر، ثم كذلك فى كل درجة[٦] واعترض عليه بإخراجهما حديث المسيب فى وفاة أبى طالب، ولم يرو عنه غير ابنه، ومثله فيهما كثير، واجيب بأن المراد بقوله: له راويان. أن يكون له راويان فى نفس الأمر يرويان عنه الأحاديث فى الجملة، لا أن يشتركا فى كل حديث، كما فى رواية أئمة القراءة، (الرابع)

١- فى ج «ما انفرد به» ٢- ومع ذلك لم يخرجاه.

٣- ولم يخرجه. ٤- ولم يخرجه.

٥- وليس على شرط واحد منهما، وذكر الحاكم فى معرفة علوم الحديث أن الصحيح لا يعرف بروايته فقط وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع وليس لهذا العلم عون اكثرمن مذاكرة اهل الفهم والمعرفة ليظهر ما يخفى من علة الحديث فاذا وجد مثل هذه الاحاديث بالاسانيد الصحيحة غير مخرجة فى كتابى الامامين البخارى و مسلم صاحب الحديث التنقير عن علته ومذاكرة اهل المعرفة به لتظهر علته، ص ٥٩ و ٦٠.

٦- ذكره فى المدخل، ولفظ الحاكم فى معرفة علوم الحديث: وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابى زائل عنه اسم الجهالة وهو أن يروى عنه تابعيان عدلان، ثم يتداوله اهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة ص ٦٢ وهذا القول ينافى شروط البخارى و مسلم.

الكتب المخرجة على الصحيحين لم يلزم[١] موافقتها لفظاً فليس لناقل الحديث منها نسبته إليهما ما لم يقابله، إلا إذا كتب مصنفوها بعد إيراد الحديث «اخرجته بلفظه»[٢] أو «بهذا اللفظ»[٣] وأما الكتب المختصرة منها فالزمت[٤] ذلك[٥] (الخامس) الموجود فى كل من الصحيحين بغير تكرار نحو أربعة آلاف حديث، وأما مع المكرر فى البخارى سبعة آلاف حديث ومأتان وخمسة وسبعون حديثا فى رواية الفربرى، وفى النيسابورى أكثر من ذلك، واعلم أنه من خرج له البخارى من الرواة دون مسلم أربع مأة واربعة وثلاثون شيخا، ومن خرج له مسلم دون البخارى، ست مأة وخمسة وعشرون شيخا، (السادس) قولهم: هذا حديث صحيح متفق عليه، أى اتفق عليه البخارى ومسلم، لا كل الأئمة لكنه يستلزم اتفاق الأئمة أيضاً لتلقيهم بالقبول، (السابع) ما روياه أو واحد، وهو مقطوع بصحته، أى

١- فى ج: على سنتهما لم يلتزم. ٢- فى الاصل: اخرجه بلفظه.

٣- قال السيوطى: موضوع المستخرجة -كما قال العراقى- ان يأتى المصنف الى الكتاب فيخرج احاديثه باسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب فيجتمع معه فى شيخه او فوقه تدريب ص ٥٦؛

٤- فى ج: فالتزمت.

٥- قال السيوطى: بخلاف المختصرات من الصحيحين فانهم نقلوا فيها الفاظهما من غير زيادة ولا تغيير، فلك ان تنقل منها وتعزو ذلك للصحيح ولو باللفظ، وكذا الجمع بين الصحيحين لعبد الحق، واما الجمع لابى عبدالله الحميدى الأندلسى ففيه زيادة الفاظ وتتمات على الصحيحين بلا تمييز. تدريب ص ٥٧؛

يفيد العلم القطعى نظراً لا ضرورة، وقيل: بل لا يفيد إلا الظن، وعليه الاكثرون، (الثامن) من رأى فى هذا الزمان[١] حديثا صحيح الإسناد فى كتاب أو جزء لم ينص على صحته حافظ معتمد قيل: لا يحكم بصحته لضعف أهلية أهل هذه الأعصار[٢] وقيل: بل يجوز الحكم لمن تمكن[٣] وقويت معرفته (التاسع) الشيخان لم يستوعبا الصحيح فى صحيحهما ولم يلزما[٤] ذلك[٥].

١- فى ج: هذه الازمان. ٢- قال السيوطى: لانه ما من اسناد من ذلك إلا ونجد فى رجاله من اعتمد فى روايته على ما فى كتابه عريا عما يشترط فى الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان: قال فى المنهل الروى: مع غلبة الظن انه لوصح لما اهمله ائمة الاعصار المتقدمة لشدة فحصهم واجتهادهم ومن القائلين بجواز الحكم ابن الصلاح فى مقدمته، وقال العراقى: وهو الذى عليه عمل اهل الحديث فقد صحح جماعة من المتأخرين احاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا، فن المعاصرين لابن الصلاح ابوالحسن على بن محمد بن عبد الملك بن القطان صاحب «كتاب الوهم والايهام» ومنهم الحافظ ضياء الدين محمد بن عبدالواحد المقدسى جمع كتابا سماه «المختارة» التزم فيه الصحة وذكر فيه احاديث لم يسبق إلى تصحيحها. ص ٧٩ و ٨٠ ملخصا: ٣- فى ج يتمكن. ٤- فى ج: لم يلتزما.

٥- قال البخارى: ما ادخلت فى كتاب الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لملال الطول، وقال مسلم: ليس كل شيء عندى صحيح وضعته ههنا يعنى فى كتابه الصحيح، انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه، قلت اراد - والله اعلم - انه لم يضع فى كتابه الا الاحاديث التى وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعها فى بعضها عند بعضهم، مقدمة ابن الصلاح ص ١٠؛

الفصل الثانى فى الحسن

قد أكثر الناس فى تعريف الحسن فقال الترمذى: هو ما لا يكون فى اسناده متهم. ولا يكون شاذا؛ ويروى من غير وجه نحوه وقال الخطابى: هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله[1] وقال الطيبى: هو مسند من قرب من درجة الثقة، او مرسل ثقة، وروى كلاهما من غير وجه، وسلم عن شذوذ و علة.

فروع أربعة (١) الحسن حجة كالصحيح وإن كان دونه ولهذا أدرجه بعض أهل الحديث فيه ولم يفرده. (٢) جامع الترمذى أصل فى معرفة الحسن وهو الذى شهره، ويختلف النسخ منه فى قوله «حسن» أو «حسن صحيح» فينبغى أن يعتنى بمقابلة النسخ منه بأصول معتمدة، وقوله حديث حسن صحيح[2] أى روى باسنادين أحدهما يقتضى الصحة والآخر يقتضى الحسن، أو المراد بالحسن الحسن اللغوى، وهو

١ـ زاد ابن الصلاح: وعليه مدار اكثر الحديث وهوالذى يقبله اكثرالعلماء ويستعمله عامة الفقهاء ص ١٥، وقال السيوطى: ثم الحسن كالصحيح فى الاحتجاج به وان كان دونه فى القوة ولهذا ادرجته طائفة فى نوع الصحيح كالحاكم و ابن حبان وابن خزيمة مع قولهم بانه دون الصحيح المبين اولا، ولا يدع فى الاحتجاج بحديث له طريقان لو انفرد كل منهما لم يكن حجة كما فى المرسل اذا ورد من وجه آخر مسند، او وافقه مرسل آخر بشرطه. تدريب ص ٩١؛

٢ ـ فى الاصل «حديث حسن اى روى باسنادين» وفى ج: حديث حسن أى صحيح باسنادين».

ما تميل إليه النفس ويستحسنه، أو المشوب صحة وحسناً، (٣) إذا كان راوى الحديث متأخراً عن درجة الحافظ الضابط مشهوراً بالصدق والستر وقد روى حديثه من غير وجه قوى ارتفع من الحسن إلى الصحيح[١] (٤) إذا روى الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر، وصار حسنا، وكذا اذا كان ضعفه بالإرسال، وأما إذا كان لفسق الراوى فلا يؤثر موافقة غيره.[٢]

١- قال ابن الصلاح: اذا كان راوى الحديث متاخرا عن درجة اهل الحفظ والاتقان غير انه من المشهورين بالصدق والستر وروى مع ذلك حديثه من غير وجه فقد اجتمعت له القوة من الجهتين، و ذلك يرقى حديثه من درجة الحسن الى درجة الصحيح ثم مثله بحديث السواك عن محمد بن عمر وعن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال: فلما انضم إلى ذلك كونه روى من وجه آخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه وانجبر به ذلك النقص اليسير فصح هذا الاسناد والتحق بدرجة الصحيح ص ١٧؛

٢- قال ابن الصلاح: لعل الباحث الفهم يقول: انا نجد احاديث محكوماً بضعفها مع كونها قد رويت باسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل الحديث «الأذنان من الراس» ونحوه فهلا جعلتم ذلك وامثاله من نوع الحسن لان بعض ذلك عضد بعضاً كما قلتم فى نوع الحسن وجواب ذلك انه ليس كل ضعيف فى الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعيف يزيله ذلك بان يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه مع كونه من اهل الصدق والديانة فاذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا انه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك اذا كان ضعفه من ه

الفصل الثالث فى الضعيف

هو ما لم يجمع شروط الصحيح و الحسن[١] ويتفاوت درجته فى الضعف بحسب بعده من شروط الصحة كما يتفاوت درجات الصحيح بحسب تمكنه منها، وقسمه أبو حاتم بن حبان إلى قريب خمسين قسماً، (فروع اربعة) (١) يجوز التساهل عندهم فى أسانيد الضعيف و روايته[٢] سوى الموضوع و بروايته[٣] من غير بيان الضعف لكن إنما يجوز ذلك فى المواعظ والقصص وفضائل الأعمال لا فى صفات الله تعالى وأحكام الحلال والحرام، فإن فى ذلك لا يجوز روايته مع العلم به إلا مبينا له[٣] وظاهر هذا الكلام يمنع ثبوت الندب والكراهة بالضعاف، ولذا قال البغوى[٤] يستحب العمل فى الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف لكن الأظهران الأحكام الخمسة لا يثبت شىء منها إلا بالصحيح و الحسن، غير أن رواية الضعيف يجوز فى فضائل[٥] ما ثبت بهما وهذا يحمل كلام النووى معناه أنه إذا ثبت

* حيث الارسال زال بنحو ذلك كما فى المرسل الذى يرسله امام حافظ اذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، و ذلك كالضعف الذى ينشأ من كون الراوى متهما بالكذب او كون الحديث شاذا، وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك فانه من نفائس العزيزة. ص ١٧؛ ١- قيل : ان الاقتصار على الثانى اى الحسن اولى لان ما لم يجمع صفة الحسن فهوعن صفات الصحيح ابعد ولذلك لم يذكره ابن دقيق العيد، تدريب ص ١٠٥؛ ٢ - فى ج : ورواته. ٣- فى ج : حاله. ٤- فى ج : النووى. ٥- فى ج : فضل.

مندوب أو مكروه بحديث صحيح أو حسن او غيرهما من الأدلة الأربعة يجوز لنا رواية حديث ضعيف فى الترغيب فيه أو الترهيب عنه والله اعلم[١] واما ما ذهب إليه أبو داؤد من جواز العمل بالحديث الضعيف وتقديمه على القياس فذلك مذهبه (٢) الضعيف إذا كان موضوعاً فلا يجوز العمل به إجماعاً ولا يجوز روايتـه إلا مع بيـان الوضع، ثم لوعمل أحد بمجرد الموضوع على تصور صحته وثبوته فثاب لأن الأعمال

١ – قال ابن الصلاح: إذا رأيت حديثا باسناد ضعيف فلك أن تقول: هذا ضعيف، وتعنى انه بذلك الاسناد ضعيف، وليس لك أن تقول: هـذا ضعيف، وتعنى به ضعف متن الحديث بناء على مجرد ضعف ذلك الاسناد، فقد يكون مرويا باسناد آخر صحيح يثبت بمثله الحديث، ويجوز عند أهل الحـــديث وغيرهم التساهل فى الأسانيـد، و رواية ما سوى الموضوع من انواع الاحاديث الضعيفـة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله وأحكام الشريعة فى الحلال و الحرام وغيرهما، و ذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمـال وسائر فنون الترغيب و الترهيب وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد، وممن روينا عنه التنصيص على التساهل فى نحو ذلك عبدالرحمن بن مهدى، واحمد بن حنبل رضى الله عنهما، وإذا اردت رواية الحديث الضعيف بغير إسناد فلا تقل فيـه: «قال رسول الله ﷺ كذا وكذا»، وما أشبهه هذا من الالفاظ الجازمة بانه ﷺ قال ذلك، وإنمـا تقول فيـه: «روى عن رسول الله ﷺ كذا وكذا أو «بلغنا عنه كذا وكذا» أو «ورد عنه» أو «جاء عنه» أو «روى بعضهم» و ما أشبه ذلك هكـذا الحكم فيما تشك فى صحتـه وضعفه، وإنما تقول: «قال رسول ﷺ» فيما ظهر لك صحتـه بطريقه الذى أو ضحناه، والله أعلم ص ٤٩.

بالنيات ، ثم بعد ذلك إن بين له ثقة وضعه يجب عليه تركه فإن عمل به بعد العلم بوضعه يكون آثما فاسقا ، (٣) إن علم الحديثى أن أحدا يعمل بموضوع على ظن الصحة أو الحسن يجب عليه تبليغ العلم وبيان الوضع فان كتمان العلم حرام ، فان قيل : لو تمسك العالم بأنه قبل العلم و الإعلام لم يكن فاعل حرام فيقول : اسكت عنه ليكون على عمله ، قلنا : فلو صح هذا تصح السكوت من الأنبياء عليهم الصلوة والسلام والعلماء أيضاً ليكون الخلق على ما هم فيه ، وهذا خلاف إجماع المسلمين ، (٤) قولهم : « حديث حسن » أو « صحيح » أو « ضعيف » أو « حديث صحيح الإسناد » أو « حسن الإسناد » أو « ضعيف الإسناد » فالمحكوم عليه فى الأول المتن ، وفى الثانى الإسناد ، إن قاله حافظ معتمد فينبغى أن يحتاط الطالب فى ذلك فلا يقول فى صحيح الإسناد : إن المتن صحيح لجواز عدم صحته لعلة ، ولا فى ضعيف الإسناد : إنه ضعيف لجواز مجيئه بإسناد آخر صحيحا .

الباب الثانى فى انواعه

وهى ثلاثون نوعا ، منها ما يشترك فيه الأقسام الثلاثة (أى الصحيح و الحسن و الضعيف)[1] ومنها ما يختص بالضعيف ، فالضرب الأول ثمانية عشر نوعا ١ـ المسند ٢ـ المتصل ٣ـ المرفوع ٤ـ المعنعن ٥ـ المعلق ٦ـ الفرد ٧ـ المدرج ٨ـ المشهور ٩ـ الغريب ١٠ـ العزيز ١١ـ المصحف ١٢ـ المسلسل ١٣ـ زيادات الثقات ١٤ـ الاعتبار بالشواهد والمتابعات ١٥ـ مختلف الحديث ١٦ـ الناسخ والمنسوخ

١ ـ الزيادة من ج .

١٧ـ غريب اللفظ وفقهه ١٨ ـ الاسناد العالى، والضرب الثانى اثنا عشر نوعا ١ ـ الموقوف ٢ـ المقطوع ٣ـ المرسل ٤ـ المنقطع ٥ ـ المعضل ٦ ـ الشاذ ٧ـ المنكر ٨ـ المعلل ٩ـ المدلس ١٠ـ المضطرب ١١ ـ المقلوب ١٢ ـ الموضوع، فيجئ حدودها وأقسامها وبعض أحكامها فى مقصدين .

المقصد الأول فى أنواع الضرب الأول

(المسند) هو ما اتصل سنده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبي ﷺ دون غيره، قاله الخطيب، وقال الحاكم هو ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وقال ابن عبدالبر: هو ما رفع إلى النبي ﷺ متصلا كان أو منقطعاً فهو على الأقوال الثلاثة ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف[1] (المتصل) ويسمى الموصول أيضاً وهو كل ما اتصل إسناده وكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن

١ ـ قال الحاكم وغيره: لا يستعمل الا فى المرفوع المتصل بخلاف الموقوف و المرسل و المعضل و المدلس، وحكاه ابن عبد البر عن قوم من أهل الحديث وهو الاصح، وليس ببعيد من كلام الخطيب وبه جزم ابن حجر فى النخبة فيكون أخص من المرفوع، قال الحاكم: من شرط المسند ان لا يكون فى اسناده «أخبرت عن فلان» ولا «حدثت عن فلان» ولا «بلغنى عن فلان» ولا «أظنه مرفوعاً» ولا «رفعه فلان» تدريب ص ١٠٨ وقال ابن الصلاح وحكى ابو عمر و ابن عبدالبر عن قوم أن المسند لايقع الا على ما اتصل مرفوعاً الى النبي ﷺ، قلت: وبهذا قطع الحاكم ابو عبدالله الحافظ ولم يذكر فى كتابه غيره. ص ٢١

فوقه سواء كان مرفوعا إلى النبي ﷺ أو موقوفاً على غيره[١] (المرفوع) هو ما أضيف إلى النبي ﷺ خاصة متصلا كان أو منقطعا، وقيل: ما أخبر به الصحابي خاصة عن فعله ﷺ وقوله[٢] فقد ظهر الفرق بين المتصل والمرفوع و المسند، فإن المتصل قد يكون مرفوعاً وغير مرفوع، و المرفوع قد يكون متصلا وغير متصل، والمسند والمرفوع على قول ابن عبد البر سواء، وعلى قول الحاكم لا يكون المسند إلا متصلا.

(تذنيب) قول الصحابي: «أمرنا بكذا» أو «نهينا عن كذا» أو «من السنة كذا» سواء قاله فى حال حياته ﷺ أو بعده فإنه قسم من المرفوع[٣] وكذا لو قال: «كنا نفعل كذا» أو كنا لا ندرى[٤] باسا بكذا وأضافه إلى زمنه ﷺ، وإن لم يضفه فموقوف، وقيل: بل الكل موقوف، وهو بعيد، وإذا قيل فى الحديث عند ذكر الصحابي:

---

١ - قال النووى: مرفوعا كان أو موقوفا على من كان، وقال السيوطى: هذا اللفظ الأخير زاده المصنف (النووى) على ابن الصلاح وتبعه ابن جماعة فقال: «على غيره» فشمل أقوال التابعين ومن بعدهم، وابن الصلاح قصره على المرفوع والموقوف. تدريب ص ١٠٨

٢ - فى ج: عن فعله وقوله ﷺ.

٣ - قال النووى: وما اشبهه كله مرفوع على الصحيح الذى قاله الجمهور، وقال ابن الصلاح: ان قول الصحابي «أمرنا بكذا» أو «نهينا عن كذا» من نوع المرفوع والمسند عند أصحاب الحديث وهو قول اكثر اهل العلم لان مطلق ذلك ينصرف بظاهره الى من ينتهى إليه الأمر والنهى وهو رسول الله ﷺ. تدريب ص ٢٤   ٤ - فى ج لا نرى.

« يرفعه » أو « ينميه » أو « يبلغ به » أو « يرويه » فهذا وشبهه مرفوع أيضا ، (المعنعن) هو الذى يقال فى سنده : « فلان عن فلان » قيل : هو مرسل وقيل : منقطع ، والصحيح الذى عليه الجمهور أنه متصل إذا أمكن لقاءهما مع براءتهما عن التدليس[١] (المعلق) هو ما حذف من مبدء إسناده واحد فاكثر ، كقول الشافعى رحمه الله « قال نافع » أو كقول مالك : « قال ابن عمر : قال النبى ﷺ » ولم يستعملوه فيما سقط وسطه[٢] أو آخره ، (الفرد) وهو قسمان ، أحدهما فرد عن جميع الرواة ويسمى فرداً مطلقا ، وهو ثلاثة أقسام ، الأول أن يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات ، والثانى أن لا يكون مخالفاً اصلا لما رواه سائر الثقات ، والثالث أن يكون بين هاتين المرتبتين كزيادة لفظة فى حديث مثلا لم يذكرها سائر رواته[٣] فحكم الأول الرد ، والثانى القبول ، والثالث

١ـ قال ابن الصلاح فى الاسناد المعنعن : والصحيح والذى عليه العمل انه من قبيل الاسناد المتصل والى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم ، وأودعه المشترطون للصحيح فى تصانيفهم فيه وقبلوه ، وكاد ابو عمرو بن عبد البر الحافظ يدعى اجماع أئمة الحديث على ذلك ، وهذا بشرط ان يكون الذين اضيفت العنعنة اليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضا مع براءتهم من وصمة التدليس وكثر فى عصرنا وقاربه بين المنتسبين الى الحديث استعمال « عن » فى الاجازة فاذا قال احدهم : « قرأت على فلان عن فلان » أو نحو ذلك فظن به ~~أنه~~ رواه عنه بالاجازة ، ولا يخرجه ذلك من قبيل الاتصال على مالا يخفى ص ٢٩ ؛ ٢ـ فى ج : وسط الإسناد.

٣ـ قال ابن الصلاح : الثالث ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة فى حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث ، مثاله ما روى مالك

إن كانت الزيادة مغيرة للاعراب[١] فكالأول وإلا فكالثانى، وقيل إن لم تفد حكما شرعيا فكالأول وإن أفادت فكالثانى، وقيل: تقبل مطلقاً، وقيل لا تقبل مطلقاً، وقيل: تقبل فى اللفظ دون المعنى، وثانيهما فرد بالنسبة الى جهة خاصة كقولهم تفرد به أهل مكة أو اهل المدينة أو أهل البصرة عن أهل الكوفة أو فلان عن فلان ونحوها، ولا يقتضى هذا القسم ضعف الحديث إلا أن يراد بتفرد المدنيين مثلا انفراد واحد منهم فيكون كالقسم الأول، (المدرج) اقسام ثلاثة، (الأول) ما أدرج فى حديث رسول الله ﷺ من كلام غيره بأن يذكر الراوى فيه كلاماً لنفسه أو لغيره فيرويه من بعده متصلا فتوهم أنه من الحديث، وذلك على وجوه ثلاثة ١ أن يكون الإدراج فى فى أول الحديث كقولة «اسبغوا الوضوء» فى حديث أبى هريرة[٢] ٢ ـ وأن يكون فى وسطه كقوله: «انثييه» أو «رفغيه» فى حديث

عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى «من المسلمين» فذكر أبوعيسى الترمذى ان ما لكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله «من المسلمين» و روى عبيدالله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة فاخذ بها غير واحد من الائمة واحتجوا بها منهم الشافعى و احمد رضى الله عنهم (ص ٤١؛) وقال: وقد قال مسلم بن الحجاج: للزهرى تسعين حرفا يرويه عن النبى ﷺ لا يشاركه فيها احد باسانيد جياد. ص ٣٦؛

١ـ فى حاشية الاصل: اى سائر العربية من حيث الاعراب.

٢ـ قوله «اسبغوا الوضوء» مدرج من قول ابى هريرة كما بين فى رواية البخارى»

بسرة[١] ٣ـ وأن يكون فى آخره كقوله : « اذا قلت هذا فقد قضيت صلوتك وإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد » فى حديث عبد الله بن مسعود ، [٢] ثم الكل من الثلاثة إما بالتوهم أو بالتعمد يصير ستة ، وكل من الستة إما كلام نفسه أو كلام غيره يكون اثنا عشر وجهاً .

---

* عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم ﷺ قال : ويل لاعقاب من النار . تدريب ص ١٧٥ .

١ـ قال السيوطى : ومثال المدرج فى الوسط ما رواه الدار قطنى فى السنن من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام عن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من مس ذكره أو أنثيه او رفغيه فليتوضأ ، قال الدارقطنى : كذا رواه عبد الحميد عن هشام و وهم فى ذكر الأنثيين والرفغ (بضم الراء وفتحها ، واحد الارفاغ وهى اصول المغابن كالآباط وغيرها من مطاوى الاعضاء ، وما يجتمع فيه الوسخ والعرق) و ادرجه لذلك فى حديث بسرة ، و المحفوظ أن ذلك قول عروة ، وكذا رواه الثقات عن هشام ، منهم ايوب وحماد بن زيد وغيرهما ، ثم رواه من طريق ايوب بلفظ « من مس ذكره فليتوضا » قال : وكان عروة يقول : اذا مس رفغيه او انثييه او ذكره فليتوضا . تدريب ص ١٧٥ ؛

٢ـ قال السيوطى : مثال ذلك ما رواه ابو داود : ثنا عبدالله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا الحسن بن حر عن القاسم بن مخيمرة قال : أخذ علقمة بيدى فحدثنى ان عبد الله بن مسعود اخذ بيده وان رسول الله ﷺ اخذ بيد عبد الله بن مسعود فعلمنا التشهد فى الصلوة الحديث ، وفيه اذا قلت هذا او قضيت هذا فقد قضيت صلوتك وان شئت ان تقوم فقم ، وان

(القسم الثانى) ما أدرج فى الحديث من حديث آخر، وهذا على وجوه ثلاثة، (الاول) أن يكون عنده متنان بإسنادين فيذكر أحدهما باسناده ويدرج فيه بعضاً من المتن الآخر كقوله: «ولا تنافسوا» فى حديث أنس[1] وانما هو من حديث أبى هريرة، (والثانى) أن يروى متنين جمعاً باسنادهما هو ظاهر، (الثالث) أن يكون متن الحديث عنده بإسناده إلا طرفا منه فإنه عنده باسناد آخر فيرويهما معاً باسناد المتن، كذكر رفع الأيدى فى حديث صفة صلوة رسول الله ﷺ عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر، وإنما هذا الطرف وهو ذكر رفع الأيدى فيما يرويه عاصم المذكور عن عبدالجبار ابن وائل، عن بعض أهله عن وائل[2] وكل من هذه الثلاثة ايضاً

ـن تقعد فاقعد» فقوله «اذا قلت الى آخره» وصله زهير بن معاوية بالحديث المرفوع فى رواية أبى داؤد هذه، وفيما رواه عنه أكثر الرواة، قال الحاكم: وذلك مدرج فى الحديث من كلام ابن مسعود، وكذا قال البيهقى والخطيب، وقد رواه شبابة بن سوار عن زهير ففصله فقال: قال عبدالله: اذا قلت ذلك إلى آخره. تدريب ص ١٧٣ و ١٧٤؛

١- مثال ذلك حديث رواه سعيد بن أبى مريم عن مالك عن الزهرى عن أنس ان رسول الله ﷺ قال: لاتباغضوا، ولاتحاسدوا، ولا تدابروا ولا تنافسوا، فان قوله «ولا تنافسوا» مدرج ادرجه ابن ابى مريم من حديث آخر لمالك عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة عن النبى ﷺ: اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك، وليس فى الاول «ولا تنافسوا» وهى فى الثانى. تدريب ص ١٧٦؛

٢- وروى أبو داؤد من رواية زائدة و شريك والنسائى من رواية سفيان

إما بالتوهم أو بالتعمد يصير ستة أوجه ، (القسم الثالث) أن يسمع حديثا من جماعة مختلفين فى سنده أو متنه فيدرج روايتهم على الاتفاق ولا يذكر الإختلاف ، وهذا ايضاً على وجوه ثلاثة ١ـ اختلافهم فى السند فقط كواصل عن أبى وائل عن عبد الله ، قلت : يا رسول الله! أى الذنب اعظم الحديث ، فى رواية شعبة ، و واصل عن ابى وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله ، الحديث فى رواية عبد الرحمن بن مهدى ٢ـ اختلافهم فى المتن فقط ٣ـ اختلافهم فى السند والمتن معاً ، وكل من الثلاثة إما بالتوهم أو بالتعمد يصير ستة أوجه ، فظهر أن وجوه الإدراج أربعة وعشرون ، والحكم ان تعمد الكل حرام ، وقد صنف فيه الخطيب كتابا شفى وكفى ، (المشهور) هو ماشاع عند أهل الحديث خاصة دون غيرهم ، أو عندهم وعند غيرهم ، فهو قسمان . مثال الأول حديث القنوت بعد ركوع الفجر ، و مثال الثانى حديث غسل الجمعة [1] ومن جملة المشهور (المتواتر) المعروف فى الفقه وأصوله ،

---

* بن عيينة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر فى صفة صلوة رسول الله ﷺ قال فيه : ثم جئتهم بعد ذلك فى زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك ايديهم تحت الثياب ، فقوله : « جئتهم الى آخره » ليس هو بهذا الاسناد ، وإنما ادرج عليه وهو من رواية عاصم عن عبدالجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل ، وهكذا رواه مبينا زهير بن معاوية و ابوشجاع بن الوليد مميزاً قصة تحريك الأيدى وصلاها من الحديث و ذكرا اسنادها . تدريب ص ١٧٦ و ١٧٧ ؛

١ـ قال الحاكم : والمشهور من الحديث غير الصحيح فرب حديث مشهور لم يخرج فى الصحيح ، وحديث القنوت بعد ركوع الفجر هو الذى روى

وهو قليل لا يكاد يوجد[١] مثاله حديث «من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار[٢] وأقل عدد المشهور ثلاثة ، وأقل عدد المتواتر عشرة فى قول ، فكل متواتر مشهور من غير عكس ، (الغريب) و (العزيز) الغريب هو الذى انفرد به العدل الضابط ممن يجمع حديثه ، كما إذا انفرد عن الزهرى رجل ممن يجمع حديثه ويقبل ، فإن كان

عن أبى مجلز عن انس بن مالك ان رسول الله ﷺ قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل و ذكوان ، وحديث غسل الجمعة وهو قوله ﷺ من أتى الجمعة فليغتسل.

١- قال ابن الصلاح : ومن المشهور المتواتر الذى يذكره اهل الفقه واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص بمعناه الخاص وان الخطيب الحافظ قد ذكره ففى كلامه ما يشعر بانه اتبع فيه غيراهل الحديث ، ولعل ذلك لكونه لا تشتمله صناعتهم ولا يكاد فى رواياتهم فانه عبارة عن الخبر الذى ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ، ولا بد فى اسناده من استمرار هذا الشرط فى روايته من ادلة الى منتهاه . ص ١٣٥ ؛

٢- نقله من الصحابة رضى الله عنهم العدد الجم ، وهو فى الصحيحين مروى عن جماعة منهم ، وذكر ابوبكر الرازى الحافظ الجليل فى مسنده انه رواه عن رسول الله ﷺ نحو من اربعين رجلا من الصحابة ، و ذكر بعض الحفاظ انه رواه عنه ﷺ اثنان وستون نفساً من الصحابة ، وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة ، قال : وليس فى الدنيا حديث اجتمع على رواية العشرة غيره ، ولا يعرف حديث يروى عن اكثر من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله ﷺ الا هذا الحديث الواحد ، قلت : وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد ، وفى بعض ذلك عدد التواتر ثم لم يزل عدد رواته فى ازدياد ، وهلم جرا على التوالى والاستمرار . ص ١٣٥ و ١٣٦ ؛

رواه عنه اثنان أو ثلاثة ، وقيل : اثنان فقط سمى عزيزاً ، وإن رواه جماعة سمى مشهوراً ، ومن الغريب القسم الأول من الافراد ، لا الثانى وينقسم الغريب متنا واسنادا كما انفرد به واحد من رواته ، وإلى غريب اسنادا فقط كحديث روى متنه جماعة من الصحابة انفرد به واحد بروايته عن صحابى آخر ، وفى مثله يقول الترمذى : غريب من هذا الوجه[1] ولا يوجد غريب متنا فقط إلا إذا اشتهر الفرد فرواه عن المنفرد به كثيرون فحينئذ صار غريبا متناً لا إسناداً بالنسبة إلى احد طرفيه ، كحديث « إنما الأعمال بالنيات »[2] (المصحف) هو تغيير لفظ أو معنى إما تصحيف سمع او بصر ، ويكون فى المتن و السند ، فهذا ستة أقسام . ١ـ اللفظى سمعاً فى السند كواصل الأحدب فى عاصم

١ـ قال ابن الصلاح : وينقسم الغريب ايضاً من وجه ، فمنه ما هو غريب متناً واسناداً وهو الحديث الذى تفرد بروايته راو واحد ، ومنه ما هو غريب اسناداً لامتناً كالحديث الذى متنه معروف مروى عن جماعة من الصحابة إذا تفرد بعضهم بروايته عن صحابى آخر كان غريباً من ذلك الوجه مع ان متنه غير غريب ، ومن ذلك غرائب الشيوخ فى اسانيد المتون الصحيحة ، وهذا الذى يقول فيه الترمذى : غريب من هذا الوجه ، (مقدمة ص ١٣٦) وعن القاضى أبى يوسف : من اتبع الغرايب كذب ، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس ، ومن طلب الدين بالكلام تزندق .

٢ـ لا يوجد ما هو غريب متناً وليس غريباً اسناداً إلا إذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فانه يصير غريباً مشهوراً و غريبا متناً وغير غريب اسناداً ، لكن بالنظر إلى أحد طرفى الإسناد فان اسناده متصف بالغرابة فى طرفه الاول ، متصف بالشهرة فى طرفه الآخر :

الأحول وعكسه ، وهذا القسم على وجهين ، أن يكون بلا تقديم وتاخير كما مر من المثالين ، وأن يكون بهما كسبرة بن الربيع فى ربيع بن سبرة ، ٢- اللفظى كذلك فى المتن كتشقيق الحطب فى تشقيق الخطب[١] ٣- اللفظى بصراً فى السند كابن مراجم بالراء والجيم صحفه ابن معين بالزاء والحاء[٢] ، ٤- اللفظى بصراً فى المتن كقوله « ستاً من شوال » صحفه الصولى فقال : « شيئاً » بالمعجمة[٣] ، ٥- المعنوى فى كفهم القبلة من العنزة دون الحربة[٤] ٦- المعنوى فى السند كقوله : جابر

كحديث « انما الاعمال بالنيات » وكسائر الغرائب التى اشتملت عليها التصانيف المشتهرة ، مقدمة ص ١٣٧ ؛

١- روى عن معاوية بن أبي سفيان قال : لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر ، ذكر الدار قطنى عن وكيع أنه قال مرة بالحاء المهملة ، و أبونعيم شاهد فرده عليه بالخاء المعجمة المضمومة مقدمة ١٤٢ ؛

١- حديث شعبة عن العوام بن مراجم عن ابى عثمان النهدى عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله ﷺ : لتودن الحقوق الى اهلها الحديث ، صحف فيه يحي بن معين فقال : « ابن مزاحم » بالزاء والحاء فرد عليه وانما هو « ابن مراجم » بالراء المهملة والجيم ، مقدمة ص ١٤٠ ؛

٣- عن الدارقطنى ان ابا بكر الصولى املأ فى الجامع حديث ابى أيوب « من صام رمضان واتبعه ستا من شوال » فقال فيه . « شيئا » بالشين والياء ؛ مقدمة ص ١٤٣

٤- عن الدار قطنى : ان محمد بن المثنى ابا موسى العنزى قال لهم يوماً : نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلى النبي ﷺ الينا ، يريد ما روى أن ﷺ صلى الى عنزة ، يوهم انه صلى الى قبلتهم ، وانما العنزة ههنا حربة نصبت بين يديه فصلى اليها ؛

بن عتيك فى جبر بن عنيك ومنها قسم سابع لا يعد أن يحمل مركبا من اللفظى بصر او المعنوى فى المتن كتصحيف العنزة باسكان النون من العنزة ، وفهم المعز منها كما قال الحاكم عن أعرابى : أنه زعم أن رسول الله ﷺ كان اذا صلى نصبت بين يديه شاة[1] ومنه تصحيف « على حديلية »[2] من قول مجاهد : « على جديلة » فى تفسير قوله تعالى «على شاكلته » قال شمر : ما رأيت تصحيفا أشبه بالصواب مما قرء مالك بن سليمان فإنه صحف قوله « جديلة » فقال « جديليه » ، وهذا فن جليل إنما يحققه الحذاق ، والدار قطنى منهم ، وله فيه تصنيف مفيد ، وكذا الخطابى ، (المسلسل) هو ما تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة ، إما فى الراوى قولا كحديث القسم ، أو فعلا كحديث التشبيك باليد ،[3] أو فى الرواية كاتفاق أسماء الرواة

١- قال الحاكم : سمعت ابا منصور بن أبى محمد الفقيه يقول : كنت بعدن اليمن يوماً ، واعرابى يذاكرنا فقال : كان رسول الله ﷺ اذا صلى نصب بين يديه شاة ، فأنكرت عليه فجاء بجزء فيه : كان رسول الله ﷺ اذا صلى نصب بين يديه عنزة ، فقال : ابصر كان رسول الله ﷺ اذا صلى نصب بين يدية عنزة ، فقلت : اخطأت انما هو « عنزة » اى عصاً معرفة ص ١٤٨ و ١٤٩ ؛

٢- فى ج : على مديليه من قول مجاهد على جديليه .

٣- ذكرهما الحاكم فقال : النوع السابع من المسلسل انى شهدت على أبى بكر محمد بن داؤد الصوفى انه قال : شهدت على بن الحسن بن سالم انه قال : شهدت على يحيى بن حكيم انه فقال : شهدت على أبى قتيبة أنه قال : شهدت على أبى زهير بن ابى خيثمة انه قال : شهدت عل عبد الملك بن

واتفاق أسماء آبائهم أو توافق صفاتهم وهيآتهم، أو نسبتهم أو غير ذلك إلى أقسام كثيرة، ومن فوائد المسلسل زيادة الضبط، فقلما يقع الخلل فى وصف المسلسل، وقد ينقطع التسلسل فى وسط الإسناد وذلك نقص فيه كالمسلسل بأول حديث سمعته على ما هو الصحيح فيه، (زيادة الثقة) وهى مقبولة مطلقاً عند الجمهور من الفقهاء والمحدثين، وقيل: لا تقبل مطلقاً، وقيل: تقبل إن زادها غير من رواه ناقصاً، ولا تقبل ممن رواه مرة ناقصاً، وهى فى الأقسام والأحكام كالفرد المطلق كما مر.

(الإعتبار بالمتابعات والشواهد) وهى أمور يتعرفون بها حال الحديث من حيث الإصالة وعدمها، و الاعتبار هو النظر فى حال الحديث هل تفرد به رواته[1] أم لا؟ وهل هو معروف أم لا؟ و

أبي بشير انه قال: شهدت على عكرمة انه قال: شهدت على ابن عباس انه قال: شهدت على ابي بكر انه قال: «كل السمكة الطافية» و ذكر حديث التشبيك باليد فقال: والنوع الثامن من المسلسل شبك بيدى احمد بن الحسين المقرى، وقال شبك بيدى ابو عمر عبدالعزيز بن عمر بن الحسن بن بكر بن الشرود الصنعانى وقال: شبك بيدى أبي وقال: شبك بيدى ابى وقال: شبك بيدى ابراهيم بن ابي يحيى وقال ابراهيم: شبك بيدى صفوان بن سليم وقال صفوان: شبك بيدى ابو هريرة: وقال أبو هريره شبك بيدى ابو القاسم ﷺ وقال: خلق الله الارض يوم السبت والجبال يوم الاحد والشجر يوم الاثنين والمكروه يوم الثلاثاء، والنور يوم الاربعاء والدواب يوم الخميس وآدم يوم جمعة معرفة ص ٣٣ و ٣٤؛

١- فى ج: راويه.

وطريق الإعتبار فى الأخبار أن يقال مثلا : روى حماد بن سلمه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ، فاذا نظر أن حماداً رواه ولم يتابع عليه فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين (فإن وجد علم أن للخبر أصلا يرجع اليه[١]) وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبى هريرة، وإلا فصحابى غير أبى هريرة رواه عن النبي ﷺ فأى ذلك وجد يعلم به أن للحديث أصلا ، وإلا فلا . والمتابعة أن يرويه غير حماد عن أيوب ، وهو المتابعة التامة ، أو غير أيوب عن ابن سيرين ، أو غير ابن سيرين عن أبى هريرة، أو غير أبى هريرة عن النبي ﷺ ، وكل هذا يسمى متابعة غير تامة لبعدها ، ويسمى الحاكم المتابعة[٢] شاهداً فى المدخل، والشاهد أن يروى حديث بمعنى حديث لا بلفظ ،[٣] لإعتبار هو الاجتهاد فى حال الحديث ليطلع على المتابعات والشواهد .

١- ليس فى الاصل و الزيادة من مقدمة ابن الصلاح ص ٣٩ ؛ ولا بد منه ثم وجدته هكذا فى ج .   ٢- فى ج : المتابع ..

٣- فان لم يرو ذلك الحديث اصلا من وجه عن الوجوه المذكورة لكن روى حديث آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعه ، فان لم يرو أيضاً بمعناه حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينئذ ، وينقسم ذلك الى مردود ، ومنكر ، و غير مردود ، كما سبق ، واذا قالوا فى مثل هذا : « تفرد به ابو هريرة و تفرد به عن أبى هريرة ابن سيرين و تفرد به عن ابن سيرين ايوب وتفرد به عن ايوب حماد بن سلمة » كان ذلك اشعارا بانتفاء وجوه المتابعات فيه ، ثم اعلم انه قد يدخل فى باب المتابعة و الاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدوداً فى الضعفاء ،

(مختلف الحديث) وهو أن يوجد حديثان متضادان فى المعنى فى الظاهر فيجمع بينهما أو يرجح أحدهما ، وهو فن مهم يضطر إليه جميع طوائف العلماء ، وإنما تملك القيام به الأئمة من اهل الحديث والفقه والأصول ، الغواصون على المعانى و البيان ، وقد صنف الإمام الشافعى فيه كتابه المعروف به[1] ، ولم يقصد استيعابه بل ذكر جملة تنبه العارفين على طريق الجمع بين الاحاديث فى غير ما ذكره ، ثم صنف فيه ابن قتيبة فأحسن فى بعض ومن جمع الأوصاف المذكورة لم يشكل عليه شىء من ذلك إلا النادر ، وقال ابن خزيمة : لأعرف صحيحين[4] متضادين فمن كان عنده فليأتنى لأولف بينهما ، (و المختلف قسمان) أحدهما أن يمكن الجمع بينهما فتعين المصير إلى ذلك ويجب العمل بهما كحديثى « لاعدوى » و « لا يورد »[2] و الثانى أن لا يمكن الجمع بوجه فإن علمنا أحدهما ناسخا قدمناه ، والاعملنا بالراجح منهما كالترجيح لصفات الرواة وكثرتهم فى خمسين وجهاً من أنواع الترجيح جمعها

---

* و فى كتاب البخارى و مسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم فى المتابعات والشواهد ، وليس كل ضعيف يصلح لذلك ، ولهذا يقول الدارقطنى وغيره فى الضعفاء « فلان يعتبر به ، وفلان لا يعتبر به » . مقدمة ص ٣٩ ؛

١- فى الاصل « كتاباً » ، وفى حاشية اى كتاب مختلف الحديث ، وقال فى التدريب . ولم يقصد رحمه الله استيفاء ولا إفراده بالتاليف بل ذكر جملة منه فى كتاب الام ص ٣٨٧ ؛ ٤- فى ج : حديثين صحيحين

٢- حديث « لا عدوى ولا طيرة » مع حديث « يورد ممرض على مصح » وحديث « فر من المجذوم فرارك من الاسد » وجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدى بطبعها ولكن الله تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض

الامام ابوبكر الحازمى فى كتابه (الاعتبار فى[1]) الناسخ والمنسوخ.

(الناسخ والمنسوخ) الناسخ كل حديث دل على رفع حكم شرعى سابق، و المنسوخ كل حديث رفع حكمه الشرعى بدليل شرعى متأخر عنه، وهذا فن صعب مهم، قد أدخل فيه بعضهم ما ليس منه لخفاء معناه، وقد كان للشافعى فيه يد طولى، و سابقة أولى، فمنه ما عرف بتصريح رسول الله ﷺ، كحديث «كنت نهيتكم عن زيارة القبور» ومنه ما عرف بقول الصحابى كقوله «كان آخر الامرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار» ومنه ما عرف بالتاريخ، ومنه ما عرف بدلالة الاجماع كحديث «قتل شارب الخمر فى الرابعة» و الاجماع لا ينسخ ولا ينسخ لكن يدل على الناسخ[2].

بها الصحيح سببا لاعدائه مرضه، ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما فى سائر الاسباب، ففى الحديث الأول نفى النبى ﷺ ما كان يعتقده الجاهل من ان ذلك يعدى بطبعه ولهذا قال: «فمن أعدى الاول؟» وفى الثانى اعلم بان الله سبحانه جعل ذلك سبباً لذلك وحذر من الضرر الذى يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله سبحانه وتعالى. مقدمة ص ١٤٣؛

١- ليس فى الاصل ولا بد منه.

٢- فى الاصل: تدل الناسخ، وقال ابن الصلاح: وهو عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه، وهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره، وحديث زيارة القبور روى مسلم عن بريدة ان رسول الله ﷺ قال: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها» وحديث ترك الوضوء مما مست النار اخرجه النسائى عن جابر بن عبد الله قال «كان آخر الامرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار» وما

(غريب اللفظ وفقهه) أما لفظه فهو ما وقع فى متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة عن الفهم لقلة استعمالها ، وهو فن مهم والخوض فيه صعب ، وكان السلف يتثبتون فيه أشد تثبت ، وينبغى أن لا يقلد فيه إلا مصنف إمام جليل، فقد اكثر أئمة التصنيف فيه، قيل: أول من صنف فيه نضر بن شميل ، وقيل : أبوعبيدة ، وبعدهما أبوعبيد فاستقصى وأجاد ، وأفاد ، ثم ابن قتيبة ما فات أبا عبيد ، ثم الخطابى ما فاتهما ، والفائق فيه فائق[1] وأما فقهه فهو ما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه ، وهذا آداب الفقهاء الأعلام كالأئمة الاربعة رحمهم الله تعالى. (الإسناد العالى) وسيجئ بأقسامه الأربعة فى القسم الثانى إذ هو أليق به إنشاء الله تعالى .

عرف بالتاريخ كحديث شداد بن اوس وغيره ان رسول الله ﷺ قال : أفطر الحاجم والمحجوم ، وكحديث ابن عباس ان النبي ﷺ احتجم وهو صائم بين الشافعى ان الثانى ناسخ للاول من حيث انه روى فى حديث شداد انه كان مع النبي ﷺ زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم فى شهر رمضان فقال : أفطر الحاجم والمحجوم ، وروى فى حديث ابن عباس انه ﷺ احتجم وهو محرم صائم فبان بذلك أن الأول كان زمن الفتح فى سنة ثمان والثانى فى حجة الوداع سنة عشر . مقدمة ص ١٤٠

١- اول من صنف الغريب فى الاسلام النضر بن شميل ، و منهم من خالفه فقال : اول من صنف فيه ابوعبيدة معمر بن المثنى ، وكتاباهما صغيران ، وصنف بعد ذلك ابو عبيد القاسم بن سلام كتابه المشهور فجمع وأجاد ، واستقصى فوقع من اهل العلم بموقع جليل وصار قدوة فى هذا الشان ، ثم تتبع القتيبى مافات أبا عبيد فوضع فيه كتابه المشهور ، ثم تتبع أبو سليمان الخطابى ما فاتهما فوضع كتابه المشهور ، فهذه الكتب الثلاثة

المقصد الثانى فى أنواع الضرب الثانى

(الموقوف) هو عند الاطلاق ما روى عن الصحابى من قول أو فعل أو نحو ذلك متصلا كان أو منقطعا[١] وقد يستعمل فى غيره مقيداً، مثل وقفة معمر على همام، ووقفة مالك على نافع، ويسمى فقهاء خراسان الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر والمحدثون كليهما بالأثر،

(المقطوع) هو ما وقف على التابعى قولا أو فعلا، واستعمله الشافعى والطبرانى رحمهما الله تعالى فى المنقطع[٢] وسيأتى، (المرسل) هو قول التابعى الكبير: قال رسول الله ﷺ كذا أو فعل كذا، فهذا بإطباق علماء الطوائف مرسل، وأما قول من دون التابعى هذا القول فمختلف فيه، قال الحاكم وجماعة من أهل الحديث: لا يسمى مرسلا بل المرسل مختص بالتابعى، وعلى هـــذا فإن سقط قبله واحد فهو

امهات الكتب المؤلفة فى ذلك وورائها بجامع تشتمل من ذلك على زوائد وفوائد كثيرة، ولا ينبغى ان يقلد منها الا ما كان مصنفوها أئمة أجلة. (مقدمة ص ١٣٧) ومنها كتاب النهاية لابن أثير، وبجمع بجار الانوار لطاهر الفتنى، وكتاب ابى عبيد القاسم بن سلام طبع اول مرة فى حيدرآباد فى ١٣٨٥ هـ.

١ـ فيكون الموقوف الموصول، والموقوف غير الموصول.

٢ـ المقطوع غير المنقطع، ويقال فى جمعه المقاطع والمقاطيع، قال الخطيب المقاطع هى الموقوفات على التابعين، وقال ابن الصلاح: قد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول فى كلام الامام الشافعى وأبى القاسم الطبرانى وغيرهما. مقدمة ص ٢٣؛

منقطع ، وإن كان أكثر (فمعضل) ومنقطع أيضاً ، والمشهور فى الفقه وأصوله أن الكل مرسل ، وبه قطع الخطيب ، قال : إلا أن أكثر ما يوصف بالارسال من حيث الإستعمال رواية التابعى عن النبى ﷺ[١] وأما قول الزهرى وغيره من التابعى الصغير : قال النبى ﷺ فالمشهور عند من خصه بالتابعى أنه مرسل كالتابعى الكبير، وقيل: بل منقطع ، واما إذا قال : « فلان عن رجل عن فلان » فقال الحاكم: منقطع ليس مرسلا ، وقال غيره : مرسل .

(فروع ثلاثة) ١ـ قيل : يحتج بالمرسل مطلقاً ، وقيل : لا يحتج مطلقاً ، والأولى التفصيل فإن صح مخرجه لمجيئه من وجه آخر مسنداً أو مرسلا عن غير رجال الأول فهو حجة ، وعليه جماهير العلماء و المحدثين ، ولذلك احتج الشافعى بمراسيل ابن المسيب لما وجدت مسانيد من وجوه أخر . ولا يختص ذلك عنده بمراسيله كما يتوهم بعض الفقهاء من أصحابنا . فإن قيل : إذا وجد المسند فالعمل به لا بالمرسل ، قلنا : المرسل الذى يعمل به ما كان راويه ثقة متقناً ليس فيه الا الإرسال بخلاف المسند فان راويه ليس كراويه فجعل الأول أصلا ، والثانى تابعاً أولى من العكس . ٢ـ المرسل الذى وصف بمجيئه من وجه آخر مسندا أو مرسلا صحيح عند أبى حنيفة وجماعة ، وضعيف عند الشافعى وجماعة رحمهم الله تعالى ، والأول أصح وعليه الجماهير لما أنه عارض على هذين بجيح آخر رجحوهما عليه إذا تعذر الجمع[٢] . ٣ـ مرسل

١ـ واما ما رواه تابعى التابعى عن النبى ﷺ فيسمونه المعضل . مقدمة ص ٢٥

٢ـ قال الخطيب : وقد اختلف العلماء فى وجوب العمل بما هذه حاله فقال

الصحابي محكوم عليه بالصحة على الصحيح، وقيل: إنه مرسل كغيره إلا أن تبين الرواية عن صحابي فحينئذ هو فى حكم الموصول، إذا الجهالة بالصحابي غير قادحة[١].

(المنقطع) هو الذى لم يتصل إسناده على أى وجه كان، سواء ترك الراوى من أول الاسناد، أو أوسطه، أو آخره، هذا هو الذى عليه الجمهور من الفقهاء والمحدثين، غير أن أكثر ما يوصف بالانقطاع رواية من دون التابعى عن الصحابي، كما لك عن ابن عمر، وقيل: هو ما اختل فيه رجل قبل التابعى[٢] محذوفا كان أو مبهما كرجل ونحوه وقيل: ما روى عن تابعى أو عمن دونه (موقوفا عليه[٣])

بعضهم: إنه مقبول ويجب العمل به إذا كان المرسل ثقة عدلا، وهذا قول مالك واهل المدينة وابى حنيفة واهل العراق وغيرهم، وقال محمد بن ادريس الشافعى رضى الله عنه وغيره من اهل العلم: لا يجب العمل به وعلى ذلك اكثر الأئمة من حفاظ الحديث ونقاد الأثر. (الكفاية فى علم الرواية ص ٣٨٤) ١- قال بعضهم: لا تقبل مراسيل الصحابة لا للشك فى عدالتهم ولا لأن فيهم من خرج عنها بجرم كان منه ولكن لانه قد يروى الراوى منهم عن تابعى وعن أعرابى لا تعرف صحبته ولا عدالته فلذلك يجب العمل بترك مرسله، ولو قال: لست أروى لكم الا عن سماعى من الرسول ﷺ أو من صحابى لوجب علينا قبول مرسله، وقال آخرون: مراسيل الصحابة كلهم مقبولة لكون جميعهم عدولا مرضيين وان الظاهر فيما ارسله الصحابى ولم يبين السماع فيه انه سمعه من رسول الله ﷺ أو من صحابى سمعه عن النبي ﷺ. الكفاية ص ٣٨٥؛
٢- فى ج. عن الصحابى. ٣- الزيادة من ج.

قولا أو فعلا [١].

(المعضل) بفتح الضاد ، هو ما سقط من سنده اثنان فأكثر ، كقول مالك : قال رسول الله ﷺ ، فهو أخص مطلقاً من المنقطع كالمرسل ، وبينهما تباين كما بين الانسان والفرس ، [٢] وأما عند الفقهاء فى المشهور فبين الثلاثة مساواة كما فهم مما تقدم ، وقيل : قول الراوى : « بلغنى » كقول مالك : بلغنى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: للملوك طعامه وكسوته ، الحديث ، يسمى معضلا عند أصحاب الحديث [٣].

١- فى ج بعده : وهذا ضعيف ، وقال السيوطى : الانقطاع قد يكون ظاهرا وقد يخفى فلا يدركه الا اهل المعرفة وقد يعرف بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو أكثر . (تدريب ص ١٢٧)

٢- المعضل لقب لنوع من المنقطع فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضل وقوم يسمونه مرسلا ، وأصحاب الحديث يقولون : أعضله ، فهو معضل بفتح الضاد ، وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة .

(مقدمة ص ٢٨)

٣- قال ابن الصلاح : مثال المعضل ما يرويه تابعى قائلا فيه : « قال رسول الله ﷺ » ، وكذلك ما يرويه من دون تابعى التابعى عن رسول الله ﷺ ، أو عن أبى بكر و عمر وغيرهما ، غير ذاكر للوسائط بينه وبينهم وذكر أبو نصر السجزى الحافظ قول الراوى : « بلغنى » نحو قول مالك : بلغنى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : للملوك طعامه وكسوته ، الحديث ، وقال : اى السجزى : اصحاب الحديث يسمونه المعضل ، قلت وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم : قال رسول الله ﷺ كذا وكذا ، ونحو ذلك كله من قبيل المعضل . مقدمة ص ٢٨ ؛

(الشاذ) ما رواه ثقة مخالفا لما رواه الناس ، وعليه الشافعى و جماعة[١] وقيل : هو ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة أو غيره ، فما كان عن غير ثقة فمتروك ، وما كان عن ثقة ، توقف فيه ولا يحتج به ، وعليه الخليلى وجماعة ، وقيل : ما انفرد به ثقة من ثقة وليس له أصل بمتابع ، وعليه الحاكم وجماعة[٢] والأخيران منقوضان بافراد العدل الضابط كحديث « إنما الاعمال بالنيات » والنهى عن بيع الولاء وغير ذلك فى الصحيح[٣] .

(المنكر) ما هو تفرد به من ليس ثقة ولا ضابط[٤] .

١- من علماء الحجاز .

٢- قال الحاكم : الشاذ هو غير المعلول فان المعلول ما يوقف على علته انه دخل حديث فى حديث ، أو وهم فيه راو ، أو ارسله واحد فوصله واهم ، فأما الشاذ فانه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث اصل متابع لذلك الثقة ، وقال الشافعى : ليس الشاذ من الحديث أن يروى الثقة ما لا يرويه غيره ، هذا ليس بشاذ ، انما الشاذ ان يروى الثقة حديثا يخالف فيه الناس هذا الشاذ من الحديث . معرفة ص ١١٩

٣- حديث « انما الاعمال بالنيات » حديث فرد تفرد به عمر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ ، ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ، ثم تفرد محمد بن ابراهيم ، ثم عنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند أهل الحديث ، و أو ضح من ذلك فى ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبى ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته ، تفرد به عبد الله بن دينار ، وهو ايضاً مخرج فى الصحيحين مع انه ليس لهما إلا اسناد واحد تفرد به ثقة ، وفى غرائب الصحيح اشباه ذلك غير قليلة . مقدمة ص ٣٧

٤- فى ج : بثقة ولا ضابط ، قال الحافظ ابن حجر : ان بين الشاذ والمنكر

(المعلل) هو الذى اطلع فيه على ما يقدح فى صحته مع أن ظاهره السلامة منه، ولا يطلع عليه إلا أهل الخبرة والفهم الثاقب لخفاء العلة وغموضها، فان العلة عندهم عبارة عن سبب خفى غامض قادح، وتتطرق إلى الإسناد الجامع لشروط الصحة، وتدرك بتفرد الراوى، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنبه العارف على وهم بأرسال أو وقف أو دخول حديث فى حديث أو غير ذلك بحيث يغلب على ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيتوقف، والطريق الى معرفة ذلك جمع طرق الحديث والنظر فى اختلاف رواته وضبطهم وإتقانهم، ويقع العلة فى الإسناد وهو الأكثر، وقد يقع فى المتن فيما وقع فى الإسناد، وقد يقدح فيه وفى المتن ايضاً كالإرسال والوقف، وقد يقدح[١] فى الإسناد خاصة (ويكون المتن حينئذ صحيحا محتجابه[٢]) كحديث يعلى بن عبيد عن الثورى عن عمرو بن دينار «البيمان بالخيار» غلط فيه يعلى، إنما هو عبدالله بن دينار[٣] والله أعلم.

عموماً وخصوصاً من وجه لان بينهما اجتماعاً فى اشتراط المخالفة وافتراقاً فى ان الشاذ راويه ثقة او صدوق، والمنكر راويه ضعيف، وقد غفل من سوى بينهما، (شرح نخبة الفكر ص ٢١) وقال ابن الصلاح: المنكر ينقسم قسمين، الاول هو المنفرد المخالف لما رواه الثقات، والثانى هو الفرد الذى ليس فى راويه من الثقة والاتقان، ما يتحمل معه تفرده. (مقدمة ص ٣٨) ١- فى الاصل: وقد يقع. ٢- الزيادة من ج.

٣- رواه الثقة يعلى بن عبيد، عن سفيان الثورى، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: «البيمان بالخيار» الحديث، فهذا الاسناد متصل بنقل العدل عن العدل، وهو معلل غير صحيح، والمتن على كل

(المدلس) ما أخفى عيبه، وهو قسمان، أحدهما ما يقع فى الإسناد بأن يروى عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه[١]، وربما لم يسقط شيخه أو أسقط غيره ضعيفا أو صغيراً تحسيناً للحديث، وثانيهما فى الشيوخ، ويسمى الأول تدليس الإسناد، والثانى تدليس الشيوخ، وهو أن يروى عن شيخه حديثا سمعه منه، فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف لغرض تحمله عليه لكنه صدق فى نفس الأمر، فالأول مكروه جدا، ذمه اكثر العلماء[٢] واختلفوا فى قبول رواية من عرف بذلك، والصحيح أنه إن رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فمرسل خفى، وإن بينه فيه «سمعت وحدثنا وأخبرنا» وشبهها فمقبول محتج به، وفى الصحيحين وغيرهما من هذا الضرب كثير كقتادة والسفيانين

والعلة من قوله «عن عمرو بن دينار» وانما هو «عن عبدالله بن دينار» هكذا رواه الائمة من اصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن عبيد وعدل عن «عبدالله» إلى «عمرو بن دينار» وكلاهما ثقة. مقدمة ص ٤٣.

١- قال ابن الصلاح: تدليس الاسناد ان يروى عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما انه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر، ومن شانه ان لا يقول فى ذلك: «اخبرنا فلان» ولا «حدثنا» وما اشبهها، وانما يقول: «قال فلان» أو «عن فلان» ونحو ذلك. (مقدمة ص ٣٤)

٢- وكان شعبة من اشدهم ذما له، انه قال: التدليس اخو الكذب، وقال: لان أزنى احب الى من أن أدلس، وهذا من شعبة افراط محمول على المبالغة فى الزجر عنه والتنفير. مقدمة ص ٣٥؛

وغيرهم[١] والثانى كراهته أخف، ويتفاوت الكراهة بحسب الغرض الحامل عليه ككون المغير اسمه ضعيفا أو صغيراً أو غير متبحر أو متأخر الوفاة أو سمع منه كثيرا فامتنع من تكراره، ويسمح الخطيب وغيره بهذا ولكن قال سليمان المنقرى[٢]: التدليس والغش والغرور والخداع والكذب يحشر يوم تبلى السرائر فى نفاذ واحد[٣].

(المضطرب) هو الذى يختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له، ويقع الاضطراب تارة فى الاسناد، وفى المتن أخرى، وفيهما من راو واحد أو اكثر، ثم إن أمكن الترجيح بحفظ رواة إحدى الروايتين أو اكثر صحة المروى عنه أو غير ذلك، فالحكم للراجح، ولا إضطراب حينئذ، وإلا فضطرب يستلزم الضعف[٤].

١- كالأعمش وهشام بن بشير، قال العراقى: وهو قادح فى من تعمد فعله، وقال شيخ الاسلام ابن حجر: لا شك انه جرح وان وصف به الثورى والاعمش فلا اعتذار انهما لا يفعلانه الا فى حق من يكون ثقة عندهما، ضعيفاً عند غيرهما، تدريب ص ١٤١؛

٢- فى ج المقرى.

٣- روى الحاكم بسنده قال سليمان بن داؤد المنقرى: سمعت عبدالصمد بن عبدالوارث يحدث عن أبيه قال: التدليس ذل، قال سليمان التدليس والغش والغرور والخداع والكذب يحشر يوم تبلى السرائر فى نفاذ واحد. معرفة ص ١٠٣؛

٤- قال السيوطى: وقع كلام شيخ الاسلام ابن حجر: ان الاضطراب قد يجامع الصحة، وذلك بان يقع الإختلاف فى اسم رجل واحد وابيه

(المقلوب) هو أن يكون حديث مشهور عن راو فيجعل[١] عن راو آخر ليرغبوا فيه لغرابته ، كحديث مشهور عن « سالم » جعل عن « نافع » ليصير بذلك مرغوباً فيه[٢] وقد يختبر به الحديثى ، كما روى أن البخارى قدم بغداد فقلب عليه أهلها مأة حديث امتحانا فردها على وجوهها فاذعنوا له بالفضل .

(الموضوع) هو المختلق المصنوع فهو أدرء أقسام الحديث ، ويعرف بإقرار واضعه . أو معنى إقراره على ما قالوا[٣] أو قرينة فى الراوى أو المروى كركاكة اللفظ أو المعنى أو كليهما إلى غير ذلك من أسباب معرفة الوضع ، وموضع تفصيلها المبسوطات .

ونسبته ونحو ذلك ويكون ثقة فيحكم للحديث بالصحة ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطرباً . وفى الصحيحين احاديث كثيرة بهذه المثابة وكذا جزم الزركشى بذلك فى مختصره فقال : وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب فى قسم الصحيح والحسن . تدريب ص ١٧٣ ؛

١- فى ج : ويسنده .

٢- وممن كان يفعل ذلك من الوضاعين حماد بن عمرو النصيبى ، وابو اسمعيل ابراهيم بن ابى حية اليسع ، وبهلول بن عبيد الكندى ، قال ابن دقيق العيد وهذا هو الذى يطلق على راويه انه يسرق الحديث ، قال العراق : ولهذا كره اهل الحديث تتبع الغرائب فانه قلما يصح منها . تدريب ص ١١٩؛

٣- قال العراقى : كان يحدث بحديث عن شيخ ويسأل عن مولده فيذكر تاريخا يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله ، ولا يعرف ذلك الحديث إلا عنده فهذا لم يعترف بوضعه ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة اقراره بالوضع لان ذلك الحديث لا يعرف إلا عن ذلك الشيخ ولا يعرف إلا برواية هذا عنه . تدريب ص ١٧٩ ؛

(فروع ثمانيـة) ١ـ لا يحل رواية الموضوع مع العلم به فى اى معنى كان إلا مع بيان حاله، وقد مر فى المقدمة. ٢ـ إذا غلب على ظنه وضع حديث يحرمه روايته كما لو علم وضعه إلا مبيناً حاله. ٣ـ ينبغى للراوى أن ينظر فى الحديث الذى يريد روايته فان كان ضعيفاً لا يقول فيه: قال رسول الله ﷺ، أو فعل أو أمر، أو نهى أو نحو ذلك من صيغ الجزم، بل يقول: نسب هذا إلى رسول الله ﷺ، او روى عنه أو حكى لكنه موضوع فيما عرف من الأصول. ٤ـ الموضوع قد يكون موضوعا فى نفسه، وقد يكون موضوعاً على رسول الله ﷺ وهو كلام لغيره، والأمر الأول أشد واقبح. ٥ـ أنقسم وضاعو الحديث قسمين (القسم الأول) جماعة يضعون من عند انفسهم، وهم خمس طوائف. ١ـ الزنادقة فقصدوا إفساد الشريعة وإبطاله. ٢ـ المبتدعة فقصدوا نصرة مذاهبهم الردية. ٣ـ المتزهدة، والمتقشفة فقصدوا إكمال الشريعة ظنا منهم أنها ناقصة، فلهذا يكونون شرار الطوائف[1]. ٤ـ القصاص والشحاذون فقصدوا ترقيق القلوب لجلب المنافع العاجلة. ٥ـ قوم كان يعرض لهم أغراض فيضعون بحسب تلك الأغراض كالتقرب إلى السلاطين والتفصى عن جواب السائلين، وقصد الاغراب ومدح الأحباب وذم الأعداء ونحوها. (القسم الثانى)

١ـ فقبلت موضوعاتهم ثقة بهم وركونا اليهم لما نسبوا اليه من الزهد والصلاح ولهذا قال يحيى القطان: ما رأيت الكذب فى احد اكثر منه فى من ينسب إلى الخير اى لعدم علمهم بتفرقة ما يجوز لهم وما يمتنع عليهم، اولان عندهم حسن ظن وسلامة صدر فيحملون ما سمعوه على الصدق ولا يهتدون لتمييز الخطأ من الصواب. تدريب ص ١٨٤؛

جماعة يقمون فيه باعتبارات شتى كقوم اختلطت عقولهم فخلطوا، وقوم كثر خطأهم (لعدم الحفظ ووجود الغفلة فأخطئوا[١]) وقوم رووا عن الكذابين فدلسوا، وقوم لا حديث لهم فسرقوا. ٦- الكذب على رسول الله ﷺ حرام وفاحشة عظيمة وموبقة كبيرة لقوله ﷺ: من كذب على متعمداً فليتبوء مقعده من النار، وهذا حديث صحيح متواتر رواه اثنان وستون[٢] نفساً من الصحابة عنه ﷺ، منهم العشرة المبشرة رضى الله عنهم، ولا فرق فى تحريم الكذب عليه بين ما كان فى الأحكام وبين ما كان فى الترغيب والترهيب، وكل ذلك حرام من أكبر الكبائر بإجماع المسلمين خلافاً للكرامية المبتدعة[٣] فى زعمهم الباطل أنه يجوز الوضع فى الترغيب والترهيب و النصائح. و تابعهم عليه كثيرون من الجهلة المتقشفة قائلين: إنه كذب له عليه جهلا منهم بكلام العرب، متمسكين بما جاء فى رواية أخرى فى هذا الحديث «من كذب على متعمدا ليضل به فليتبوء مقعده من النار»، وأجيب بأن قوله «ليضل به» زيادة باطلة، نص عليه الحفاظ، ولئن سلم فاللام فيه للصيرورة والعاقبة أو هو للتاكيد لا للتعليل. ٧- اختلفوا فى أنه هل يكفر عامد هذا الكذب من غير أن يستحله، فعند الجمهور

١- من ج، وليس فى الاصل.
٢- وفى ج وقيل: مأتان.
٣- الفرقة الكرامية المبتدعة منسوبة الى محمد بن كرام تبشديد الراء على الاشهر السجستانى المتكلم وكان ابن كرام زاهدا عابداً غير أنه كما قال ابن حبان: التقط من المذاهب أردأها ومن الاحاديث او هاها.

فى المشهور انه لا يكفر ، وقال الجـوينى[١] إنه يكفر ، وقال الذهبي : إن كان فى الحلال و الحرام يكفر اجماعاً ، وان كان فى الترغيب والترهيب لا يكفر عند الجمهور . ٨ـ اختلفوا فى قبول رواية التائب من الكذب عليه (عليه الصلوة والسلام) بعد ما اتفقوا على ردها قبل التوبة[٢] فقيل : لوتاب وحسنت توبته قبلت روايته بعدها وقيل: لا تقبل أبداً ، و الأول هو المختار عند المتأخرين ، والآخر عند المتقدمين .

٤ـ فى الاصل « جونى » وهو الشيخ ابو محمد الجوينى .

٥ـ فى الاصل : بعدما اتفقوا على رد قبول التوبة .

القسم الثاني في السند

وهو معرفة أوصاف الرواة، ومن يقبل روايته، ومن لا يقبل، و ذلك من أجل أنواع علوم الحديث وأهمها إذبه يتميز الصحيح عن الضعيف، والكلام فيه أحد عشر نوعاً.

﴿ النوع الأول صفة من تقبل روايته ومن لا تقبل ﴾
وفيه فصول عشرة

(الفصل الأول) أجمع جماهير علماء الحديث والفقه على انه يشترط في من يحتج بحديثه العدالة والضبط، فالعدالة أن يكون مسلما بالغا عاقلا سليما من أسباب الفسق و خوارم المروءة، و الضبط أن يكون مستيقظا حافظا إن حدث من حفظه، ضابطا بكتابه إن حدث عنه، عارفا بما يختل[1] به المعنى إن روى به، ولا يشترط الذكورة و الحرية[2] ولا العلم بفقهه و غريبه. ولا البصر، ولا العدد.

(الفصل الثاني) تعرف العدالة بتنصيص عدلين، أو

١- في الاصل و في ج: يختل، وفي التقريب و مقدمة ابن الصلاح: يحيل.
٢- في ج بعده: والأنوثة.

بالاستفاضة،[١] ويعرف ضبطه بأن يعتبر رواياته برواية الثقات فإن وافقهم كان ضابطاً وان كان كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم يحتج بحديثه، والتعديل مقبول من غير ذكر سببه على الصحيح لكثرة أسبابه، والجرح لا يقبل إلا مفسراً[٢] ويثبت الجرح والتعديل فى الرواة بقول واحد على الصحيح،[٣] وقيل: لابد من اثنين كالشهادة، فإن اتفق فى شخص جرح و تعديل فالجرح مقدم[٤] وقيل: إن زاد المعدلون قدم التعديل، والصحيح الذى عليه الجمهور هو الأول، وقيل: إذا تعارضا تساقطا فوجب المصير إلى مرجح آخر.

(تذنيب) إذا قال: «حدثنى الثقة» أو نحوه لم يكتف به على الصحيح بل يحتاج إلى تسمية ليعرف، وقيل: يكتفى به، وعليه الامام أبو حنيفة[٥] و الأول أظهر،[٦] وأصح، ثم إن كان القائل عالماً كفى

١- فمن اشتهرت عدالته بين اهل النقل او نحوهم من اهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغنى فيه بذلك عن بينة شاهدة بعدالته تنصيصا. (مقدمة ص٥٠) و توسع ابن عبدالبر فيه فقال: كل حامل علم معروف العناية به محمول ابداً على العدالة حتى يتبين جرحه، وقوله هذا غير مرضى. تدريب ص ١٩٩ ٢- مفسرا مبين السبب، وفى الأصل: معبرا.

٣- وهو الذى اختاره الحافظ ابوبكر الخطيب وغيره انه يثبت بواحد لان العدد لم يشترط فى جرح راويه و تعديله بخلاف الشهادة، مقدمة ص ٥٢

٤- لان المعدل، يخبر عما ظهر من حاله و الجارح يخبر عن باطن خفى على المعدل. ٥- وذكر الخطيب: أن العالم اذا قال «كل من رويت عنه فهو ثقة وان لم اسمه» ثم روى عن من لم يسمه فانه يكون مزكيا له غير انا لا نعمل بتركته هذه. ٦- فى ج: أصح فقط.

فى حقه موافقته فى المذهب على المختار ، وإذا روى العدل عمن سماه لم يكن تعديلا بمجرد تسميته ، هو الصحيح ، وعمل العالم أو فتياه على وفق حديث رواه ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث ، ولا بتعديل رواته وكذلك مخالفته له ليس قدحاً فى صحته . ولا فى رواته .

(الفصل الثالث) لا يقبل رواية من عرف بالتساهل فى سماع الحديث أو إسماعه كمن ينام حالة السماع أو يشتغل عنه أو يحدث لا من أصل مصحح ، أو عرف بقبول التلقين فى الحديث من غير كتب و حفظ ، أو بكثرة السهو [فى الرواية[1]] إذا لم يحدث من اصل صحيح ، أو من كثرة الشواذ و المناكير فى حديثه ،

(الفصل الرابع) لا يقبل رواية مجهول الحال ظاهراً وباطناً . و تقبل رواية مجهول العدالة باطناً لا ظاهراً على المختار ، وهو المستور فى المشهور[2] ولا يقبل رواية مجهول العين مطلقاً ، وهو كل من لم يعرفه العلماء ، ولم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد ، وأقل ما يرفع الجهالة رواية اثنين مشهورين ، كما قاله الخطيب ، واعترض عليه برواية البخارى عن مرداس الأسلمى وربيعة بن كعب ولم يرو عنهما غير واحد ، و رد بأنهما صحابيان مشهوران والصحابة كلهم عدول كما عرف .

(الفصل الخامس) لا يقبل رواية المبتدع الذى يكفر ببدعته اتفاقاً ، والذى لم يكفر ، فيه ثلاثة أقوال ، فى قول لا يقبل مطلقا

١- الزيادة من ج . ٢- قال بعض الائمة : المستور من يكون عدلا فى الظاهر ولا يعرف عدالة باطنه .

فى قول يقبل إن لم يستحل الكذب لنصرة أهله ومذهبه، ولا يقبل إن استحل كالخطابية،(١) وفى قول إن كان روايته داعية لمذهبه لم يقبل وإلا قبلت وعليه الاكثرون، وقد ضعفوا الأول باحتجاج صاحبي الصحيحين بكثير من المبتدعة غير الدعاة(٢).

(الفصل السادس) يقبل رواية التائب من الفسق والكذب، إلا التائب من الكذب فى حديث رسول الله ﷺ، فلا يقبل منه أبداً وإن حسنت توبته، كذا قاله أحمد بن حنبل والحميدى والصيرفى رحمهم الله تعالى(٣) وقال النووى: هذا مخالف لقاعدة مذهبنا (ومذهب غيرنا)(٤) ولا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة فالمختار عنده قبول روايته

١- الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم.

٢- ومن الملحق بالمبتدع من دابه الاشتغال بعلوم الاوائل كالفلسفة والمنطق، صرح بذلك السلفى فى معجم السفر، والحافظ ابو عبدالله بن رشيد فى رحلته، فان نضم الى ذلك اعتقاده بما فى علم الفلسفة من قدم العالم ونحوه فكافر، أو لما فيها مما ورد الشرع بخلافه، وأقام الدليل على طريقتهم فلا نامن ميله اليهم، وقد صرح بالحط على من ذكر وعدم قبول روايتهم واقوالهم ابن الصلاح فى فتاواه، والنووى فى طبقاته، وخلائق من الشافعية وابن عبد البر وغيره من المالكية خصوصاً اهل المغرب و الحافظ سراج الدين القزوينى وغيره من الحنفية وابن تيمية من الحنابلة والذهبي، لهج بذلك فى جميع تصانيفه. تدريب ص ٢١٨

٣- الحميدى هو الشيخ ابوبكر الحميدى شيخ البخارى، والصير فى هو الامام ابو بكر الصيرفى الشافعى.

٤- الزيادة من تقريب النووى، ثم وجدتها فى ج، وفى الاصل «لا تقوى الفرق» وفى تقريب النووى وفى ج «يقوى الفرق».

بعد التوبة كما مر فى فروع الموضوع.

(الفصل السابع) إذا روى حديثا ثم نفاه فالمختار أنه إن كان جازماً بأن قال: «ما رويته» أو نحوه وجب رده ولا يقدح فى باقى روايات الراوى عنه وإن كان غير جازم بأن قال: «لا أعرفه» أو «لا أذكره» أو نحو ذلك لم يقدح فيه، ومن روى حديثا ثم نسيه جاز العمل به على الصحيح، [1] ومن غلط فى حديث فبين له فأصر على روايته سقطت روايته[2] على الصحيح إن أصر عناداً.

(الفصل الثامن) اختلفوا فى من أخذ على التحديث أجرا، فقال قوم: لا تقبل روايته، وقال آخرون: تقبل، وأفتى الشيخ أبو إسحق الشيرازى بجوازها ممن امتنع عليه الكسب لعياله بسبب التحديث، [3].

(الفصل التاسع) أعرض الناس فى هذه الأعصار عن اعتبار مجموع الشروط المذكورة لما أنه آل المقصود اليوم إلى إبقاء سلسلة الإسناد، فاكتفوا من عدالة الراوى بكونه مستورا، ومن ضبطه بوجود سماعه مثبتاً بخط موثوق به وبروايته من أصل موافق لأصل[4]

١- قال ابن الصلاح: ومن روى حديثاً ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطا للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور الفقهاء والمتكلمين خلافاً لقوم من أصحاب أبي حنيفة صاروا الى اسقاطه بذلك. مقدمة ص ٥٥

٢- وفى ج «رواته» ٣- وترخص أبو نعيم الفضل بن دكين، وعلى بن عبد العزيز المكى، وآخرون فى أخذ العوض على التحديث، وذلك شبيه باخذ الأجرة على تعلم القرآن ونحوه. ٤- فى ج: لأصوله.

شيخه[١] والله أعلم.

(الفصل العاشر) مراتب ألفاظ الجرح والتعديل عشر، (خمس للتعديل) أولاها وهي أعلاها الوصف[٢] بما دل على المبالغة بأفعل أو فعال كأوثق الناس وأثبتهم ونقادهم ونحو ذلك، الثانية ما أكد بتكرير لفظ التوثيق، إما مع تغاير اللفظين كقولهم: ١- فلان ثقة حجة، ٢- ثبت حجة، ٣- ثقة متقن، ٤- ثبت حافظ، ٥- ثقة ثبت، ٦- حافظ متقن، ونحوها، وإما مع إتحادهما كقولهم: ١- فلان ثقة ثقة، ٢- ثبت ثبت، ٣- حجة حجة ونحوها أو بإفراد اللفظ كقولهم: ١- فلان ثقة، ٢- ثبت، ٣- حجة، ٤- متقن، ٥- حافظ، ٦- عدل، ٧- ضابط، الثالثة، ١- فلان صدوق، ٢- مامون، ٣- محله الصدق، ٤- لا باس به، ٥- خير، الرابعة، ١- فلان شيخ، ٢- روى عنه الناس ٣- مقارب الحديث، ٤- جيد، ٥- جيد الحديث، ٦- حسن الحديث ونحوه، الخامسة ١- فلان صالح الحديث، وسط، ٢- صويلح، ٤- أرجو ان لا باس به.

١- قال ابن الصلاح: أعرض الناس في هذه الأعصار المتأخرة عن اعتبار مجموع ما بينا من الشروط في رواة الحديث ومشائخه فلم يتقيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم وكان عليه من تقدم، ووجه هذا كون المقصود المحافظة على خصيصة هذه الأمة في الاسانيد والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجرده، وليكتف في اهلية الشيخ بكونه مسلماً بالغاً عاقلا، غير متظاهر الفسق والسخف، وفي ضبطه بوجود سماعه بخط غيرمتهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه. ٢- في الاصل: فأعلاها أولاها وهي الوصف الخ.

(وخمس للجرح) (الأولى) وهى أسوءها الوصف بأفعل أو فعال كأكذب الناس وأفسقهم و ١ـ فلان كذاب . ٢ـ يكذب ، ٣ وضاع ، ٤ـ يضع الحديث ، ٥ـ دجال ، (الثانية) ١ـ فلان متروك ، ٢ـ متروك الحديث ، ٣ـ متهم بالكذب ، ٤ـ متهم بالوضع ، ٥ـ ساقط ، ٦ـ ساقط الحديث ، ٧ـ ذاهب ، ٨ـ ذاهب الحديث . ٩ـ هالك ، ١٠ـ فيه نظر ، ١١ـ سكتوا عنه ، ١٢ـ تركوه ، ١٣ـ ليس بثقة ، ١٤ـ غير ثقة ، (الثالثة) ١ـ فلان رد حديثه ، ٢ـ مردود الحديث ، ٣ـ ضعيف جداً ، ٤ـ واه ، ٥ـ طرحوا حديثه ، ٦ـ إرم به ، ٧ـ ليس بشيء ، ٨ـ لا شيء ، ٩ـ لا يساوى شيئاً ، (الرابعة) ١ـ فلان منكر الحديث ، ٢ـ مضطرب الحديث ٣ـ واهى الحديث ، ٤ـ ضعفوه ، ٥ـ لا يحتج به ، ٦ـ ضعيف ، ٧ـ مجهول (الخامسة) ١ـ فلان فيه مقال ، ٢ـ فيه ضعف ، ٣ـ فى حديثه ضعف ، ٤ـ ليس بذلك ، ٥ـ ليس بالقوى ، ٦ـ ليس بالمتين ، ٧ـ ليس بحجة ، ٨ـ ليس بعمدة ، ٩ـ ليس بالمرضى ، فيه خلاف ، ١١ـ طعنوا فيه ، ١٢ـ سيئ الحفظ ، ١٣ـ لين ، ١٤ـ لين الحديث ، ١٥ـ فيه لين ، ١٦ـ تكلموا فيه فى هاتين المرتبتين يكتب حديثه للاعتبار ، فى الثلاث الأول لا يكتب ، ولا يعتبر به ، واعلم أن الأخيرة من هذه الخمس يقرب من الأخيرة من تلك الخمس ، ثم يتباعد مرتبة مرتبة .

النوع الثانى ـ الإسناد العالى و النازل

الإسناد خصيصة لهذه الأمة كما سبق وسنة بالغة مؤكدة[1] وطلب

١ـ قال عبد الله ، بن المبارك : الاسناد من « لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء » وقال محمد بن اسلم الطوسى الزاهد العالم : قرب الاسناد قرب

العلوفيه سنة من سلف ولذلك استحب الرحلة[١]

(و العالى منه خمسة أقسام) ١ـ القرب من رسول الله ﷺ ، بإسناد نظيف غير ضعيف . ٢ـ القرب من إمام من أئمة الحديث

او قربة الى الله عز وجل ، وقيل ليحيى بن معين فى مرضه الذى مات فيه : ما تشتهى ؟ قال : بيت خالى ، واسناد عالى ، وقال الحاكم : فلولا الاسناد و طلب هذه الطائفة له وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منار الاسلام ولتمكن اهل الحاد والبدع فيه بوضع الاحاديث وقلب الأسانيد، فان الأخبار اذا تعيرت عن وجود الاسانيد فيها لكانت بترا ، عن عتبة ابن أبي حكيم انه كان عند اسحاق بن أبي فروة وعنده الزهرى ـ قال : فجعل ابن ابي فروة يقول : قال رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ ، فقال له الزهرى : قاتلك الله يا ابن ابي فروة ! ما اجرأك على الله ، لاتسند حديثك ؟ تحدثنا بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة . ص ٦١

١ـ وقد رحل رجل من اهل البادية فقال : يا محمد ! أتانا رسولك فزعم انك تزعم أن الله أرسلك ، قال : صدق ، قال : فمن خلق السماء ؟ قال : الله ، إلى آخر الحديث رواه مسلم ، وعن سعيد بن المسيب قال : انى كنت لأسافرمسيرة الايام والليالى فى الحديث الواحد ، عن عمرو بن سلمة قال : قلت للاوزاعى : يا ابا عمرو ! أنا ألزمك منذ اربعة أيام ولم اسمع منك إلا ثلاثين حديثا ، قال : وتستقل ثلاثين حديثا فى اربعة أيام ؟ لقد سار جابر بن عبد الله إلى مصر واشترى راحلة فركبها حتى سأل عقبة بن عامر عن حديث واحد وانصرف إلى المدينة ، وانت مستقل ثلاثين حديثا فى اربعة أيام ؟ وقال يحيى بن معين : اربعة لا تونس منهم رشداً حارس الدرب ، ومنادى القاضى ، ابن المحدث ، ورجل يكتب فى بلده ولا يرحل فى طلب الحديث . معرفة

وإن كثر العدد بعده إلى رسول الله ﷺ ، ٣- العلو بالنسبة الى رواية أحد الكتب[١] أو غيرها من الكتب المشهورة المعتمد من الموافقة ، والإبدل ، والمساواة والمصافحة[٢] ٤- العلو بتقدم وفاة الراوى ، فما أرويه مثلا عن ثلاثة عن البيهقى عن الحاكم أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن ابن خلف عن الحاكم لتقدم وفاة البيهقى على ابن خلف ، وأما العلو بمجرد تقدم وفاة شيخك فحده ابن جوصاء[٣] بمضى خمسين سنة ، وابن مندة بثلاثين ، وهذا أوسع ، ٥- العلو بتقدم السماع ويدخل كثير منه فيما قبله ، ويمتاز بأن يسمع شخصان من شيخ واحد وسماع أحدهما من ستين سنة مثلا ، والآخر من أربعين سنة ، ويساوى العدد

١- فى ج : الخمسة .

٢- قال النووى : الموافقة : ان يقع لك حديث عن شيخ مسلم من غير جهته بعدد أقل من عددك اذا رويته عن مسلم عنه ، والبدل : ان يقع هذا العلو عن مثل شيخ مسلم ، وقد يسمى هذا موافقة بالنسبة إلى شيخ شيخ مسلم ، والمساواة فى اعصارنا قلة عدد اسنادك الى الصحابى أو من قاربه بحيث يقع بينك وبين الصحابى مثلا من العدد مثل ما وقع بين مسلم وبينه ، والمصافحة . ان تقع هذه المساواة لشيخك فيكون لك مصافحة كأنك صافحت مسلماً فاخذته عنه ، فان كانت المساواة بشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك ، وان كانت المساواة لشيخ شيخ شيخك بالمصافحة لشيخ شيخك ، وهذا العلو تابع لنزول ، فلولا نزول مسلم وشبهه لم تعل أنت .

٣- فى الاصل « ابن خوصاء » وفى ج « ابن خوصاء » ايضاً والصحيح ما اثبتناه ، وهو الحافظ احمد بن عمير بن جوصاء الدمشقى وكان من اركان الحديث ، رواه عنه ابو على الحافظ النيسابورى .

فيها ، فالاول أعلى ، وأما النزول فضد العلو ، وهو أيضاً خمسة أقسام تعرف بأقسام أضدادها ، وهومفضول مرغوب عنه على الصواب عند الجمهور[١] وفضله بعضهم على العلو[٢] فإن تميز بفائده فهو مختار وإلافلا .

(تذنيب) أعلم أن أصح أسانيد أهل البيت رضى الله عنهم أجمعين ، جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي ، وأصح الأسانيد الصديق رضى الله عنه إسمعيل بن ابي خالد عن قيس عن أبي بكر ، وأصح اسانيد الفاروق رضى الله عنه الزهرى عن سالم عن ابيه عن جده ، وأصح أسانيد عائشة رضى الله عنها وعن أبيها الزهرى عن عروة عن عائشة ، ثم إن أوهى الاسانيد لأهل البيت عمرو بن شمير[٣] عن جابر الجعفى عن الحارث الأعور عن علي ، وللصديق صدقة بن موسى الدقيق[٤] عن فرقد عن مرة عن ابي بكر ، ولعمر محمد بن القاسم بن عبد الله بن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر ، ولعائشة رضى الله عنها الحارث بن شبل[٥] عن ام النعمان عن عائشة .

١- قال ابن المديني و أبو عمرو المستملي النيسابورى : النزول شوم ، وقال ابن معين : الاسناد النازل قرحة فى الوجه .

٢- حكى ابن خلاد عن بعض اهل النظر أنه قال : التنزل فى الاسناد أفضل واحتج بما معناه انه يجب الاجتهاد والنظر فى تعديل كل راو وتجريحه ، فكلما از دادوا كان الاجتهاد اكثر ، وهذا مذهب ضعيف ، ضعيف الحجة . مقدمة ص ١٣٤ ؛

٣- فى الاصل « نمير » . ٤- فى الاصل « صدقة بن الرفيق » .

٥- فى الأصل « حارث بن سهيل » وفى ج « الحراث بن شميل » والصحيح ما اثبتناه .

(النوع الثالث، المزيد فى الأسانيد) وهو أن يزيد الراوى فى إسناد حديث رجلا أو اكثر وهما منه وغلطاً(١).

(ألنوع الرابع التدليس) وقد مر تقسيمه.

(النوع الخامس، تباعد وفاة الراويين عن شيخ واحد) وفائدته حلاوة علو الإسناد فى القلوب مثاله محمد بن إسحق السراج، روى عنه البخارى والخفاف وبين وفاتهما مأة وسبع وثلاثون سنة، فمات البخارى سنة ٢٥٦، والخفاف سنة ٣٩٣،(٢).

١ـ مثاله ما روى عن عبدالله بن المبارك قال: حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثنى بسر بن عبيدالله، قال: سمعت ابا ادريس يقول: سمعت واثلة بن الأسقع يقول: سمعت ابا مرثد الغنوى يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها » فذكر سفيان فى هذا الاسناد زيادة ووهم، وهكذا ذكر ابى ادريس، اما الوهم فى ذكر سفيان فمن دون ابن المبارك لان جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه، ومنهم من صرح فيه بلفظ الإخبار بينهما، وأما ذكر ابى ادريس فيه فابن المبارك منسوب فيه الى الوهم، وذلك لان جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا أبا ادريس بين بسرو واثلة، وفيهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة؛ قال ابو حاتم الرازى: يرون ان ابن المبارك وهم فى هذا، قال: وكثيرا ما يحدث بسرعن ابى إدريس فغلط ابن المبارك وظن ان هذا مما روى عن أبى إدريس عن واثلة، وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه، والف فيه الخطيب فى هذا النوع كتاباً سماه « كتاب تمييز المزيد فى متصل الاسانيد ». مقدمة ص ١٤٤

٢ـ قال ابن حجر: وغالب ما يقع من ذلك ان المسموع منه قد يتأخر بعد

(النوع السادس ، رواية الأقران عن الاقران) وهم الأكفاء المتقاربون في السن والإسناد ، وهذا النوع على وجهين ، أحدهما المدبج وهو أن يروى كل واحد من القرنين عن صاحبه كرواية عائشة عن أبي هريرة وبالعكس ، وثانيهما غير المدبج وهو أن يروى أحدهما عن صاحبه من غير عكس كرواية سليمان التيمى عن مسعر ، ولهذا الوجه أمثال كثيرة.

(النوع السابع رواية الآباء عن الأبناء) وللخطيب فيه كتاب مثاله عن العباس عن ابنه الفضل أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلوة بالمزدلفة .

(النوع الثامن رواية الأبناء عن الآباء) ولابي نصر الوائلى فيه كتاب وهو نوعان ، الأول الرواية عن أبيه فحسب[١] وهذا على وجهين ، أن يسمى أباه وأن لم يسمه ، وهو اهم بالمعرفة ، الثانى عن أبيه عن جده فصاعداً[٢] وهذا ايضاً على وجهين أن سماهم وهو قليل وأن لم يسمهم ويجرى فيه التسلسل كحديث أهل البيت .

موت احد الراويين عنه زمانا طويلا فيحصل من نحو ذلك هذه المدة . شرح النخبة ص ٥٤ ؛

١- نحو رواية ابي العشراء الدارمى عن أبيه عن رسول الله ﷺ ، وحديثه معروف فى السنن الاربعة .

٢- نحو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ، وله بهذا الاسناد نسخة كبيرة اكثرها فقهيات جياد ، وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وقد احتج اكثر اهل الحديث بحديثه حملا لمطلق الجد فيه على

(النوع التاسع من لم يرو عنه إلا واحد) قيل : لمسلم فيه كتاب ، مثاله وهب بن حبيش ، وعامر بن شهر ، وعروة بن مضرس ، ومحمد بن صفوان ، و محمد بن صيفي صحابيون لم يروعنهم غير الشعبي .

(النوع العاشر ، رواية الأكابر عن الأصاغر) وهو أقسام .

(١) أن يكون الراوى اكبر سنا و اقدم طبقة كالزهرى عن مالك.

(٢) أن يكون اكبر قدراً كمالك عن عبدالله بن دينار .

(٣) أن يكون أكبر من الوجهين كالبرقانى عن الخطيب ، ومن هذا القسم رواية الصحابي عن التابعى ، والتابعى عن تابعه[1].

(النوع الحادى عشر ، العنعنة فى السند) وهو السند[2] الذى يقال فيه : فلان عن فلان وتقدم من قبل (فرع) إذا وجد اسناد فيه « فلان عن فلان » قيل : انه مرسل ، والصحيح الذى عليه العمل أنه متصل بشرط أن لا يكون المعنعن مدلساً ، وبشرط[3] امكان اللقاء ، وكثر فى هذه الأعصار استعمال لفظة « عن » فى الاجازة . فاذا قلت مثلا « قرأت على فلان عن فلان » فالمعنى أنك رويته عن الأول قراءة ، وعن الثانى اجازة ، والله اعلم .

الصحابى عبد الله بن عمرو بن العاص ، دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك . مقدمة ص ١٥٨ ؛

١- ومن الفائدة فيه ان لا يتوهم كون المروى عنه أكبر وافضل من الراوى نظراً الى أن الأغلب كون المروى عنه كذلك فيجهل بذلك منزلتهما ، (مقدمة ص ١٥٣)

٢- فى الاصل « المسند » ٣- و ج : « ويشترط »

القسم الثالث فى تحمل الحديث وطرق نقله

وضبطه وما يتعلق به والكلام فيه، ستة انواع

(النوع الأول فى اهلية التحمل) يصح التحمل قبل الإسلام وقبل البلوغ فتقبل رواية ما تحمل قبلهما[1] ومنع قوم فأخطأوا لإجماع الناس قبول رواية الحسن والحسين وابن عباس رضى الله عنهم.[2]

(النوع الثانى فى طرق التحمل) وهى ثمانية على ما قالوا (الطريق الاول) السماع من لفظ الشيخ سواء كان إملاء او تحديثا، وسواء كان من حفظه او من كتابه، وهذا أرفع الطرق بين الجماهير[3] وأرفع العبارات فى ذلك «سمعت»، ثم «حدثنا»، و «حدثنى»، ثم يتلو ذلك «أخبرنا» وهو كثير الاستعمال وكان هذا قبل أن يشيع تخصيص «أخبرنا» بالقراءة على الشيخ، ثم يتلو ذلك «أنبأنا»، و «نبأنا»، وهو قليل فى الاستعمال، لا سيما بعد غلبته فى الاجازة، وأما «قال لنا فلان» أو «ذكر لنا فلان»، فكـ «حدثنا»، وقيل: أرفعها «حدثنا و أخبرنا»

١- فى ج: فيقبل روايته ما تحمله قبلها:

٢- وابن الزبير، والنعمان بن بشير، والسائب بن يزيد، والمسور بن مخرمة واشباههم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وما بعده، ولم يزالوا قديما وحديثا يحضرون الصبيان مجالس التحديث والسماع ويعتدون بروايتهم لذلك.

٣- قال جماعة من العلماء: يستحب ان يبتدئ بسماع الحديث بعد ثلاثين

وأما أوضح العبارات عندهم و « قال » أو « ذكر » من غير قوله « لى ولنا » وهو أيضاً محمول على السماع إذا عرف اللقاء. واعلم أنه يستحب أن يبتدئ بسماع الحديث بعد ثلاثين سنة، وقيل بعد عشرين والصواب فى هذه الأزمان التبكير به من حين يصح سماعه[٣]. ـ والله اعلم.

(الطريق الثانى) القراءة على الشيخ ويسميها اكثر قدماء المحدثين عرضاً لأن القارى يعرضه على الشيخ سواء قرء هو أو غيره وهو يسمع وسواء قرء من كتابه أو حفظه، وسواء كان الشيخ يحفظ أو لا. (أمّا إذا كان يمسك أصله هو أوثقة غيره فهو رواية صحيحة بلا خلاف فى جميع ذلك[١] إلا ما حكى عن بعض لا يعتد به[٢] وإذا روى بهذا الطريق فالأحوط أن يقول : « قرأت على فلان » وإذا كان سامعاً لما قرئ على الشيخ فله عبارات معتبرة[٣] أحوطها « قرئ عليه وأنا أسمع » ثم « حدثنا وأخبرنا قراءة عليه » وفى الشعر « أنشدنا قراءة عليه » ونحو ذلك، واختلفوا فى جواز استعمال « حدثنا وأخبرنا » مطلقين فمنعها ابن المبارك واحمد بن حنبل والنسائى، وجوزهما الزهرى ومالك وسفيان

سنة وعليه اهل الشام وقيل : بعد عشرين سنة وعليه اهل الكوفة ، قيل لموسى بن اسحق : كيف لم تكتب عن أبي نعيم ؟ فقال : كان أهل الكوفة لا يخرجون اولادهم فى طلب الحديث صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة والصواب اعتبار التميز فإن فهم الخطاب و رد الجواب كان مميزاً صحيح السماع وإلافلا ، وهذا يختلف باختلاف الاشخاص والاذهان .

١ـ الزيادة من ج . ٢ـ فى الاصل « من لا يعقد به » .

٣ـ فى ج : مقيدة .

والبخارى، وجوز الثانى فقط الشافعى ومسلم وجمهور أهل المشرق وهو شائع الان.

(تذنيب) اختلفوا فى مساواة القراءة على الشيخ للسماع ورجحانها عليه، ورجحانه عليها، فحكى الأول عن مالك وأشياخه ومعظم علماء الحجاز والكوفة والبخارى، والثانى عن الإمام الهمام أبى حنيفة وابن أبى ذئب وغيرهما[١] والثالث عن جمهور أهل المشرق وهو الصحيح عند جمهور المحدثين.

(الطريق الثالث) الاجازة المجردة[٢] وهى انواع ثمانية. (١) اجازة معين لمعين كـ «أجزتك كتاب البخارى» مثلا، والصحيح عند جمهور المحدثين والفقهاء جواز الرواية والعمل بها، ومنعها طائفة، والثانى اجزى، وكلاهما باطل وهذا النوع أعلى أنواعها على الصحيح. (٢) إجازة معين فى غير معين كـ «أجزتك مسموعاتى أو مروياتى» والخلاف فيها اكثر، وأقوى منه فيما قبلها لكن الأصح[٣] تجويز الرواية وإيجاب العمل بهما[٤]. (٣) إجازة العموم كـ «اجزت المسلمين أو كل واحد، أو أهل زمانى» فجوزها الخطيب والقاضى ا. اا يب

١- نقل عن أبى حنيفة وابن أبى ذئب ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من حفظه، وعن غيرهما كالك وحكاه الدارقطنى ايضاً عن الليث بن سعد وشعبة وابن لهيعة ويحيى بن سعيد ويحيى بن عبد الله بن بكير، والعباس بن الوليد بن يزيد وأبى الوليد موسى بن داؤد الضبى وأبى عبيد وأبى حاتم وغيرهم.

٢- يعنى المجردة عن المناولة

٣- وفى ج «الأصل»

٤- وفى ج «بها».

مطلقاً، وقيل[١]: بوصف خاص يكون أقرب إلى الجواز[٢].

(٤) اجازة المجهول، وهو ثلاثة أقسام (١) إجازة مجهول لمعروف، كـ «أجزتك كتاباً من السنن» مثلا، أو «مسنداً من المسانيد» (٢) عكسه كـ «أجزت محمد الشامى صحيح البخارى» وهناك جماعة مشتركون فى هذا الاسم. (٣) إجازة مجهول لمجهول كـ «اجزت محمد الشامى كتاباً فى الحديث» فالكل باطل لا طائل تحتها. فاما لو قال: «أجزت للجماعة المسمين المنتسبين فى الاستجازة» ولم يعرفهم بأعيانهم صحت الاجازة كسماعهم[٣]. (٥) الاجازة المعلقة، كـ «أجزت لمن يشاء فلان» أو «أجزت لمن يشاء الاجازة» أو «إن شاء زيد اجازة أحد اجزته» فالأظهر انها لا تصح، وحكم القاضى ابو الطيب ببطلانها وصححها أبو يعلى الحنبلى، وابن عمرو بن المالكى؛ فإن قال: «لمن يشاء الرواية عنى» فهو أولى بالجواز مما مر، وأما لو قال: «أجزت لفلان كذا إن شاء» أو «أجزت لك إن شئت أو احببت أو اردت»

١- فى ج «قيد» ٢- جوزها ابو عبد الله بن مندة الحافظ وقال: «اجزت لمن قال: لا إله إلا الله» وجوز القاضى ابو الطيب الطبرى احد الفقهاء المحققين فيما حكاه عنه الخطيب الاجازة لجميع المسلمين من منهم موجوداً عند الاجازة، واجاز أبو محمد بن سعيد احد الجلة من شيوخ الاندلس لكل من دخل قرطبة من طلبة العلم.

٣- وإن أجاز للسمين المنتسبين فى الاستجازة ولم يعرفهم باعيانهم ولا انسابهم ولم يعرف عددهم ولم يتصفح أسماءهم واحداً فواحداً فينبغى أن يصح ذلك ايضاً كما يصح سماع من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم ولم يعرف عددهم ولا تصفح اشخاصهم واحداً واحداً. (مقدمة ص ٧٤)

فالأظهر جوازها. (٦) اجازة المعدوم، كـ «أجزت لمن يولد لفلان» فاجازها الخطيب، و أبطلها القاضى أبو الطيب، وهو الصحيح، فإن عطفه على موجود، كـ «أجزت لفلان ولمن يولد» أو «لك ولعقبك ما تناسلوا» فهو أقرب إلى الجواز، وقد فعله[١]. أبو بكر بن أبى داؤد، وأما الاجازة للطفل الذى لا يتميز فصحيحة على الصحيح[٢]. (٧) أجازة ما لم يتحمله المجيز بوجه ليرويه المجازله إذا تحمله المجيز، فصنعه بعض المتأخرين ومنعه بعضهم وهو الصحيح[٣] وأما قوله أجزت لك ما يصح عندك[٤] من مسموعاتى، فصحيح، يجوز الرواية به لما صح عنده أنه من سماعه له قبل الاجازة، وفعله الدار قطنى.

١- اى الثانى مع العطف على الموجود، قال ابن الصلاح: ولمثل ذلك اجاز اصحاب الشافعى رضى الله عنه فى الوقف القسم الثانى دون الاول، وقد اجاز اصحاب مالك وأبى حنيفة رضى الله عنهما؛ ومن قال ذلك منهم فى الوقف القسمين كليهما، وفعل هذا الثانى فى الاجازة من المحدثين المتقدمين ابو بكر بن ابى داؤد السجستنى، (مقدمة ص ٧٥)

٢- قال الخطيب: رأينا كافة شيوخنا يجيزون للاطفال الغيب عنهم من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنانهم وحال تمييزهم ولم نرهم أجازوا لمن لم يكن مولوداً فى الحال، قلت كانهم رأوا الطفل اهلا لتحمل هذا النوع من انواع تحمل الحديث ليؤدى به بعد حصول اهليته حرصا على توسيع السبيل إلى ابقاء الاسناد الذى خصت به هذه الأمة وتقريبه من رسول الله ﷺ. (مقدمة ص ٧٦)

٣- وقد اجاز ذلك بعض اصحاب الشافعى، والصحيح بطلان هذه الاجازة،

٤- وفى مقدمة ابن الصلاح والتقريب «ما صح ويصح» وقال ابن الصلاح

(٨) إجازه المجاز كـ «أجزتك مجازاتى[١]»، والصحيح الذى عليه العمل جوازه، وبه قطع الخطيب وأبو نعيم وأبو الفتح المقدسى[٢].

(فرع) إنما يستحسن الإجازة إذا كان المجيز عالماً لما يجيزه والمجاز له من اهل العلم فإنها توسع يحتاج إليه أهل العلم فاشترطه بعضهم، وحكى عن مالك، وقال ابن عبدالبر: الصحيح أنها لا يجوز إلا لماهر فى الصناعة وفى معين لا يشكل إسناده، وينبغى للمجيز كتابة ان يتلفظ بها فإن اقتصر على الكتابة مع قصد الإجازة صحت، ويستحب له مراعات التحمل عند كتابة الإجازة فيكتب لمن سمع منه البخارى مثلا «سمع منى صحيح البخارى»، ولمن قرء عليه «قرء على صحيح البخارى»، ولمن سمعه بمن قرء عليه «سمع على صحيح البخارى» ونحوها، ثم إذا كتب الإجازة يحسن أن يكتب فى آخره «قاله وكتبه فلان بن فلان فى سنة كذا صح».

(الطريق الرابع) المناولة، وهى ضربان، مقرونة بالإجازة، ومجردة. فالمقرونة اعلى أنواع الإجازة ومن صورها أن يدفع الشيخ

ويجوز ذلك وان اقتصر على قوله «ما صح عندك» ولم يقل «وما يصح» لان المراد «اجزت لك ان تروى عنى ما صح عندك» فالمعتبر اذاً فيه صحة ذلك عنده حالة الرواية. (مقدمة ص ٧٧)

١ـ او «اجزت لك رواية ما اجيز لى روايته».

٢ـ الفقيه الزاهد نصر بن ابراهيم المقدسى، يروى بالاجازة عن الاجازة حتى ربما والى فى روايته بين اجازات ثلاث، ومن المجيزين الامام الدارقطنى و الحافظ ابو العباس المعروف بابن عقدة الكوفى.

إلى الطالب أصل سماعه أو مقابلا به، ويقول: «هــذا سماعى أو روايتى عن فلان فاروه» أو «أجزت لك روايته عنى» ثم يبقيه معه تمليكا او عارية[١] لينسخه أو نحو ذلك، ومنها أن يدفع إليه الطالب سماعه فيتامله ثم يعيده إليه ويقول: «هو حديثى أو روايتى فاروه عنى» وهذا سماه غير أحد من الأئمــة عرضاً، وقد سبق أن القراءة عليه تسمى عرضاً فالفرق أن يسمى هذا عرض المناولة، وذلك عرض القراءة، واعلم أن هذه المناولة كالسماع فى القوة عند جماعة. والصحيح أنها منحطة عنه[٢] ومنها ان يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه له ثم يمسكه الشيخ وهو دون ما سبق، ويجوز روايته إذا وجد الكتاب أو مقابلا به[٣] ومنها أن ياتيه الطالب بكتاب ويقول: «هذا روايتك فناولنيه وأجز لى روايته» فيجيبه من غير نظر فيه وتحقيق فهذا باطل[٤]

١ـ كأن يقول «خذه وانسخه وقابل به ثم رده الى» أو نحوها.

٢ـ وقال الحاكم فى هذا العرض: اما فقهاء الاسلام والدين افتوا فى الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعاً، وبه قال الشافعى، والاوزاعى، والبويطى والمزنى وأبوحنيفة، وسفيان الثورى، واحمد بن حنبل، وابن المبارك و يحيى بن يحيى، و اسحق بن راهويه، قال: وعليه عهــدنا ائمتنا واليه ذهبوا، واليه نذهب. (مقدمة ص ٨٠)

٣ـ ان المناولة فى هذا لا يكاد يظهر حصول مزية بها على اجازة الواقعة فى معين كذلك من غير مناولة، وقد صار غير واحد من الفقهاء و الاصوليين الى انه لا تاثير لها ولا فائدة غير ان شيوخ اهل الحديث فى القديم والحديث أو من حكى ذلك عنه منهم يرون لذلك مزية مميزة.

٤ فإن وثق بخبر الطالب ومعرفته اعتمده وصحت الاجازة كما يعتمده فى القراءة

(والمجردة عن الاجازة) وهو أن يناوله كتابا ويقول «هذا سماعى» مقتصراً عليه[١] فالصحيح أنه لا يجوز الرواية بها، وبه قال عامة الفقهاء وأهل الأصول، وعابوا من جوزه من المحدثين.

(فرع) جوز الزهرى ومالك اطلاق «حدثنا وأخبرنا» فى المناولة وهو مقتضى قول من جعل عرض المناولة سماعاً، وعن أبى نعيم وغيره جوازها فى الإجازة المجردة عن المناولة والصحيح الذى عليه الجهور وأهل التحرى المنع و تخصيصها بعبارة مشعرة بها كـ «حدثنا إجازة أو مناولة أو إذناً أو اجاز لى أوناولنى» وشبه ذلك، وعن الاوزاعى تخصيصها ب «خبرنا» والقراءة ب «أخبرنا» واصطلح قوم من المتأخرين على إطلاق «أنبانا» فى الإجازة، واختاره قوم وكان البيهق يقول: «انبأنى إجازة» وقيل: إن كل قول البخارى «قال لى» عرض ومناولة[٢].

(تنبيه) اعلم أن المنع من اطلاق «حدثنا وأخبرنا» لا يزول بإباحة المجيز ذلك[٣].

قاله النووى فى التقريب.

١- ولا يقول «إروه عنى» أو اجزت لك روايته عنى» ونحو ذلك فهذه مناولة مختلة لاتجوز الرواية بها، وحكى ا... عن طائفة من اهل العلم انهم صححوها واجازوا الرواية بها.

٢- عن أبى عمرو بن أبى جعفر بن حمدان النيسابورى قال: سمعت ابى يقول كل ما قال البخارى «قال لى فلان» فهو عرض ومناولة. (مقدمة)

٣- كما اعتاده قوم من المشائخ فى قولهم فى اجازاتهم لمن يجيزون «ان شاء

(الطريق الخامس) المكاتبة، وهى أن يكتب مسموعه لغائب أو حاضر بخطه، أو يأذن بكتبه. وهى على ضربين مقرونة بالاجازة ومجردة عنها، فالمقرونة فى الصحة والقوة كالمناولة المقرونة ومن صورها «أجزت لك ما كتبت لك وإليك» وأما المجردة فمنع الرواية بها قوم، منها القاضى الما وردى[١] وأجازها كثير من المتقدمين والمتأخرين وهو الصحيح. والعبارة فيها «كتب إلى فلان، أو أخبرنى فلان كتابة» ولا يجوز إطلاق «أخبرنا وحدثنا»[٢]

(الطريق السادس) الإعلام، وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الحديث او الكتاب روايته أو سماعه مقتصراً عليه[٣] فجوز الرواية به كثير من أهل الحديث والفقه والأصول لكن الصحيح عدم الجواز ولا يعتبر بما قاله المخالف من عدم وجوب العمل به[٤].

قال: حدثنا وان شاء قال اخبرنا» لان أباحة الشيخ لا يغير بها الممنوع المصطلح. ١- ابوالحسن الماوردى الشافعى فى كتابه الحاوى.

٢- ذهب غير واحد من علماء المحدثين واكابرهم منهم الليث بن سعد ومنصور الى جواز اطلاق «حدثنا و أخبرنا» فى الرواية بالمكاتبة، والمختار قول من يقول فيها: «كتب الى فلان قال: حدثنا فلان بكذا وكذا» وهذا هو الصحيح اللائق بمذهب اهل التحرى والنزاهة، وهكذا لو قال: «اخبرنى به مكاتبة اوكتابة» ونحو ذلك من العبارات. (مقدمة ص ٨٤)

٣- من غير ان يقول «اروه عنى او أذنت لك فى روايته» (تقريب النووى)

٤- ثم انه يجب عليه العمل بما ذكره اذا صح اسناده، وان لم تجزله روايته عنه لان ذلك يكفى فيه صحته فى نفسه. مقدمة ص ٨٥

(الطريق السابع) الوصية، وهى أن يوصى الراوى عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه، فجوز بعض السلف للوصى له روايته كالاعلام[١] والصحيح والصواب أنه لايجوز كالإعلام.

(الطريق الثامن) الوجادة، وهى أن يقف على احاديث او كتب بخط راويها ولم يسمعها منه الواجد ولا له منه إجازة، أو نحوها، فله أن يقول: «وجدت او قرأت بخط فلان أو فى كتابه بخطه: حدثنا فلان» ويسوق الإسناد والمتن[٢] وهو من باب المنقطع، وفيه شوب اتصال، وجازف بعضهم فأطلق فيها «حدثنا أو أخبرنا» وأنكر عليه.

(فرع) اذا وجدت حديثا فى تاليف شخص وليس بخطه فلك أن تقول «قال فلان أو ذكر فلان كذا» وهو منقطع لا شوب فيه وإذا نقل من تصنيف منسوب إلى فلان فلا يقل: «قال فلان» إلا إذا وثق بصحة النسخة وإن لم يثق فليقل: «بلغنى عن فلان، او وجدت فى نسخة من كتابه» ونحوه، وتسامح اكثر الناس فى هذه الاعصار بالجزم فى ذلك من غير تحر، والصواب ما ذكرناه، وقيل:

١- وهو اما زلة عالم امتأول على انه اراد الرواية على سبيل الوجادة، والمجيز محمد بن سيرين وابو قلابة، وقال ابن ابى الدم: الوصية ارفع رتبة من الوجادة بلا خلاف. وهى معمول بها عند الشافعى وغيره فهذا اولى.

٢- هذا الذى استمر عليه العمل قديماً وحديثاً.

إن كان المطالع متقنا فطنا لا يخفى عليه غالباً الساقط والمغير رجونا جواز الجزم له، وإلى هذا استروح كثير من المصنفين فى نقلهم (تنبيه) العمل بالوجادة قيل: يجوز وقيل: لا يجوز، وقيل يجب وهو الصحيح[٢].

٣- قطع بعض المحققين فى اصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به، وقال: لو عرض ما ذكرناه على جلة المحدثين لأبوه وما قطع به هو الذى لا يتجه غيره فى الاعصار المتأخرة فانه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد با ب العمل بالمنقول لتعذر شرط الرواية فيها.

(مقدمة ص ٨٧)

النوع الثالث فى كتابه الحـديث

(وفيه تسعة عشر قاعـدة)

(القاعدة الأولى) إعلم أن السلف اختلفوا فى كتابة الحديث فكرهها طائفة، وأباحها أخرى، وقد جاء فى الإباحة والنهى حديثان، فالإذن لمن خيف نسيانه والنهى لمن أمن، أونهى حين خيف اختلاطه بالقرآن، وأذن حين أمن، ثم أجمع أتباع التابعين على جوازه[1]

(الثانيـة) على كاتبـه صرف الهمة إلى ضبطه وتحقيـقه شكلا

١- وممن كره ذلك عمر، و ابن مسعود، و زيد بن ثابت، و ابو موسى، و ابو سعيد الخدرى، فى جماعة آخرين من الصحابة والتابعين، وعن أبى سعيد الخـدرى قال: قال رسول الله ﷺ: لا تكتبوا عنى شيئـا الا القرآن، ومن كتب عنى شيئاً غير القرآن فليمحـه، رواه مسلم، وممن اجازه على، وابنه الحسن، وانس، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن عمرو بن العاص فى جمع آخرين من الصحابة و التابعين والحـديث الدال عليـه حديث ابى شاه اليمنى فى التماسه من رسول ﷺ، ان يكتب شيئاً سمعـه من خطبته عام فتح مكة، وقوله ﷺ: اكتبوا لابى شاه، وقال الامام الاوزاعى: كان هذا العلم كـريماً يتلاقاه الرجال بينهم، فلما دخل فى الكتب فعل فيه غير اهله، ثم انه زال ذلك الخـلاف واجمع المسلمون على تسويغ ذلك واباحته، ولو لا تدوينه فى الكتب لدرس فى الاعصر الآخرة. (مقدمة ص ٨٨)

ونقطاً بحيث يؤمن اللبس . ثم قيل : إنما يشكل المشكل ولا يشكل بتقييد الواضح ، ونقل عن بعضهم كراهية الإعجام والإعراب إلا فى الملتبس ، وقيل : يشكل الجميع ليعم النفع بالنسبة إلى المبتدى وغير المتبحر .

(الثالثة) ينبغى أن يكون اعتناءه بضبط الملتبس من الأسماء أكثر فانها نقلى محض[١] ويستحب ضبط المشكل فى نفس الكتاب وكتبه مبينا فى الحاشية قبالته فان ذلك أبلغ[٢] .

(الرابعة) يستحب تحقيق الخط دون مشقه وتعليقه ، ويكره تدقيقه[٣] فان الخط علامة فأحسنه أبينه ، وجوز المتأخرون التدقيق لعذر كضيق الورق وتخفيفه للحمل فى السفر ونحو ذلك .

(الخامسة) ينبغى أن يضبط الحروف المهملة بان يجعل تحتها النقطة[٤] التى فوق نظائرها وقيل : فوقها كقلامة الظفر مضجعة[٥]

١- لا يستدرك بالمعنى ولا يستدل عليه بما قبل وما بعد .

٢- فان ذلك ابلغ فى ابانتها و ابعد من التباسها ، وما ضبطه فى اثناء الاسطر ربما داخله نقط غيره وشكله مما فوقه وتحته لاسيما عند دقة الخط وضيق الاسطر .

٣- قال عمر بن الخطاب : شر الكتابة المشق ، وشر القراءة الهذرمة ، واجود الخط ابينه ، وقال حنبل بن اسحاق : رآنى احمد بن حنبل و انا اكتب خطاً دقيقاً فقال : لا تفعل أحوج ما تكون اليه يخونك .

٤- فى الاصل « بجعل تحتها النقط » .

٥- فى الاصل « فتضجعه » .

على قفاها، وقيل: تحتها، وقيل تحت حرف صغير على مثلها وقيل تحتها همزة(١).

(السادسة) عليه أن يحافظ على كتابة الصلوة و التسليم على رسول الله ﷺ كلما كتب اسمه أو لقبه كتب «صلى الله عليه وسلم» ولا يسأم من تكراره وان لم يكن فى الأصل(٢) ومن غفل ذلك(٣) حرم حظاً عظيما، ويصلى بلسانه كلما كتب «ﷺ»، وكذلك الثناء على الله سبحانه و تعالى كـ «عز وجل، وسبحانه، وتعالى» وشبهه، وكذا الترضى على الصحابة والترحم على العلماء رضى الله عنهم، ويكره الرمز إلى ذلك كله فى الكتابة بل يكتبها بكمالها ويكره الاقتصار على الصلوة أو التسليم على ما قالوا.

(السابعة) يكره فى كتابة مثل عبد الله بن عمر، وعبد الرحمن بن عوف ونحوهما كتابة لفظ «عبد» آخر السطر واسم «الله» مع ابن فلان أول السطر الآخر، وكذا يكره كتابة «رسول» آخر السطر و «الله ﷺ» أول آخر

(الثامنة) يكره أن يصطلح مع نفسه برمز لا يعرفه الناس

١- وهناك من العلامات ما هو موجود فى كثير من الكتب القديمة ولا يفطن له كثيرون، كعلامة من يهمل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا، وكعلامة من يهمل تحت الحرف المهمل مثل الهمزة. (مقدمة ص ٩٠)

٢- فان ذلك من اكبر الفوائد التى يتعجلها طلبة الحديث وكتبته.

٣- فى ج «ومن شغل عن ذلك».

إلا أن يبين فى أول الكتاب أو آخره مراده[٤].

(التاسعة) يستحب ضبط مختلف الروايات وتمييزها فيجعل كتابه مثلا على رواية ، ثم ما كان فى غيرها من زيادة الحقها فى الحاشية ، أو نقص أعلم عليه ، أو خلاف كتبه معينا فى كل ذلك من رواه بتمام اسمه لا رمزاً إلا ان يبين أول الكتاب أو آخره واكتفى كثيرون بالتمييز بالحمرة ، فالزيادة يلحق بحمرة والنقص يحوق بحمرة بالتمييز[٢].

(العاشرة) ينبغى أن يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذى سمع منه الكتاب وكنيته ونسبه ، ثم يسوق ما سمعه منه على لفظه ويكتب فوق سطر البسملة أسماء من سمع معه وتاريخ السماع وإن أحب كتب ذلك فى حاشية أول ورقة من الكتاب ، ولا باس بكتبه آخر الكتاب أو حيث لا يخفى منه[٢].

١- ومع ذلك فالأولى ان يتجنب الرمز ويكتب عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصراً ولا يقتصر على العلامة ببعضه .

٢- فعل ذلك أبوذر الراوى من المشارقة ، وابوالحسن القابسى من المغاربة مع كثير من المشائخ واهل التقييد ، ثم على فاعل ذلك تبيين من له الرواية المعلمة بالحمرة فى اول الكتاب او آخره .

٣- ولا باس على صاحب الكتاب اذا كان موثوقاً به ان يقتصر على اثبات سماعه بخط نفسه فطالما فعل الثقات ذلك ، وان عبدالرحمن بن ابى عبدالله بن مندة قرء ببغداد جزءاً على ابى احمد الفرضى وسأله خطه ليكون حجة له فقال له ابواحمد : يا بنى عليك بالصدق فانك اذا عرفت به لا يكذبك احد ، وتصدق فيما تقول وتنقل و اذا كان غير ذلك فلو قيل لك : ما هذا خط ابى احمد الفرضى ، ماذا تقول لهم ؛ (مقدمة)

(الحادى عشر) يستحب أن يجعل بين كل حديثين دائرة. نقل ذلك عن جماعة من المتقدمين واستحب الخطيب أن تكون غفلا فإذا قابل نقط وسطها[١]..

(الثانيـة عشر) المختار فى تخريج الساقط ـ وهو اللحق، ان يخط من موضع سقوطه فى السطر خطا صاعدا معطفا بين السطرين عطفة يسيرة إلى جهـة اللحق، وقيل: يمـد العطفة إلى أول اللحق ويكتب اللحق قبالة العطفة فى الحاشية اليمنى إن اتسعت إلا ان يكون الساقط فى آخر السطر فيخرجه إلى الشمال وليكتبه صاعـداً إلى أعلى الورقة فإذا زاد اللحق على سطر ابتـدأ سطوره من أعلى إلى أسفل (فإن كان فى يمين إنتهت إلى باطنها وإن كان فى الشمال فإلى طرفها[٢]) ثم يكتب فى انتهاء اللحق «صح»[٣]. وأما الحواشى من غير الأصل كشرح وبيان غلط أو اختـلاف رواية ونسخـة ونحوه فقال القاضى عياض: لا يخرج له خطه، والمختار استحباب التخريج من وسط الكلمة المخرج لأجلها.

(الثالثة عشر) شان المتقين فى هذا الفن التصحيح و التصبيب

١ـ وقد كان بعض اهل العلم لا يعتد من سماعـه إلا بما كان كذلك او فى معناه. (تدريب)

٢ـ الزيادة من تقريب النووى وجميع ما فى هذا الباب منقول عنه من غير تغير، كما هو داب المصنف فى اكثر عبارات هذا الكتاب.

٣ـ وقيل. يكتب مع «صح» «رجع» وقيل: يكـتب الكلمة المتصلة به داخل الكتاب وليس بمرضى لانه تطويل موهم.

والتمريض . فالتصحيح كتابة « صح » على كلام صح رواية ومعنى ولكنه عرضة للشك والخلاف ، والتضبيب ـ ويسمى التمريض ـ أن يمد خطاً أوله كراس الضاد ولا يلزق بالممدود عليه ، ويمد على ثابت نقلا فاسداً لفظاً أو معنى ، أو ضعيف أو ناقص ومن الناقص موضع الارسال أو الإنقطاع ، وربما اقتصر بعضهم فى علامة التصحيح على الصاد فاشبهت بالضاد[١]

(الرابعة عشر) إذا وقع فى الكتاب ما ليس منه نفى بالضرب أو الحك أو المحو ، أولاها الضرب ثم قال الاكثرون : يخط فوق المضروب عليه خطاً بينا دالاعلى ابطاله مختلطاً به ، ولا يطمسه بل يكون ممكن القراءة ، ويسمى هذا « الشق » وقيل : لا يخط[٢] بالمضروب عليه بل يكون فوقه معطوفاً على أوله وآخره ، (وقيل[٣]) يحوق أول كل سطر وآخره ، ومنهم من اكتفى بدائرة صغيرة أول الزيادة وآخرها ، وقيل : يكتب «لا» فى أوله و «إلى» فى آخره ، وقيل : حرف «الزاء» فى أوله . و «إلى» فى آخره ، و الضرب على المكرر ، فقيل : يبقى أحسنها صورة[٤] وقيل : إذا كانا أول سطر ضرب على الثانى أو آخره

١- فى ج « الضبة » وفى التقريب : وربما اختصر بعضهم علامة التصحيح فاشبهت الضبة ويوجد فى بعض الأصول القديمة فى الاسناد الجامع جماعة معطوفاً بعضهم على بعض علامة تشبه الضبة بين اسمائهم وليست ضبة وكانها علامة اتصال .

٢- فى ج « يخلط » . ٣- زيادة من ج .

٤- فى ج « فقيل : يضرب على الثانى ، وقيل : يبقى احسنها صورة » .

فعلى الأول أول سطر ، و آخر آخر سطر فعلى آخر السطر[١] فان تكرر المضاف أو المضاف إليه او الموصوف أو الصفة روعى اتصالها ، وأما الحك والكشط والمحو فكرهها بعض أهل العلم .

(الخامسة عشر) غلب عليهم الاقتصار على الرمز فى «حدثنا» ونحوه ، وقد شاع بحيث لا يخفى ، فيكتبون من « حدثنا » « ثنا » أو « نا » او « حا » ، ومن « حدثنى » « ثنى » ومن « أخبرنا » « أنا » أو « رنا » ومن « أنبانا » « أنبا » وقد جاء فى « أخبرنا » « أنبا » ولا يحسن للبس ، وإن فعله البيهقى ، وفى « حدثنا » « دنا » ولا يستحب وان فعله الحاكم والسلمى[٢] وبعضهم يكتب لمن « أخبرنا » « أخ » ومن « اخبرنى » « أخى » ومن « أنبانى » « إبنى » ولا مشاحة .

(السادسة عشر) إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى آخر « ح » ولم يعرف بيانها[٣] عن تقدم ، وكتب بعض الحفاظ موضعها « صح » فيشعر بأنها رمز صح ، وقيل : هى من التحويل من إسناد إلى إسناد ، وقيل : من الحيلولة لانها تحول بين الإسنادين ، وليست من الحديث فلا يتلفظ بشىء مكانها ، وقيل : هى إشارة إلى قولنا « الحديث » والمغاربة كلهم يقولون إذا ينتهى إليها الحديث ، ومن العلماء من يقول « حا » ويمر وهو المختار[٤] .

١ـ فى الاصل « فعلى الاول أو أول سطر ، وآخر آخر سطر فعلى آخر السطر

٢ـ ابو عبد الرحمن السلمى صوفى سنه صاحب طبقات الصوفية .

٣ـ وفى ج « مبانيها »

٤ـ فى ج « وهما المختار » وقال ابن الصلاح : وحكى لى بعض من جمعتنى

(السابعة عشر) إصطلحوا على حذف اشياء فى الكتابة دون القراءة وجرت العادة بذلك، فنها لفظ « قال » بين رجال الإسناد، ومنها لفظ « و » بالإسناد المذكور أو « به » أو نحو ذلك عند كتابة الأجزاء المشتملة على احاديث بإسناد واحد. ومنها « همزة أبي فلان » عند النداء نحو يا باسعيد، ومنها ألف يا فى نداء الرسول خاصة. نحو « يرسول الله »، ومنها الكاف التعلقية نحو « بك ولك »، ومنها ألف المنصوب نحو « رأيت انس وسمعت مالك » ومنها حذف همزة الابن بين العلمين إلا أن يكون الابن أول سطر، وعلى إثبات أشياء كذلك فنها كتابة الألف بعد الواو من صيغة المذكر الجمع نحو « يغزوا » أو « تغزوا » بخلاف « تغزو »[1] ومنها كتابة الدارات بين الاحاديث.

(الثامنة عشر) يستحب أن يكون كتابة طبقة السماع بخط ثقة معروف الخط، ولا باس عند ذلك بأن لا يصحح عليه الشيخ، ولا باس بكتب سماعه بخط نفسه إذا كان ثقة، كذا فعله الثقات،

واياه الرحلة بخراسان عمن وصفه بالفضل من الاصفهانيين: ان « حاء مهملة » من التحويل، اى عن اسناد الى اسناد آخر، وذاكرت فيها بعض اهل العلم من اهل الغرب وحكيت له عن بعض من لقيت من اهل الحديث: انها حاء مهملة اشارة الى قولنا « الحديث » فقال لى: اهل الغرب — وما عرفت بينهم اختلافاً — يجعلونها حاء مهملة ويقول أحدهم اذا وصل اليها « الحديث » وذكر لى انه سمع بعض البغداديين يذكر ايضاً حاء مهملة وان منهم من يقول اذا انتهى فى القراءة « حا » ويمر.
(مقدمة ص ٩٩، ١٠٠)

١ـ فى الاصل « من صيغة المذكر الواحد نحو يغزو و تغزو ».

وعلى كاتب التسميع التحرى وبيان السامع[١] والمسموع والمسموع منه بلفظ غير محتمل[٢] ومن ثبت فى كتابه سماع غيره فقبح به كتمانه ومنعه نقل سماعه، أو نسخ حديث الكتاب[٣]، فإن منعه فإن كان سماعه مثبتا برضى صاحب الكتاب لزمه إعارته وإلا فلا[٤].

١- فى الاصل « السماع » والتصحيح من التقريب ومقدمة ابن الصلاح ثم وجدت فى ج هكذا اى السامع.

٢- بعده فى التقريب: ولجانبة التساهل فى من يثبته، والحذر من إسقاط بعضهم لغرض فاسد فان لم يحضر فله ان يعتمد فى حضورهم خبر ثقة حضر.

٣- بعده فى التقريب: واذا اعاره فلا يبطئ عليه،

٤- قال الزهرى. اياك وغلول الكتب، قيل له: وما غلول الكتب قال: حبسها عن اصحابها، وقال الفضيل بن عياض: ليس من أفعال اهل الورع ولا افعال الحكماء أن ياخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عنه ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه، وفى رواية: ولا من أفعال العلماء ان ياخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه، فان منعه إياه فقد روينا ان رجلا ادعى على رجل بالكوفة سماعاً منعه إياه فتحاكما الى قاضيها حفص بن غياث فقال لصاحب الكتاب: اخرج الينا كتبك فما كان من سماع هذا الرجل بخط يدك الزمناك وما كان بخطه اعفيناك منه، قال ابن خلاد سالت أبا عبد الله الزبيرى عن هذا، فقال: لا يجىء فى هذا الباب حكم أحسن من هذا لان خط صاحب الكتاب دال على رضاه باستماع صاحبه معه، قال ابن خلاد: وقال غيره ليس بشىء، وروى الخطيب الحافظ أبوبكر عن اسمعيل بن اسحاق القاضى انه تحوكم اليه فى ذلك فأطرق مليا ثم قال للمدعى عليه: ان كان سماعه فى كتابك بخطك فيلزمك ان تعيره، وان كان سماعه فى كتابك بخط غيرك فانت اعلم، قلت: حفص بن غياث

(التاسعة عشر) يجب على الطالب مقابلة كتابه بأصل (شيخه) إن كان أجاره ويكفى مقابلة ثقة ، ولو بفرع قوبل بأصل الشيخ أو باصل أصل الشيخ[١]) فإن لم يقابل به وكان الناقل صحيح النقل قليل السقط ونقل من الأصل فقد جوز الرواية منه الاستاذ أبو اسحاق ، وقيل: لا ينقل سماع إلى نسخة إلا بعد مقابلة مرضية إلا أن يبين كونها غير مقابلة .

النوع الرابع فى رواية الحديث وكيفيتها

اعلم أنه شدد قوم فى الرواية فأفرطوا ، وتساهل قوم آخرون ففرطوا ، فقال بعض المتشددين: لا حجة إلا فيما رواه من حفظه ، روى ذلك عن أبى حنيفة ، و مالك ، والصيدلانى[٢] وقال بعضهم : يجوز من كتابه إلا إذا خرج من بلده[٣] وقال بعض المتساهلين : يجوز الرواية من نسخ غير مقابلة بأصولها ، فجعلهم الحاكم مجروحين[٤]

و إسمعيل بن اسحاق لسان اصحاب مالك وامامهم ، وقد تعاضدت اقوالهم فى ذلك ويرجع حاصلها إلى ان سماع غيره اذا ثبت فى كتابه برضاه فيلزمه اعارته إياه . (مقدمة ص ١٠١ و ١٠٢)

١- الزيادة من ج . ٢- الامام ابوبكر الصيدلانى المروزى الشافعى .

٣- فى ج الاصل « من يده » .

٤- ومن اهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفة وتهاونوا حتى اذا طعنوا فى السن واحتيج اليهم حملهم الجهل والشره على أن رووها من نسخ مشتراة او مستعارة غير مقابلة فعدهم الحاكم ابو عبد الله الحافظ فى طبقات المجروحين ، قال: وهم يتموهمون انهم فى روايتها صادقون ، قال: وهذا مما كثر فى الناس ويتعاطاه قوم من اكابر العلماء والمعرفين بالصلاح .

والصحيح انه لا يجوز الرواية من النسخ التى لم تقابل بشروط تقدم فى آخر النوع الثالث، وهذا كثير الاستعمال فى ما بين العلماء والصلحاء، والصواب ما عليه الجمهور، وهو التوسط بين الافراط، والتفريط فإذا قام الراوى فى الأخذ والتحمل والمقابلة بما تقدم من الشروط جازت له الرواية من أصله وإن أعاره و غاب إذا كان الغالب سلامته من التغير[١] لاسيما اذا كان ممن لا يخفى عليه التغير[١] غالباً.

فرع ثم ههنا مسائل لا بد من الايماء إليها

١- الضرير إذا لم يحفظ ما سمعه فاستعان بثقة فى ضبطه وحفظ كتابه[٢] صحت الرواية منه، إذا قرئ عليه ذلك الكتاب، وقيل لم يصح.

٢- إذا أراد الرواية من نسخة من البخارى مثلا ليس فيها سماع ولا هى مقابلة بنسخة سماعه وقد كان سمع البخارى من الشيخ لم يجز له الرواية من تلك النسخة، ورخص فيه قوم[٣].

١- كذا فى الاصل وفى ج، وفى تقريب النووى ومقدمة ابن الصلاح «التغيير»

٢- بعده فى التقريب: واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير صحت روايته، وهو اولى بالمنع من مثله فى البصير، قال الخطيب والبصير الأمى كالضرير.

٣- رخص فيه ايوب السختيانى و محمد بن بكر البرسانى البصرى المتوفى سنة ٢٠٣ ﻫ، قال الخطيب: والذى يوجبه النظر انه متى عرف ان هذه

٣- إذا وجد فى كتابه خلاف حفظه فان كان حفظه منه رجع إليه، وإن كان حفظه من فم شيخه اعتمد حفظه إن لم يشك، وحسن أن يجمع فيقول: «حفظى كذا وفى كتابى كذا».

٤- إذا وجد سماعه فى كتابه ولا يذكره فعن الإمام أبى حنيفة وبعض الشافعية أنه لا يجوز روايته وذهب[١] الشافعى و ابو يوسف و محمد رحمهم الله أنه يجوز، وهو الصحيح.

٥- إن لم يكن عالماً بالالفاظ[٢] ومعانيها ومقاصدها خبيراً بما يختل معانيها لم يجزله الرواية بالمعنى بلاخلاف بل يتعين اللفظ الذى سمعه، وان كان عالما بذلك ففيه خلاف، قيل: لا يجوز مطلقاً، وقيل: يجوز مطلقاً وعليه الجمهور، وقيل: يجوز النقل بالمعنى فى غير حديث النبى ﷺ ولا يجوز فيه، وهذا كله فى غير المصنفات فإن كان النقل من مصنف فلا يجوز التغيير وإن كان بمعناه[٣]،

الاحاديث هى التى سمعها من الشيخ جاز له أن يرويها اذا سكنت نفسه الى صحتها و سلامتها. (التقريب)

١- فى ج «ومذهب الشافعى و ابى يوسف و محمد». ٢- فى ج «بالفاظ»

٣- قال ابن الصلاح: ان هذا الخلاف لانراه جارياً ولا اجراه للناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب لاحد ان يغير لفظ شىء من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظاً آخر بمعناه فان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم من ضبط الالفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الاوراق والكتب ولانه ان ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره، (مقدمة ص ١٠٦)

٦- يستحب للراوى بالمعنى أن يقول عقيبه: «او كما قال» أو «نحوه» أو «شبهه» أو «ما اشبه هذا» وإذا اشتبه عليه لفظ فحسن أن يقول بعد قراءتها: «أو كما قال على الشك»[١].

٧- إذا أراد رواية بعض من حديث دون بعض. منعه بعضهم مطلقاً ويجوزه بعضهم مطلقاً والصحيح التفصيل وجوازه من العالم العارف إذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا يختلف الدلالة بتركه.

٨- ينبغى للمحدث أن لا يروى بقراءة لحان أو مصحف، و على الطالب أن يتعلم من النحو ما يسلم به من اللحن والتحريف[٢] وإذا

١- بعده فى التقريب. لتضمنه إجازة وإذنا فى صوابها اذا بان، وقال ابن الصلاح: روى ذلك من الصحابة عن ابن مسعود، وابى الدرداء، وأنس رضى الله عنهم. وقال الخطيب: والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعانى الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفا من الزلل لمعرفتهم بما فى الرواية على المعنى من الخطر. (مقدمة ص ١٠٦).

٢- قال النضر بن شميل: جاءت هذه الاحاديث عن الاصل معربة وقال الأصمعى: إن أخوف ما أخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو أن يدخل فى جملة قول النبى ﷺ: من كذب على فليتبوأ مقعده من النار، لانه ﷺ لم يكن يلحن فمها رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه، وقال شعبة: من طلب الحديث ولم يبصر العربية فمثله مثل رجل عليه برنس ليس له راس، اوكما قال، وقال حماد بن سلمة: مثل الذى يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لاشعير فيها، وقال ابن الصلاح: واما التصحيف فسبيل السلامة منه الأخذ من أفواه اهل العلم او الضبط

وقع فى روايته لحن أو تحريف ، فقال ابن سيرين: يرويه كما سمعه ، وقول الاكثرين روايتـه على الصواب ، وأما الإصلاح فى الكتاب فجوزه البعض ، والصواب تقريره على حاله مع التضبيب عليه ، وبيان الصواب فى الحاشية ، ثم الأولى عنـد الإسماع[١] أن يقرءه على الصواب ثم يقول : وفى روايتنا أو عند شيخنا كذا ، والأحسن أن لا يصلح الغلط بمـا جاء فى رواية أخرى أو فى حديث آخر ، هـذا كله إذا علم أن شيخه رواه على الخطأ فأما إذا وجد ذلك فى كتاب نفسه فيجب إصلاحـه من كتاب مصحح ، وإذا شك فلـيزله بالاستثبات[٢] .

٩- إذا كان الحديث عنده عن اثنين أو اكثر ، واتفقا فى المعنى دون اللفظ ، فـله جمعهما فى الإسناد ، ثم يسوق الحـديث على لفظ أحـدهما فيقول مثلا « أخـبرنا فلان وفلان ، واللفـظ لفلان قال أو قالا : أنا فلان[٣] » ونحو ذلك .

١٠- ليس له أن يزيد فى نسب غـير شيخـه أو صفته إلا أن يميزه فيقول « هو ابن فلان أو يعنى ابن فلان » ونحوه .

١١- جرت العادة بحذف « قال » ونحوه بين رجال الإسناد خطا

فان من حرم ذلك وكان اخذه وتعلمـه من بطون الكتب كان من شانه التحريف ولم يفلت من التبديل والتصحيف . (مقدمة ص ١٠٨)

١- فى ج عند السماع . ٢- وفى ج « فليتركه إلى الاستثبات » ،

٣- فى ج « أخبرنا فلان » .

كما مر فينبغى للراوى القارى التلفظ بها وإذا تكرر « قال » كقوله « نا صالح قال: قال الشعبى » فإنهم يحذفون أحدهما خطأ فليلفظ القارى بهما و إذا كان فى الأصل « قرئ على فلان أخبرك فلان » فليقل « قيل له أخبرك فلان » وإذا كان فيه « قرئ على فلان حدثنا فلان ، أو أخبرنا فلان » فليقل « قال : حدثنا فلان » أو « قال أخبرنا فلان » ولو ترك القارى « قال وقيل » فى هذا كله فقد أخطأ ، والظاهر صحة السماع[١].

١٢- النسخ المشتملة على أحاديث بإسناد واحد كنسخة همام[٢] مثلا . منهم من يجدد الإسناد أول كل حديث وهو أحوط ، ومنهم من يكتفى به فى الحديث الأول، ويدرج الباقى قائلا فى أول حديث « وبالإسناد » أو « به » .

١٣- إذا روى حديثا بإسناد ثم اتبعه إسناد آخر ، وقال فى آخره « مثله أو نحوه » فأراد السامع رواية المتن بالإسناد الثانى فقيل : لا يجوز ، وقيل : يجوز إذا كان الراوى قد قال « مثله » ولا يجوز لو قال « نحوه » وهذا الذى اختاره ابن معين ، قال الحاكم فى الفرق بينهما : إنه لا يحل أن يقول « مثله » إلا إذا اتفقا فى اللفظ ، ويحل أن يقول « نحوه » إذا كان بمعناه ، وقال الخطيب : فرق ابن معين بين

١- فى ج « صحة إسماع » .
٢- نسخة همام بن منبه عن أبى هريرة رواية عبدالرزاق عن معمر عنه ، وقد طبعت قبل اعوام بإعتناء بعض علماء الهند فى دمشق وفى الهند عدة مرات .

« مثله ونحوه » يصح على منع الرواية بالمعنى فأما على جوازها فلا فرق.

١٤ـ لا يجوز[1] تغيير « قال النبي » إلى « قال رسول الله » ﷺ ولا عكسه وإن جازت الرواية بالمعنى لاختلاف المعنى، و الصواب جوازه، والله أعلم بالصواب[2].

النوع الخامس فى آداب الراوى

إعلم أن علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، وهو من علوم الآخرة فمن حرمه حرم خيرا كثيراً، ومن رزقه مع حسن النية فقد نال أجراً كبيراً، فعلى معانيه تصحيح النية واخلاصها وتطهير قلبه من الأغراض الدنيوية مما لا يراد به وجه الله سبحانه و تعالى[3] ولنبيننه بمسائل مهمة.

١ـ فى التقريب: ومقدمة ابن الصلاح: الظاهر أنه لا يجوز الخ.
٢ـ فى تقريب النووى بعده: لانه لا يختلف به ههنا معنى وهو مذهب احمد ابن حنبل وحماد بن سلمة والخطيب.
٣ـ كيف لا؟ وهو الوصلة الى رسول الله ﷺ والباحث على تصحيح اقواله وافعاله والذب عن ان ينسب اليه ما لم يقله، وقد قيل فى تفسير قوله تعالى « ندعو كل اناس بامامهم »: ليس لاهل الحديث منقبة أشرف من ذلك لانه لا إمام لهم غيره ﷺ ولان سائر العلوم الشريعة محتاجة اليه ويدخل المشتغل بعلوم الحديث فى دعوته ﷺ حيث قال نضرالله امرأسمع مقالتى فوعاها. قال: سفيان بن عيينه ليس من اهل الحديث احد الا وفى وجهه نضرة لهذا الحديث وقال: اللهم ارحم خلفائى، قيل: ومن خلفاؤك؟ قال: الذين ياتون من بعدى يروون احاديثى و سنتى

(الأولى) يستحب للحديثى التوسل بتقديم الاعمال الصالحة إلى هذا العلم، قال الثورى: كان الرجل إذا أراد أن يطلب الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة، وهذا الأدب مما يعم الراوى والطالب.

(الثانية) اختلف فى السن الذى يتصدى فيه لاسماع الحديث فقيل: المستحب أن يبلغ خمسين لأنها انتهاء الكهولة، وفيها يجتمع الأشد، وقيل: أربعين، وليس بمستنكر لأنها حد الإستواء ومنتهى الكمال، وقيل: متى احتيج إلى ما عنده جلس له فى أى سن كان وتصدى لنشره وهو الصحيح.

(الثالثة) ينبغى أن لا يحدث بحضرة من هو أولى منه لسنه وعمله[١] وغير ذلك، واذا طلب منه عند أولى منه أرشده إليه، لان الدين النصيحة، وقيل: لا يحدث فى بلد فيه من هو أولى منه[٢].

رواه الطبرانى وغيره وكان تلقيب المحدث بأمير المومنين ماخوذ من هذا الحديث وقد لقب به جماعة منهم سفيان وابن راهويه والبخارى وغيره. (تدريب ص ٣٣٣)

١- فى ج والتقريب «علمه»

٢- كان ابراهيم والشعبى إذا اجتمعا لم يتكلم ابراهيم بشىء، عن يحيى بن معين. اذا حدثت فى بلد فيه مثل ابى مسهر فيجب للحيتى أن تحلق، وعنه ايضاً: إن الذى يحدث بالبلدة وفيها من هو أولى بالتحديث منه فهو أحمق، ولا يمتنع من تحديث احد لكونه غير صحيح النية فيه فانه يرجى له حصول النية من بعد، قال معمر: ان الرجل ليطلب العلم لغيرالله فيابى عليه العلم حتى يكون لله عز وجل، وليكن حريصاً على نشره مبتغيا جزيل اجره وقد كان السلف رضى الله عنهم من يتألف على الناس حديثه منهم عروة بن الزبير رضى الله عنه. (مقدمة ص ١٢٠ و ١٢١)

(الرابعة) لا يمتنع من تحديث أحد لعدم صحة نيته ، فانه يرجى له تصحيحها فليحرص على نشره مبتغياً جزيل أجره.

(الخامسة) إذا اراد حضور مجلس التحديث يستحب له أن يتطهر ويتطيب ويسرح لحيته ، ويجلس متمكنا[١] بوقار ؛ فإن رفع أحد صوته زجره ويقبل على الحاضرين كلهم إذا أمكن ويفتتح مجلسه ويختتمه بتمحيد الله تعالى والصلوة على النبي ﷺ ، ودعاء يليق بالحال بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئاً من القرآن العظيم ، ولا يسرد الحديث سردا يمنع فهم بعضه أو فهم بعضهم.

(السادسة) يكره أن يحدث فى الطريق أو قائماً أو مستعجلا[٢].

(السابعة) يستحب للماهر العارف عقد مجلس لإملاء الحديث فانه أعلى مراتب الرواية عن المملى ، ويتخذ مستملياً متيقظا يبلغ عنه إذا كثر الجمع ، وفائدة المستملى تفهيم السامع على بعد فمن سمع منهم المملى يجوز روايته عنهما ، ومن لم يسمع إلا المبلغ لا يجوز له الرواية عن المملى.

(الثامنة) من خشى عليه التخليط بهرم أو بخرف أو عمى أو نحو

١- فى الاصل « تمكنا »

٢- وكان الامام مالك يكره ان يحدث فى الطريق او هو قائم او يستعجل وقال : احب ان اتفهم ما أحدث به عن رسول الله ﷺ وقال محمد بن احمد بن عبدالله الفقيه : القارى لحديث رسول الله ﷺ اذا قام لا حد فانه تكتب عليه خطيئته . مقدمة

ذلك ينبغى أن يمسك عن التحديث ويختلف ذلك بإختلاف الناس[١]

النوع السادس فى آداب طالب الحديث

وقد تقدم جمل منها مفرقة ، وبقى فصول سبعة .

الفصل الأول ـ يجب عليه تصحيح النية والإخلاص ، ويبتهل إلى الله تعالى فى التوفيق والتدبير ، ويحذر من التوصل به إلى أغراض الدنيا ويأخذ نفسه بالأخلاق المرضية والآداب السنية ، فعن سفيان الثورى : ما أعلم عملا أفضل من طلب الحديث لمن أراد به وجه الله ثم ليفرغ جهده فى تحصيله ويغتنم إمكانه[٢] .

الفصل الثانى ـ اختلفوا فى الزمن الذى يصح فيه سماع الصبى ، فقيل : خمس سنين . وقيل : أربع سنين ، وعليه استقر عمل المتأخرين ويكتبون ابن خمس « سمع » ولمن دونه « حضر » و « أحضر »

١ ـ اى الناس فى بلوغ هذا السن يتفاوتون بحسب اختلاف احوالهم ، وقال ابن خلاد : أعجب إلى ان يمسك فى الثمانين لانه حد الهرم فان كان عقله ثابتاً ورايه مجتمعاً يعرف حديثه ويقوم به تحرى ان يحدث احتساباً رجوت له خيراً . مقدمة ص ١٢٠

٢ ـ وقال حماد بن سلمة : من طلب الحديث لغير الله مكربه ، وعن ابى عمرو اسمعيل بن نجيد انه سأل ابا جعفر احمد بن حمدان وكان عبدين صالحين فقال له : بأى نية اكتب الحديث ؟ فقال الستم ترون ان عند الصالحين تنزل الرحمة ؟ قال : نعم ، قال : فرسول الله ﷺ راس الصالحين ، قال ابو عاصم النبيل : من طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى امور الدين فيجب ان يكون خير الناس . مقدمة

الفصل الثالث - يستحب ان يبتدئ الطالب السماع من ارجح شيوخ بلده إسناداً، أو علماً، أو شهرة، أو دنياً،[١] وإذا فرغ من سماع العوالى والمهمات التى ببلده فليرحل كما هو عادة الحفاظ المبرزين[٢].

الفصل الرابع - ينبغى أن يعظم شيخه ومن يسمع منه فذلك من إجلال العلم وأسباب الانتفاع ويعتقد جلالة شيخه ورجحانه ويتحرى رضاه ولا يطول بحيث يضجره، وليستشره فى أموره ولا يمنعه الحياء والكبر فى أخذ العلم ممن دونه سنا أو نسباً. أو منزلة، وليصبر على جفاء شيخه ولا يضيع وقته فى الإستكثار من الشيوخ لمجرد اسم الكثرة:

الفصل الخامس - يستحب له إذا ظفر بسماع أو فائدة أن يرشد اليه غيره من الطلبة فإن كتمان ذلك لؤم يقع فيه جهلة الطلبة فيخاف حرمان الانتفاع فإن العلم بالنشر ينمى، وينبغى أن يستعمل ما يسمعه من احاديث العبارات والآداب، زكوة الحديث وسبب حفظه[٣].

١- فى ج « اسناداً و علماً وشهرة و دنياً »

٢- قيل لاحمد بن حنبل: أيرحل الرجل فى طلب العلو؟ فقال: بلى والله شديداً لقد كان علقمة والاسود يبلغهما الحديث عن عمر رضى الله عنه فلايقنعهما حتى يخرجا إلى عمر فيسمعا منه، وقال ابراهيم بن أدهم: ان الله تعالى يدفع البلاد عن هذه الأمة برحلة اصحاب الحديث. (مقدمة)

٣- قال بشربن الحارث الحافى: يا اصحاب الحديث أدوا زكوة هذا الحديث، اعملوا من كل مائتى حديث بخمسة أحاديث، وقال عمرو بن قيس الملائى اذا بلغك شىء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من أهله، وقال وكيع:

الفصل السادس ـ يستحب أن يعتنى بالمهم غير مقتصر على مجرد السماع والكتب بل يتعرف صحته وضعفه وفقهه ومعانيه ولغته، وإعرابه وأسماء رجاله محققاً ذلك كله وليقدم الصحيحين ثم سنن أبي داؤد والترمذى والنسائى وابن ماجة، ثم السنن الكبرى للبيهق، وليحرص عليه فإنا لا نعلم مثله فى بابه، ثم المسانيد كمسند احمد بن حنبل وغيره، ثم ليختر من العلل كتابه وكتاب الدار قطنى ومن الأسماء والتواريخ تاريخ البخارى وابن ابى خيثمة، ومن كتب الجرح والتعديل كتاب ابن أبى حاتم، ومن مشكل الأسماء كتاب ابن ماكولا، وليعتن بكتب غريب الحديث وشروحه، وليكن الإتقان من شانه فلما مر به مشكل يبحث عنه ويحفظه ويكتبه ويباحث أهل المعرفة والتحقيق ويتحفظ قليلا قليلا. قال الزهرى: من طلب العلم جملة فاته جملة وانما يدرك العلم حديثا وحديثين.

الفصل السابع ـ يستحب له أن يشتغل بالتخريج والتصنيف إذا تأهل لذلك معتنياً بشرح تاليفه وبيان مشكله وإتقانه فقلما يمهر[1] فى العلم من لم يفعل هذا، وللعلماء فى تصنيف الحديث طريقان. أحدهما ـ وهو أجودهما ـ على الأبواب فيذكر فى كل باب ما حضره فيه كما فعله البخارى، ومسلم رحمهما الله، ثم فى هذا الطريق قد يفرد

إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به، وقال احمد بن حنبل. ما كتبت شيئاً ألا وقد عملت به حتى مر بى أن النبى ﷺ احتجم واعطى أبا طيبة ديناراً، فاحتجمت واعطيت الحجام ديناراً.

١ ـ فى الاصل «يميز» وفى ج «تمهر» وفى التقريب والمقدمة «يمهر».

باب من الأبواب بالتاليف فيصير كتاباً على حدة، نحو باب رؤية الله تعالى أفرده الآجرى، وباب النيـة أفرده ابن أبي الدنيا، وثانيهما على المسانيد (فيجمع فى ترجمة كل صحابى ما عنده من حديثه كما فعله الحميدى، ثم التصنيف على المسانيد[١]) على وجوه ثلاثة، الأول أن يرتب على الحروف، والثانى أن يرتب على القبائل، والثالث أن يرتب على السوابق، فإن اختار الثانى فليبدأ ببنى هاشم ثم الأقرب بالأقرب نسباً إلى رسول الله ﷺ، وإن اختار الثالث فليبدأ بالعشرة ثم باهل بدر، ثم الحديبية[٢] ثم من حاجر بينهما، وبين الفتح، ثم أصاغر الصحابة، ثم النساء باديا بأمهات المسلمين[٣] (تنبيه) ينبغى أن لا

١ - ليس فى ج ولا بد منه؛

٢ - فى ج «ثم بالحديبية».

٣ - ثم ان من اعلى المراتب فى تصنيفه تصنيفه معللا بأن يجمع فى كل طرقه واختلاف الرواة فيه، كما فعل يعقوب بن شيبة، ومما يعتنون به فى التاليف جمع الشيوخ أى جمع حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراده، قال عثمان بن سعيد الدارمى: يقال: من لم يجمع الحديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس فى الحديث، سفيان، وشعبة، ومالك، وحماد بن زيد، وابن عيينه، وهم أصول الدين واصحاب الحديث يجمعون حديث خلق كثير غير الذين ذكرهم الدارمى، منهم أيوب السختيانى، والزهرى والاوزاعى، ويجمعون ايضاً التراجم وهى اسانيد يخصون ما جاء بها بالجمع والتاليف، مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر، وترجمة سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن أبى هريرة، وترجمة هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها فى اشباه لذلك كثيرة، ويجمعون ايضاً ابواباً

يفتحن[١] إلا بعـد الناقل التام ، ولا يخرج تصنيفه إلا بعد التهذيب والتحرير و تكرير النظر بالإختتام[٢] .

من ابواب الكتب المصنفة الجامعـة للاحكام ، فيفردونها بالتاليف فتصير كتباً مفردة ، نحو باب روية الله عز وجل ، وباب رفع اليدين ، و باب القراءة خلف الامام وغير ذلك ، ويفردون احاديث فيجمعون طرقها فى كتب مفردة ، نحو طرق حديث قبض العلم ، وحديث الغسل يوم الجمعـة وغير ذلك . (مقدمة ص ١٢٩)

١ـ فى ج « ان لا ينتخب » ٢ـ وبعـده فى التقريب : وينبغى ان يتحرى العبارات الواضحة والاصطلاحات المستعملة .

***

القسم الرابع فى أسماء الرجال وطبقات العلماء

وما يتصل بذلك، والكلام فيه أحد وعشرون نوعاً

(الأول فى معرفة الصحابة رضى الله عنهم)

إعلم أن هذا علم كبير كثير الفائدة وبه يعرف المتصل من المرسل وقد صنف فيه كتب كثيرة ومن أجودها «كتاب الاستيعاب» لابن عبد البَر لكن شانه بذكر ما شجر بينهم وبحكاياته من الإخباريين وقد جمع فيه ابن الأثير كتاباً حسنا جمع فيه كتبا كثيرة وضبط وحقق وأجاد، ثم فى هذا النوع أصول من الكلام.

(الأصل الأول) اختلف فى حد الصحابى، والمعروف عند المحدثين والأصوليين انه كل مسلم رأى رسول الله ﷺ، قاله البخارى وقيل: من صحبه سنة، وقيل: شهراً، وقيل: يوماً، وقيل: ساعة، وقيل رآه، قاله احمد بن حنبل، وقيل: من طالت مجالسته على طريق التتبع[1] والاخذ عنه، قاله بعض الأصوليين، وقيل: من صحبه سنة، أو غزى معه غزوة أو غزوتين قاله سعيد بنِ المسيب،

١- فى الاصل «الطبع».

وهذا ضعيف؛[١]

(الأصل الثانى) تعرف صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتواتر، والإستفاضة، أو قول صحابي، أو قول الذى يدعى الصحبة إن كان عدلا[٢]؛

(الأصل الثالث) الصحابة كلهم عدول سواء لا بسوا الفتنة أم لا بإجماع من يعتد به.

(الأصل الرابع) عددهم، قال ابو زرعة: قبض رسول الله ﷺ عن مأة ألف، وأربعة عشر الفاً من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه، فنهم من شهد معه غزوة تبوك سبعون ألفا، ومنهم من

١- قال السيوطى: الاولى ان يقال فى حد الصحابي: من لقى النبى ﷺ، مسلماً ومات على اسلامه، اما من ارتد بعده ثم اسلم ومات مسلماً فقال العراقى: فى دخوله فيهم نظر فقد نص الشافعى و ابوحنيفة على ان الردة محبطة للعمل، قال: والظاهر انها محبطة للصحبة السابقة كقرة بن ميسرة، والاشعث بن قيس، واما من رجع الى الاسلام فى حياته كعبد الله بن ابى سرح فلا مانع من دخوله فى الصحبة وجزم شيخ الاسلام (اى الحافظ ابن حجر) فى هذا والذى قبله بيقاء اسم الصحبة له.
تدريب ص ٣٩٦

٢- فإن ادعى احد الصحبة بعد مأة سنة من وفاة النبى ﷺ فانه لايقبل وان ثبتت عدالته قبل ذلك، لقوله ﷺ فى الحديث: أرايتكم ليلتكم هذه فانه على راس مأة سنة لم يبق أحد على ظهر الأرض، يريد انخرام ذلك القران، قال ذلك قبل سنة وفاته ﷺ، وشرط الاصوليون فى قبوله أن تعرف معاصرته له وفى اصل المسألة احتمال انه لا يصدق لكونه متهما

شهد معه حجة الوداع أربعون ألفاً[١].

(الأصل الخامس) اختلف فى عدد طبقاتهم، وجعلهم الحاكم[٢] ثنتى عشرة طبقة، ١- من أسلم بمكة كالخلفاء، ٢- أصحاب دار الندوة[٣] ٣- مهاجر الحبشة، ٤- أصحاب العقبة الأولى، ٥- أصحاب العقبة الثانية ٦- المهاجرون الذين وصلوا إليه بقباء، ٧- اهل بدر، ٨- الذين هاجروا بين بدر و الحديبية. ٩- اهل بيعة الرضوان، ١٠- الذين هاجروا بين

بدعوى رتبــة يثبتها لنفسه، وبهذا جزم الآمدى، ورجحه ابو الحسن القطان، قال الذهبي فى الميزان رتن الهنـدى وما ادراك ما رتن، شيخ دجال بلاريب، ظهر بعـد الست مأة فادعى الصحبة وهـذا جرىء على الله ورسوله؛

١- وقريب منه ما اسنده المدينى عنه قال: توفى النبي ﷺ ومن رآه وسمع منه زيادة على مأة الف انسان من رجل وامرأة، وهـذا لا تحديد فيه وكيف يمكن الاطلاع عل تحرير ذلك مع تفرق الصحابة فى البـلدان والبوادى والقرى، وقد روى البخارى فى صحيحه أن كعب بن مالك قال فى قصة تخلفـه عن تبوك: واصحاب رسول الله ﷺ، كثـير لا يجمعهم كتاب حافظ، بمعنى الديوان، قال العراقى: وروى الساجى فى المناقب بسند جيد عن الرافعى قال: قبض رسول الله ﷺ والمسلمون ستون ألفاً بالمدينـة وثلاثون الفاً فى قبائل العرب وغير ذلك، قال: ومع هذا فجميع من صنف فى الصحابة لم يبلغ مجموع ما فى تصانيفهم عشرة آلاف مع كونهم يذكرون من توفى فى حياته ﷺ وعاصره أو أدركه صغيراً.
(تدريب ص ٤٠٧)

٢- راجع معرفة علوم الحديث ص ٢٢ و ٢٥

٣- اى دار ارقم بن ابى أرقم عند الصفا ويسمى المختبى ايضاً.

الحديبية وفتح مكة، ١١- مسلمة الفتح، ١٢- الصبيان الذين رأوا[١] رسول الله ﷺ فى حجة الوداع.

(الأصل السادس) أفضلهم على الاطلاق أبو بكر ثم عمر باجماع أهل الحق، ثم عثمان ثم على عند الجمهور، وحكى عن أهل الكوفة تقديم على على عثمان رضى الله تعالى عنهما، و به قال ابن خزيمة، ثم تمام العشرة ثم أهل بدر ثم أهل أحد[٢]، ثم أهل بيعة الرضوان، ومن له مزية اهل العقبتين، ومن صلى إلى القبلتين.

(الأصل السابع) أولهم إسلاماً أبو بكر، وقيل: على، وقيل: زيد، وقيل: خديجة، وهو الصواب عند جماعة، والأحوط أن يقال: من الرجال الأحرار أبوبكر، ومن الصبيان على، والنساء خديجة، ومن الموالى زيد، ومن العبيد بلال رضى الله عنهم.

(الأصل الثامن) اكثرهم حديثاً أبو هريرة، ثم ابن عمر، و ابن عباس، وجابر بن عبدالله، و أنس، و عائشة، و أكثرهم فتيا ابن عباس، ينتهى علم الصحابة الى ستة عمر، وعلى، و أبى، و زيد، وأبى الدرداء، و ابن مسعود، ثم ينتهى إلى على و عبد الله ثم الى على، وافقههم ثلثة، عبدالله بن مسعود، وعبدالله بن عباس، و زيد بن ثابت رضى الله عنهم[٣]

١- فى ج «زاروا». ٢- ليس فى الاصل «ثم اهل احد» ولا بد منه.
٣- وفى التقريب: ومن الصحابة العبادلة وهم ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير، و ابن عمرو بن العاص، وليس ابن مسعود منهم، وكذا سائر من يسمى عبدالله وهم نحو مأتين وعشرين، وفى التدريب: و زاد

(الأصل التاسع) آخرهم موتاً بمكة أبو الطفيل ، وقيل : عبدالله بن عمر ، و بالمدينة جابر بن عبدالله ، و بالبصرة أنس ، و بالكوفة عبدالله بن أبى أوفى ، و بالشام عبدالله بن بسر ، بمصر عبدالله بن الحارث ، و بدمشق واثلة بن الأسقع ، وباليمامة الهرماس ، وبالجزيرة العرس بن عميرة ، و بافريقية رويفع بن ثابت ، وبالبادية فى الأعراب سلمة بن الأكوع ، و أخرهم على الاطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة ، مات سنة مأة من الهجرة ، وآخرهم قبله أنس[١] .

النوع الثانى فى معرفة التابعين و أتباعهم

وهذا أصل عظيم الفوائد ، والتابعى كل مسلم صحب صحابياً ، وقيل : من لقيه ، وهو الأظهر ، كعلى بن الحسين زين العابدين ، وابنه محمد الباقر العلوم رضى الله عنهم ، وهم خمس عشرة طبقة على ما قاله الحاكم[٢] .

عليه ابن فتحون جماعة يبلغون بهم نحو ثلاث مأة رجل، قال البيهق: ليس عبد الله بن مسعود من العبادلة تقدم موته وهولآء عاشوا حتى احتيج الى علمهم فاذا اجتمعوا على شىء قيل: « هذا قول العبادلة » او « هذا فعلهم » وقال الشافعى فى الصحابة : وهم فوقنا فى كل علم و اجتهاد : و ورع . و عقل ، وامر استدرك به علم ، واستنبط به ، وآراءهم لنا احمد ، واولى بنا من آراءنا عندنا لأنفسنا . (تدريب)

١- قال ابن عبدالبر : ما أعلم أحداً مات بعده ممن رأى رسول الله ﷺ الا أبا الطفيل .

٢- راجع معرفة علوم الحديث . ص ٤١ - ٤٦

(١) من أدرك العشرة كقيس بن أبي حازم ، (فروع ثمانية)

(١) أفضلهم قيس وابن المسيب ، وعلقمة ، والأسود ، وابو عثمان النهدى و مسروق و ابو عبد الله بن خفيف ، أهل المدينة يقولون : أفضلهم ابن المسيب ، وأهل الكوفة : أويس وأهل البصرة : الحسن .

(٢) من أكابر التابعين العلماء السبعة[١] ، ١- سعيد بن المسيب ٢- القاسم بن محمد بن أبي بكر ، ٣- عروة بن الزبير ، ٤- خارجة بن زيد بن ثابت ، ٥- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، ٦- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، ٧- سليمان بن يسار[٢]

(٣) سيدتا التابعيات حفصة بنت سيرين و عمرة بنت عبد الرحمان وتليهما أم الدرداء ،

(٤) طبقة عدوا من التابعين ، وهم من الصحابة ، منهم النعمان و سويد ابنا مقرن المزنى صحابيان[٣].

(٥) طبقة عدوا فى التابعين ، ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة فنهم ابراهيم بن سويد النخعى[٤]، و بكير بن ابى السميط و بكير بن

١- المشهورون ب « الفقهاء السبعة »

٢- وعن عبد الله بن المبارك انه ذكر هولآء إلا انه لم يذكر ابا سلمة بن عبد الرحمن و ذكر بدله سالم بن عبد الله بن عمر ، وعن ابى الزناد انه ذكرهم إلا انه ذكر ابابكر بن عبد الرحمن بدل ابى سلمة و سالم.

٣- ذكرهما الحاكم عند ما ذكر الاخوة من التابعين فى التابعين ، وهما صحابيان معروفان .

٤- ليس هو « ابراهيم بن يزيد النخعى الفقيه المشهور » .

عبد الله، واخوة الباقر الاربعة.

(٦) طبقة عدوا فى أتباع التابعين، وقد لقوا الصحابة، فنهم أبو الزناد، وهشام بن عروة، وموسى ابن عقبة وغيرهم،

(٧) طبقة من المخضرمين[١]، أدركوا الجاهلية وحياة رسول الله ﷺ. وأسلموا ولا صحبة لهم، وعدهم مسلم عشرين نفراً وهم أكثر،

(٨) تابع التابعى مسلم لقى تابعيا، وهم الطبقة الثالثة بعد النبى ﷺ ومنهم جماعة أئمة المسلمين وفقهاء الدين مثل الإمام الصادق[٢] أبى حنيفة، ومالك، والأوزاعى والثورى، وشعبة، وابن جريج، وقد يعد أيضاً فيهم جماعة من تلامذة هولاء، مثل يحي بن سعيد، وعبد الله بن المبارك ومحمد بن الحسن الشيبانى وابراهيم بن طهمان وغيرهم رضى الله عنهم.

النوع الثالث فى طبقات الرواة

وهو فن مهم، وكتاب الطبقات لابن سعد عظيم الفائدة فى ذلك، وهو ثقة لكنه يروى عن الضعفاء، والطبقة القوم المتشابهون، ورب شخصين يكونان من طبقة بإعتبار. ومن طبقتين بإعتبار، فأنس بن مالك الأنصارى وغيره فن أصاغر الصحابة مع العشرة[٣] من

١- الواحد: مخضرم بفتح الراء كانه خضرم أى قطع عن نظرائه الذين ادركوا الصحبة وغيرها.

٢- ليس فى ج. ٣- فى الاصل «لعشرين».

طبقة واحدة فى أصل صفة الصحابة[١]، وأما إذا نظرنا إلى تفاوت الصحابة فى سوابقهم ومراتبهم فلا يكون أنس وغيره من أصاغر الصحابة من طبقة العشرة، بل هو دونهم بطبقات، وأعلم أنه يحتاج الناظر فيه إلى معرفة المواليد والوفيات، ومن رووا عنه، وروى عنهم.

النوع الرابع فى الأسماء والكنى

صنف فيه ابن المدينى ثم مسلم ثم النسائى ثم الحاكم أبو احمد الحافظ ثم ابن مندة، والمراد من هذا النوع بيان أسماء ذوى الكنى، أى الذين اشتهروا بالكنى، وهو أقسام

(١) من سمى بالكنية ولا إسم له غيرها، وهو ضربان، الأول من له كنية غير ما اشتهر به كابى بكر بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة، فاسمه أبوبكر وكنيته أبو عبدالرحمن وأبى بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، كنيته ابو محمد، ولا نظير لهما، الثانى من لا كنية له غير التى اشتهر هو بها كأبى بلال الاشعرى، وابى حصين الرازى.

(٢) من عرف بكنيته ولم يعرف أن له إسماً أم لا؟ كأبى أناس الكنانى[٢] وأبى مويهبة مولى رسول الله ﷺ.

(٣) من لقب بكنيته وله غيرها كنية وإسم، كابى تراب على بن أبى طالب أبى الحسن كرم الله وجهه، وابى الزناد عبد الله بن ذكوان

١- فى ج «الصحبة».
٢- فى الاصل «الكتابى» ويقال الديلى.

أبي عبد الرحمن وغيرهما ، فأبو تراب و ابو الزناد لقبان لهما لما عرف في موضعه .

(٤) من له كنيتان أو أكثر ، كابن جريج أبي خالد ، وأبي الوليد ومنصور العراوى أبي بكر ، و أبي الفتح ، وأبي القاسم .

(٥) من اختلف فى كنيته كأسامة بن زيد أبي زيد ، وقيل : ابو وقيل : أبو عبدالله ، وأبي بن كعب أبي المنذر ، وقيل: أبو الطفيل .

(٦) من عرف كنيته واختلف فى إسمه كأبي بصرة الغفارى ، قيل: اسمه جيل بالجيم ، وقيل : حميل بالحاء المهملة وهو الصحيح ، وأبي هريرة قيل إسمه عبدالرحمن بن صخر ، وقيل: عبد الله و الاول اصح[١]

(٧) من اختلف فى اسمه وكنيته معاً كسفينة مولى رسول الله ﷺ قيل : عمير[٢] ، وقيل صالح ، وقيل : مهران وكنيته ابو عبد الرحمن[٣] وقيل : ابو البخترى .

(٨) من لم يختلف فى اسمه وكنيته عرفا جميعاً واشتهرا ، ومن امثلته أئمة المذاهب كأبي حنيفة النعمان بن ثابت ، و مالك بن أنس ، و محمد بن ادريس الشافعى ، واحمد بن حنبل ، وسفيان الثورى ، كنية الاربعة ابو عبدالله ، من اشتهر بالكنية وله اسم معروف كابي ادريس الخولانى عائذ الله بن عبد الله .

١- فى اسم أبي هريرة ثلاثون قولا .

٢- فى ج «عمر» . ٣- فى ج «ابو عبيدالرحمن» .

النوع الخامس فى كنية من عرف باسمه

وهذا من وجه قسم من النوع الذى قبله ، ومن وجه قسم له[١] فلهذا افرد بالذكر و لنمثل فى هذا النوع بجماعات مشهورين بالأسماء فى كنية واحدة تقريباً للضابط فمن يكنى بأبى محمد من الصحابة ، طلحة . وعبدالرحمن ، والحسن ، وثابت بن قيس ، وكعب بن عجرة ، والاشعث بن قيس ، وعبدالله بن جعفر ، و ابن عمرو ، و بأبى عبدالله ، الزبير ، و الحسن ، و سلمان ، و حذيفة وعمرو بن العاص ، وبأبى عبدالرحمن ، ابن مسعود ، و معاذ بن جبل ، و زيد بن الخطاب ، و ابن عمر ومعاوية وغيرهم رضى الله تعالى عنهم اجمعين .

النوع السادس فى الألقاب

وهى كثيرة ، ومن لا يعرفها يظنها أسامى فيجعل من ذكر باسمه فى موضع ، وبلقبه فى آخر ، شخصين ، وقد الف فيه جماعة ، فما كرهه (الملقب[٢]) من الألقاب لايجوز وصفه به ، و ما لم يكرهه فيجوز ، وهذه نبذة ، منها معاوية الضال ، هو ابن عبدالكريم وانما ضل فى طريق مكة لا فى الطريقة ، عبدالله بن محمد الضعيف ، وانما كان ضعيفا فى

١- قال ابن الصلاح : وهذا النوع من وجه ضد هذا النوع الذى قبله و من شانه ان يبوب على الاسماء، ثم تبين كناها بخلاف ذلك ، و من وجه آخر يصلح لان يجعل قسما من أقسام ذلك من حيث كونه قسما من اصحاب الكنى ، وقل من أفرده بالتصنيف وبلغنا ان لأبى حاتم بن حبان البستى فيه كتاباً (مقدمة ص ١٦٨) .

٢- الزيادة من ح .

جسمه لا فى حديثه، عارم ابو النعمان السدوسى، وكان صالحا بعيدا من العرامة وهى الفساد، غندر لقب جماعة، كل منهم محمد بن جعفر أولهم صاحب شعبة، والثانى يروى عن أبى حاتم، والثالث يروى عنه ابو نعيم، والرابع عن أبى خليفة الجمحى[١] غنجار اثنان بخاريان، أحدهما عيسى بن موسى يروى عن مالك، و الثورى، والثانى محمد بن احمد صاحب تاريخ بخارا، إلى غير ذلك مما بين فى المطولات،

النوع السابع فى معرفة الموتلف والمختلف من الأسماء والأنساب

وهو ما يتفق فى الخط دون المعنى، وهو فن جليل يقبح جهله بأهل العلم لا سيما أهل الحديث. فمن لم يعرفه كثر خطأه، وفيه مصنفات كثيرة أكملها «الإكمال لابن ماكولا[٢]»، ولكن فيه إعواز، و أتمه ابن نقطة، والضبط فى هذا متعسر لكنه فى البعض متيسر، و ذلك البعض المضبوط قسمان، قسم على العموم فى كل الأسماء والأنساب وفى كل الكتب، وقسم على الخصوص بالنسبة إلى بعض الكتب، فالقسم الأول له ضابطتان.

﴿ الضابطة الأولى فى الأسماء ﴾

فمنها (سلام) كله مشدد إلا خمسة ١ـ والد عبدالله بن سلام الإسرائيلى الصحابى ٢ـ والد محمد بن سلام البيكندى شيخ البخارى

١ـ فى الاصل «الحجمى» وفى ج «ابى حنيفة الحجمى» والصحيح ما اثبتناه.
٢ـ طبع فى حيدرآباد، ستة اجزاء منه.

٣ـ سلام بن محمد بن ناهض المقدسى ، ٤ـ جد محمد بن عبد الوهاب ابن سلام المعتزلى ، ٥ـ سلام بن أبى حقيق ، وزيد سلام بن مشكم ، والأشهر فيه التشديد ، ومنها (عمارة) كله بضم العين ، إلا والد أبى ابن عمارة الصحابى ، فإنه بكسرها ، ومنها (كريز) كله بفتح الكاف فى خزاعة ، وبضمها على بناء المصغر [فى عبد شمس ، ومنها (خرام) كله بالزاء وكسر الحاء المهملة فى قريش ، وبالراء وفتح الحاء[1]] فى الأنصار.

ومنها (عسل) كله بكسر العين وإسكان السين المهملتين إلا عسل بن ذكوان الأخبارى البصرى فإنه بفتحها ومنها (غنام) كله بفتح العين المعجمة والنون المشدد. إلاعثام بن أوس الصحابى فإنه بالعين المهملة والثاء المثلثة المشددة ، ومنها (قمير) كله بضم القاف على التصغير من الرجال ، إلا قمير بنت عمرو ، إمرأة مسروق فإنه بفتحها وكسر الميم ، ومنها (مسور) كله بكسر الميم وإسكان السين المهملة وفتح الواو[2] إلا مسور بن يزيد الصحابى ، و مسور بن عبد الملك اليربوعى فإنهما بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو المفتوحة.

﴿ الضابطة الثانية فى الأنساب ﴾

فمنها (الجمال) كله بالجيم ، إلا والد موسى بن هارون فإنه بالحاء المهملة ، كان يقال له : هارون الحمال ، قيل : كان بزازاً فلما تزهد حمل فنسب إلى الحمل ، ومنها (العيشيون) بالياء و الشين المعجمة ، وهم البصريون ، والعبسيون بالباء الموحدة والسين المهملة وهم الكوفيون ، و

١ـ الزيادة من ج. ٢ـ فى ج « و تخفيف الواو ».

العنسيون بالنون والسين المهملة ، وهم الشاميون .

(تنبيه) إعلم أنه قد يوجد فى هذا الباب ما يؤمن فيه من الغلط كيف ما يلفظ به مثل عيسى بن أبى عيسى (الحناط) بالحاء المهملة والنون كان خياطاً للثياب ، ثم ترك وصار حناطاً يبيع الحنطة [ثم ترك وصار خناطا يبيع الخنطة[1]] ثم ترك وصار خباطاً يبيع الخبطة التى ياكلها الابل ، فالمصحف فى مثله لا يخطى ، ومثله مسلم (الحباط) قد أجمع فيه الأوصاف الثلاثة ، إلا أن الأشهر فى الاول النسبة إلى بيع الحنطة بالحاء والنون ، وفى الثانى النسبة إلى بيع الحبطة بالحاء والباء ، وهذا من الغرائب[2].

والقسم الثانى له قاعدتان :

﴿ القاعدة الأولى فى الأسماء ﴾

فنها كل ما جاء فى الصحيحين والمؤطا من (يسار) فهو بالمثناة والسين المهملة ، إلا محمد بن بشار ، فبالموحدة والمعجمة المشددة ، وأما (سيار) فليس بالمعجمة فيها ، ومنها كل ما فيها من (بشر) فبكسر الموحدة وإسكان المعجمة ، إلا أربعة فبالضم والاهما ، ١- عبدالله بن بسر الصحابى ، ٢- بسر بن سعيد ، ٣- بسر بن عبد الله[3] ، الحضرمى ، ٤- بسر بن محجن ومنها كل ما فيها من (بشير) فبفتح الموحدة وكسر المعجمة ، إلا إثنين فبالضم ثم الفتح ١- بشير بن كعب ٢- بشير بن يسار . و ثالثاً فبضم المثناة تحت و فتح المهملة ، وهو يسير بن عمرو ،

١- الزياد من ج ، ٢- حكى اجتماعها فى هذين الشخصين الامام الدارقطنى .
٣- فى ج « بسر بن عبيدالله :

و رابعاً فبضم النون وفتح المهملة وهو نسير والد قطن ، ومنها فيها على صورة (يزيد) كله بالزاء ، إلا ثلاثة ١- بريد بن عبدالله بن أبى بردة فبضم الموحدة وبالراء المفتوحة ٢- محمد بن عرعرة أبن البرند فبالموحدة والراء المكسورتين بعدها نون ساكنة ، وقيل بفتحهما ، والأول أشهر ، ٣- على بن هاشم البريد بفتح الموحدة وكسر الراء ، ومنها فيها (حارثة) كله بالحاء والثاء المثلثة ، إلا أربعة ، فبالجيم والمثناة تحت ، ١- جارية بن قدامة ، ٢- يزيد بن جارية ، ٣- عمرو بن أبى سفيان بن أسيد بن جارية[١] ٤- الأسود بن العلا بن جارية ، ومنها (جرير) كله بالجيم المفتوحة والرائتين : إلا إثنين ، فبالحاء المهملة المفتوحة والزاء فى آخره ، ١- حريز بن عثمان الرحبي ، ٢- أبو حريز عبدالله بن الحسين القاضى[٢] ومنها (خراش) كله بالخاء المعجمة المكسورة إلا والد ربعى بن حراش فبا لمهملة ، ومنهـا حصين كلـه بالضم و الصاد المهملة المفتوحة ، إلا أبا حصين عثمان بن عاصم[٣] فبالفتح وكسر المهملة ، وإلا حضين بن المنذر أبا ساسان ، فبالضم وفتح المعجمة ، ومنها (حازم) كله بالحاء المهملة و الزاء ، الا أبا معاوية محمد بن خازم فبا لمعجمة[٤] ومنها فيها (حيان) كلـه بفتح الحاء المهملة والياء المثناة من تحت مشددة ، إلاحبان بن منقد ، وجد محمد بن يحيى بن حبان بن واسع بن حيان بن هلال[٥]

١- فى الاصل « عمر بن سفيان » و فى ج « أسد بن جارية ».

٢- فى ج « والراء فى آخره » و « حرير » و « ابوحرير ».

٣- فى الاصل « حصين بن عمان بن عاصم ».

٤- فى ج « محمد بن جازم ». ٥- فى ج « جدحيان بن واسع ».

فبا لفتح و الموحدة المشددة ، وإلا حبان بن عطية و ابن موسى و ابن العرفة فبالكسر والموحدة ، ومنها فيها (حبيب) كله بفتح الحاء المهملة وكسر الباء إلا ثلاثة فبضم المعجمة و فتح الباء ١ـ خبيب بن عدى ، ٢ـ خبيب بن عبدالرحمن ، ٣ـ أبو خبيب عبدالله بن الزبير ، ومنها فيها (حكيم) كله بفتح الحاء وكسر الكاف إلا إثنين فبضمها وفتح الكاف ١ـ ولد زريق ، ٢ـ والد عبدالله ، و منها فيها (رباح) كله بالباء الموحدة وفتح الراء ، إلا والد ابن أبي قيس[1] زياد بن رياح فبا لمثناة تحت مع كسر الراء ، ومنها (زبيد) فى الصحيحين بضم الزاء وبالباء الموحدة ، وفى المؤطا بيايين مثناتين تحت بعد الزاء[2] ومنها فيها (سليم) كله بضم السين المهملة وفتح اللام ، إلا سليم بن حبان فبفتحهاو كسر اللام ومنها فيها (سلم) كله باسكان اللام مع فتح السين ، ومنها فيها (شريح) كله بضم الشين المعجمة والحاء المهملة على التصغير، إلا ثلاثة، فبالمهملة و الجيم ١ـ سريج بن يونس ٢ـ سريج بن النعمان ٣ـ احمد ابن أبي سريج، ومنها فيها (سليمان) كله بضم السين وفتح اللام بعدها ياء ساكنة ، إلا ستة فبفتح السين وسكون اللام بلاياء ، ١ـ سلمان الفارسى ٢ـ سلمان بن عامر ٣ـ سلمان بن الاغر ٤ـ عبدالرحمن بن سلمان ٥ـ أبو حازم الراوى عن أبي هريرة اسمه سلمان ٦ـ أبو رجاء مولى أبي قلابة ، ومنها فيها (سلمة) كله بالفتحات إلا إثنين فبكسر اللام ، ١ـ عمرو بن سلمة الجرمى ٢ـ بنو سلمة القبيلة من الأنصار ، ومنها

١ـ فى ج « والد ابى قيس ».
٢ـ وهو زبيد بن الصلت بن معديكرب الكندى .

فيها (عبيدة) كله بضم العين على بناء التصغير، إلا أربعة فبفتحها وكسر الباء، ١ـ عبيدة السلمانى ٢ـ عبيدة بن حميـد ٣ـ عبيدة بن سفيان ٤ـ عامر بن عبيدة الباهلى ومنها فيهـا (عبادة) كله بضم العين، إلا محمد بن عبادة الواسطى شيخ البخارى فبفتحها، ومنها فيها (عبدة) كله بفتح العين وإسكان الباء الموحـدة إلا اثنين فبالفتحات ١ـ عامر بن عبدة فى خطبة كتاب مسلم، ٢ـ بجالة بن عبدة وفيه خلاف، ومنها فيها (عباد) كله بفتح العين و تشديد الباء، إلا قيس بن عباد فبضمها والتخفيف، ومنها فيها (عقيل) كله بفتح العين وكسر القاف، إلا ثلاثة فبضم العين على بناء التصغير ١ـ عقيل بن خالد، ٢ـ يحي بن عقيل، ٣ـ بنو عقيل القبيلة المعروف، ومنها فيها (واقد) كله بالقاف، ومنها فيها عيد كله على التصغير، والله أعلم.

﴿ القاعدة الثانيـة فى الأنساب ﴾

فنها فيها (الأيلى) كله بالياء المثناة تحت بعد الهمزة المفتوحـة، قيل: روى مسلم عن شيبان بن فروخ وهو أبلى بالموحدة والضمتين، وأجيب بأنه لم يذكر نسبته، ومنها فيها (بزاز) كله بزائين، إلا إثنين فبالزاء أولا والراء آخرا، ١ـ خلف بن هشام البزار ٢ـ الحسين بن الصباح البزار، ومنها فيها (البصرى) كله بالباء الموحــدة، إلا ثلاثة فبالنون ١ـ مالك بن أوس ٢ـ عبد الواحـد بن عبدالله ٣ـ سالم بن مولى النصريين، و منها فيها (الثورى) كله بالمثلثة المفتوحة والراء، إلا أبا يعلى محمد بن الصلت التوزى فبفتح التاء المثناة فوق والواو المشددة

وبالزاء، ومنها فيها (الجريرى) كلـه بالجيم المضمومة على بناء التصغير، الا يحي بن أيوب الجريرى فبفتحها وكسر الراء، وإلا يحـي بن بشر الحريرى فبالحاء المهملة المفتوحة، ومنها فيها (السلمى) كله بفتح اللام، وأهل الحديث يكسرونه فيما جاء منسوباً إلى سلمة مكسور اللام وهو لحن، والصواب الفتح كما فى النمرى، ومنها فيها (الهمدانى) كله بالدال المهملة وإسكان الميم، والمتأخرون يفتحونها وهو الأكثر.

واعلم أن هذه جملة فى هـذا النوع لو رحـل فيها الطالب لكانت رحلة رابحـة، ويحق على الحـديثى إيداعها فى سويداء قبـله، قاله ابن الصلاح.

النوع الثامن فى معرفـة المتفق والمفترق من الأسمـاء والأنساب

وهو ما اتفق لفظاً وخطاً، وللخطيب فيه كتاب نفيس، وهـذا النوع اقسام سبعة،

﴿ الأول من انتفقت أسمائهم وأسماء أبائهم ﴾

كالخليل بن أحمد، وهم ستة، ١ـ شيخ سيبويه النحوى البصرى صاحب العروض[1] ٢ـ أبو بشر المزنى ٣ـ اصبهانى روى عن روح،

١ـ (اولهم) النحوى البصرى صاحب العروض، حدث عن عاصم الأحول وغيره، قال ابوالعباس المبرد: فتش المفتشون فما وجد بعد نبينا ﷺ من اسمه احمد قبل ابى الخليل بن احمد، وذكر التاريخى أبوبكر: أنه لم يزل يسمع النسابين والأخباريين يقولون: انهم لم يعرفوا غيره، واعترض ٭

٤- أبوسعيد السجزى الحنفى ٥- أبو سعيد البستى القاضى ٦- ابوسعيد البستى الشافعى.

وكأنس بن مالك، وهم خمسة ١- ابو حمزة بن مالك بن النضر بن ضمضم خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢- ابن مالك الكعبى القشيرى ٣- ابن مالك بن أبى عامر الأصبحى ٤- ابن مالك الصيرفى ٥- ابن مالك الكوفى.

﴿ الثانى من التفقت أسمائهم و أسماء آبائهم وأجدادهم ﴾

كأحمد بن جعفر بن حمدان، هم أربعة. ١- القطيعى أبوبكر ٢- السقطى أبوبكر ٣- دينورى ٤- طرسوسى[1] و محمد بن يعقوب

عليه بابى السفر سعيد بن احمد احتجاجا بقول يحيى بن معين فى اسم أبيه فانه أقدم، وأجاب بأن اكثر اهل العلم انما قالوا فيه: سعيد بن يحمد، والله اعلم. و (الثانى) ابوبشر المزنى بصرى ايضاً حدث عن المستنير بن أخضر عن معاوية بن قرة روى عنه العباس العنبرى وجماعة. و (الثالث) اصبهانى روى عن روح بن عبادة. و (الرابع) ابوسعيد السجزى القاضى الفقيه الحنفى المشهور بخراسان حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوى وغيرهم من الحفاظ المسندين. و (الخامس) ابوسعيد البستى القاضى المهبى فاضل روى عن الخليل السجزى المذكور، وحدث عن احمدبن المظفر البكرى وعن ابن ابى خيثمة بتاريخه وعن غيرهما، حدث عنه البيهقى الحافظ، و (السادس) ابوسعيد البستى أيضاً الشافعى فاضل متصرف فى علوم، دخل الاندلس وحدث، ولد سنة ستين وثلاثمأة. روى عن ابى حامد الاسفراثينى وغيره، حدث عنه أبو العباس العذرى (مقدمة ص ١٨٠).

[1] ١- اربعة كلهم فى عصر واحد، (احدهم) القطيعى البغدادى ابوبكر (السندى)

بن يوسف إثنان أبوالعباس الأصم ٢ـ أبو عبد الله بن الأخرم[١].

﴿ الثالث ما اتفق فى الكنية و النسبة معاً دون الاسم ﴾

كأبى عمران الجونى إثنان[٢] ١ـ عبد الملك بن حبيب ٢ـ موسى بن سهل ٣ـ وكأبى بكر بن عياش ثلاثة[٣]، ١ـ القارى الراوى عن عاصم المحدث التقى رحمه الله ٢ـ الحمصى الذى روى عنه جعفر بن عبد الواحد ٣ـ السلمى صاحب كتاب غريب الحديث[٤]

الراوى عن عبدالله بن احمد بن حنبل [الثانى] السقطى البصرى ابوبكر، يروى ايضاً عن عبدالله بن احمد، ولكنه عبدالله بن احمد بن ابراهيم الدورق، [الثالث] دينورى، روى عن عبدالله بن محمد بن سنان عن محمدبن كثير صاحب سفيان الثورى، و الرابع ـ طرسوسى روى عن عبدالله بن جابر الطرسوسى تاريخ محمد بن عيسى الطباع (مقدمة).

١ـ محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابورى اثنان كلاهما فى عصر واحد، وكلاهما يروى عنه الحاكم ابو عبدالله وغيره (فاحدهما) هو المعروف بأبى العباس الأصم (والثانى) هو ابو عبدالله بن الأخرم الشيبانى ويعرف بالحافظ دون الاول [مقدمة ص ١٨٠].

٢ـ ابو عمران الجونى اثنان [احدهما] التابعى عبدالملك بن حبيب [والثانى] موسى بن سهل بصرى سكن بغداد، روى عن هشام بن عمارة وغيره، روى عنه دعلج بن احمد وغيره [مقدمة].

٣ـ ابوبكر بن عياش ثلاثة [اولهم] القارى المحدث [والثانى] ابوبكر بن عياش الحمصى الذى حدث عنه جعفر بن عبدالواحد الهاشمى وهو مجهول و جعفر غيرثقة، (والثالث) ابوبكر بن عياش السلمى الباجدانى صاحب كتاب غريب الحديث باسمه حسين بن عياش مات سنة اربع و مأتين بياجدا، روى عنه على بن جبيل وغيره (مقدمة).

الرابع عكس الثالث

كصالح بن ابى صالح، هم أربعة [١] ١ـ مولى التوأمة ٢ـ ذكوان الراوى ٣ـ السدوسى ٤ـ مولى عمرو بن حريث.

الخامس من اتفقت أسمائهم وأسماء آبائهم ونسبتهم

كمحمد بن عبد الله الأنصارى اثنان ١ـ ابو عبد الله الذى روى عنه البخارى ٢ـ أبو سلمة ضعيف الحديث.

﴿ السادس ما وقع الإشتراك فى الاسم خاصة أو فى الكنية خاصة ﴾

فالأول كحماد مثلا، فاذا قال عارم: حدثنا حماد فهو حماد بن زيد، وإذا قال التبوذكى فحماد بن سلمة، وكعبد الله مطلقاً وإذا قيل بمكة: عبد الله، فهو ابن الزبير، وإذا قيل بمدينة فابن عمر، وبالكوفة فهو ابن مسعود، وبالبصرة فابن عباس، وبخراسان فابن المبارك، وبمصر فابن عمرو.

(الثانى) كأبى حمزة، هم سبعة، كلهم يروون عن ابن عباس، ويروى عنهم شعبة، وعن أبى جمرة ايضاً بالجيم والراء، فالفرق أن

١ـ صالح بن ابى صالح أربعة (احدهم) مولى التوأمة بنت امية بن خلف، (والثانى) ابو صالح السمان ذكر ان الراوى عن ابى هريرة (والثالث) صالح بن ابى صالح السدوسى، روى عن على و عائشة، روى عنه ابى خلاد بن عمر، (والرابع) صالح بن ابى صالح مولى عمرو بن حريث، روى عنه ابوبكر بن عياش،

شعبة إذا أطلق فهو نصر بن عمران أبو جمرة، و إذا قيده بالحاء والزاء فيذكر اسمه ونسبه.

السابع ما اتفق فى النسبة فقط

كالاملى مثلا إذا اطلق فهو عبدالله بن حماد شيخ البخارى، وهو من آمل جيحون، وأما أمل طبرستان فاكثر علمائنا منها، والنسبة إليها أملى بلامد، والله اعلم[١].

النوع التاسع ما يركب من النوعين الذين قبله

وهو أن يتفق أسماء لشخصين[٢] ونسبتهما ويختلف ويأتلف ذلك فى أبويهما، أو عكسه، فهما قسمان متناقضان، وللخطيب فيه كتاب حسن سماه «تلخيص المتشابه فى الرسم» فمن أمثله الأول موسى بن على بفتح العين، وموسى بن على بضمها، ومحمد بن عبد الله المخرمى بضم الميم وفتح الخاء وكسر الراء المشددة، محدث مشهور، نسب إلى مخرم ببغداد، ومحمد بن عبد الله المخرمى بفتح الميم وسكون الخاء وتخفيف الراء المهملة المفتوحة غير مشهور[٣] روى عن الشافعى رحمه الله تعالى، ومن أمثلة الثانى: عمرو بن زرارة بفتح العين وعمر بن زرارة بضمها[٤]

١- من ذلك «الحنيفي والحنفى» فالاول نسبة إلى بنى حنيفة، والثانى نسبة إلى مذهب ابي حنيفة، فى كل منهما كثرة وشهرة،

٢- فى ج «أسماء الشيخين».

٣- نسبته إلى مخرم بن نوفل، روى عنه عبدالله العزيز بن زبالة.

٤- و هو يعرف بالحدثى، يروى عنه البغوى المنيعى، وعن الدارقطنى: انه

فالأول جماعة منهم شيخ مسلم ابو محمد النيسابوري ، والثاني ايضاً جماعة وكذلك حيان الأسدي بالياء المشددة ، وحنان الأسدي[1] بالنون المخففة .

النوع العاشر في معرفة المتشابهين

في الإسم واللقب المتمأزين بالتقديم والتاخير ، كيزيد بن الأسود الصحابي ، والأسود بن يزيد التابعي ، وكالوليد بن مسلم البصري ، و مسلم بن الوليد المدني[2] .

من مدينة في الثغر ، يقال لها : الحدث ، و عن ابي احمد الحافظ الحاكم: انه من اهل الحديثة منسوب اليها ،

١- قال ابن الصلاح . فن الاول حيان بن حصين التابعي الراوي عن عمار ابن ياسر ، والثاني هو حنان الاسدي من بني اسد بن شريك بضم الشين ، وهو عم مسرهد والد مسدد ، ذكره الدارقطني ، يروي عن ابي عثمان النهدي [مقدمة] .

٢- قال ابن الصلاح : فالاول يزيد بن الاسود الصحابي الخزاعي ، و يزيد ابن الاسود الجرشي أدرك الجاهلية و أسلم وسكن الشام وذكر بالصلاح حتى استسقى به معاوية في أهل دمشق فقال: اللهم انا نستشفع اليك اليوم بخيرنا وأفضلنا ، فسقوا للوقت حتى كادوا لايبلغون منازلهم ، والثاني الاسود بن يزيد النخعي التابعي الفاضل ، ومن ذلك الوليد بن مسلم ، و مسلم بن الوليد ، فن الاول الوليد بن مسلم البصري التابعي ، الراوي عن جندب بن عبدالله البجلي ، والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور صاحب الأوزاعي ، روى عنه احمد بن حنبل والناس ، والثاني مسلم بن الوليد ابن رباح المدني ، حدث عن أبيه وغيره ، روى عنه عبدالعزيز

النوع الحادى عشر فى معرفة المنسوب إلى غير آبائهم

وهم أصناف أربعة،

(الأول من نسب إلى أمه) كمعاذ ومعوذ وعوذ بنى عفراء، وأبوهم الحارث، وكبلال بن حمامة، وأبوه رباح، وكابن بحينة، وأبوه مالك، وكمحمد بن الحنفية وأبوه على رضى الله عنهم، وكإسمعيل بن علية وأبوه إبراهيم.

(الثانى من نسب إلى جدته) كيعلى بن منية الصحابى هى أم أبيه وكبشير بن الخصاصية وهى أم الثالث من أجداده.

(الثالث من نسب إلى جده) كأبى عبيدة بن الجراح أحد العشرة المبشرة بالجنة، وهو عامر بن عبد الله بن الجراح، وكابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وكأحمد بن حنبل الامام، هو احمد بن محمد بن حنبل.

(الرابع من نسب إلى اجنبي بسبب) كالمقداد بن الأسود، هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندى، كان فى حجر الأسود بن عبد يغوث فتبناه فنسب إليه، وكالحسن بن دينار، وهو الحسن بن واصل، ودينار زوج أمه

النوع الثانى عشر فى معرفة النسب التى على خلاف ظاهرها

كأبى مسعود البدرى، نزل بدراً ولم يشهد وقعتها، وكسليمان الدراوردى وغيره [مقدمة].

التيمى نزل فى تيم وليس منهم، وكإبراهيم الخوزى وليس من الخوز، وانما نزل شعبهم[١] وكأبي عبد الرحمن السلمى الصوفى كانت أمه بنت أبي عمرو، وكانت أم أبي عمرو سلمية.

النوع الثالث عشر فى معرفة الأسماء المفردة

وهذا النوع مليح عزيز، وفيه تصانيف أشهرها كتاب البرديجى، فمن أمثلتها (أحمد بن عجيان الهمدانى) بسكون الجيم والتخفيف، لا بفتحها والتشديد[٢] و(تدوم) قيل: بالياء لكن صوابه بالتاء المثناة فوق[٣] و(جبيب) الصحابى بضم الجيم وبالباء المكررة[٤] و(جيلان بن فروة) بكسر الجيم، (أبو جلد الأخبارى) بفتح الجيم (والدجين بن ثابت) بالجيم مصغرا، و(شكل بن حميد) بالفتحتين[٥] و(شمعون بن يزيد) بالشين المعجمة والعين المهملة، وقيل: بالغين المعجمة وهو

١- أى بمكة.

٢- فى التقريب: فمن الصحابة اجمد بالجيم - بن عجيان كنسيان وقيل كعليان.

٣- فى التقريب: تدوم بفتح المثناة من فوق، و قيل من تحت، وبضم الدال، وهو ابن صبح الكلاعى.

٤- فى التدريب: جبيب بن الحارث بضم الجيم وموحدتين، سندر بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة الخصى مولى زنباع الجذامى نزل مصر، ويكنى اباالأسود، و ابا عبد الله باسم ابنه وظن بعضهم أنهما إثنان

٥- فى التقريب: شكل - بفتحها - ابن حميد العبسى من رهط حذيفة، نزل الكوفة، روى حديثه أصحاب السنن.

الاصح[١] . واعلم أن هذا النوع قد يكون بانفراد اسم الراوى من بين أسماء الرواة لا باسم أبيه كما مر ، وقد يكون بانفراد اسمه واسم أبيه كسعير بن الخمس بالعين المهملة مصغرا ، وبالخاء المعجمة المكسورة و السينين المهملتين[٢] .

النوع الرابع عشر فى معرفة المـوالى

أهمها المنسوبون إلى القبائل مطلقاً ، كفلان القريشى ، و يكون مولى لهم ، ثم منهم من يقال له : مولى فلان ، ويراد مولى العتاقة ، وهو الغالب ، و منهم مولى الإسلام كالبخارى الإمام مولى الجعفيين ولاء الاسلام فإن جده كان مجوسياً فأسلم على يد اليمان الجعفى ، ومنهم مولى الحلف كمالك بن أنس الإمام ، هو و نفره أصبحيون صلبة ، ومولى لتيم قريش بالحلف .

النوع الخامس عشر فى معرفة من ذكر بأسماء أوصفات مختلفة

وهوفن عويص تمس الحاجة إليه لمعرفة التدليس ، وصنف فيه

١ـ فى التدريب : شمعون بن يزيد القرظى . ابو ريحانة ، بالشين والعين المعجمتين ، ويقال : بالعين المهملة ، وحكى فيه شيخ الاسلام (ابن حجر) فى الإصابة قولا ثالثا انه بالمهملتين ، وكان فى الأصل « شمعون بن يزيد » .

٢ـ قال العراقى : لم ينفرد فى اسمه ، فنى الصحابة سعير بن عداء البكائى ، وسعير بن سوادة العامرى ، وسعير بن خفاف التميمى ، كان عاملا للنبى ﷺ على بطون تميم ، (ملخصا من التقريب) .

عبد الغنى بن سعيد وغيره، مثاله محمد بن السائب الكلبي المفسر، هو أبو النصر المروى عنه حديث تميم الدارى وعدى، وهو حماد بن السائب راوى «ذكاة كل مسك دباغه» وهو أبو سعيد الذى يروى عنه عطية التفاسير، ومثله سالم الراوى عن أبي هريرة وأبي سعيد و عائشة، وهو سالم أبو عبد الله المدينى، وهو سالم مولى مالك بن أوس، وهو سالم مولى شداد بن الهاد، وهو سالم مولى النضريين، وهو سالم مولى المهدى، وهو سالم السبلان، وهو سالم أبو عبد الله الدوسى، وهو سالم مولى دوس، وهو أبو عبد الله مولى شداد، واستعمل الخطيب كثيراً فى شيوخه [١]

النوع السادس عشر فى معرفة الأسماء المبهمة

وقد صنف فيه عبد الغنى ثم الخطيب ثم غيرهما، قال ابن جماعة [٢]: واكثر من جمع فيه جمعاً ـ فيما اعلمه ـ ابن بشكوال المغربي

١- قال ابن الصلاح: والخطيب الحافظ يروى فى كتبه عن ابى القاسم الازهرى، وعن عبيدالله ابى الفتح الفارسى، وعن عبيدالله بن احمد بن عثمان الصيرفى والجميع شخص واحد من مشائخه، وكذلك يروى عن الحسن بن محمد الخلال، وعن الحسن بن ابى طالب، وعن ابى محمد الخلال، والجميع عبارة عن واحد، ويروى ايضاً عن ابى القاسم التنوخى، وعن على بن المحسن، وعن القاضى ابى القاسم على بن المحسن التنوخى وعن على بن ابى على المعدل، والجميع شخص واحد وله من ذلك الكثير (مقدمة ص ١٦٢).

٢- فى ج: ابن سماعة.

ويعرف ذلك بوروده مسمى فى بعض الروايات ، وهو اقسام خمسة .

(احدها) ـ وهو من ابهمها ـ « رجل ، وامرأة ، وقائل ، وقائلة وسائل ، وسائلة » ونحوها فالرجل كحديث ابن عباس إن رجلا قال : يا رسول الله ! « الحج كل عام ؟ » وهو الأقرع بن حابس[1] والمرأة كحديث إن امرأة سالت رسول الله ﷺ عن الغسل من الحيض ، فقال : خذى قرصة من مسك ، الحديث ، هى أسماء بنت يزيد ، وقيل : بنت شكل .[2]

(وثانيها) فلان ، وفلانة ، وابو فلان ، وابو فلانة ونحوها ، كحديث انس ان رسول الله ﷺ رأى رحبلا ممدوداً بين ساريتين فى المسجد فسأل عنه فقالوا : فلانة تصلى فإذا غلبت تعلقت ، هى زينب بنت جحش زوج النبى ﷺ .

(وثالثها) الابن ، والابنة والبنت . والأب ، والأم ، كحديث أم عطية ماتت إحدى بنات رسول الله ﷺ فقال : إغسلنها بماء وسدر ، هى زينب اكبر بناته[3]

(ورابعها) العم ، والعمة ، والخال ، والخالة ونحوها كرافع بن خديج عن « عمه » فى حديث المخابرة ، هد ظهير بن رافع .[4]

١ـ بينه ابن عباس فى رواية أخرى .

٢ـ هى أسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية ، وكان يقال لها : خطية النساء وفى رواية لمسلم تسميتها أسماء بنت شكل .

٣ـ هى زوجة ابى العاص بن الربيع ، وان كان قد قيل : اكبرهن رقية .

٤ـ هو ظهير بن رافع الحارثى الانصارى ، وفى الاصل « ظهر بن رافع » و

(وخامسها) الزوج، والزوجة، كزوج سبيعة،[١] هو سعد بن خولة، وزوجة عبد الرحمن هي تميمة.[٢]

النوع السابع عشرة في معرفة الثقات والضعفاء

وهو من أجل الأنواع فإنه المرقاة إلى معرفة الصحيح والضعيف، وفيه تصانيف كثيرة، منها ما أفرد في الثقات ككتاب ابن حبان، ومنها ما أفرد في الضعفاء ككتاب البخاري والنسائي والعقيلي، ومنها ما جمع فيهما كتاريخ البخاري وابن أبي خيثمة، وكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وما أجله، ثم انهم جوزوا الجرح والتعديل صيانة للشريعة متمسكين بقوله تعالى «إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا»، وقوله ﷺ في الجرح «بئس أخو العشيرة»، وفي التعديل «إن عبد الله رجل صالح» وأول من تكلم في الرجال بالجرح شعبة، ثم يحيى بن سعيد، ثم احمد بن حنبل، وابن معين. ويجب على من تصدى لهذا النوع التثبت كيلا يجرح سليماً فقد قيل: أعراض المسلمين حفرة من حفر النار، وقف

في التقريب والمقدمة «ظهير» وهو الصحيح، ثم وجدت في ج «ظهير».

١– في الاصل «زوج سبعة» وفي التدريب «زوج سبيعة الأسلمية التي ولدت بعد وفاته بليال، وفي المقدمة: من ذلك حديث سبيعة الاسلمية: انها ولدت بعد وفاة زوجها بليال، هو سعد بن خولة الذي رثى له رسول الله ﷺ ان مات بمكة وكان بدريا.

٢– في المقدمة: زوجة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاء التي كانت تحت رفاعة ابن سموال القرظي فطلقها، اسمها تميمة بنت وهيب، وقيل: تميمة بضم التاء، وقيل: سهيمة.

على شفيرها طائفتان المحدثون ، والحكام ، وقد اخطأ فيه غير احد على غير واحد ، فجرحوهم بما لا صحة له ، والآفة فيه من خمسة أوجه كما قال ابن دقيق العيد ، ١ـ الهوى والغرض ٢ـ المخالفة فى العقائد ٣ـ إختلاف المتصوفة وأهل الظاهر ٤ـ الجهل بمراتب العلوم ، ٥ـ الأخذ بالتوهم مع عدم الورع (١)

النوع الثامن عشر فى معرفة من خلط من الثقات

وهو فن مهم جدير بإفراد تصنيف ،(٢) ثم هؤلاء أصناف ، فنهم

١ـ قال ابوبكر بن الخلاد: قلت ليحي بن سعيد: أما تخشى ان يكون هولاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة ؟ فقال : لئن يكونوا خصمائى أحب إلى من ان يكون خصمى رسول الله ﷺ يقول لى : لم لم تذب الكذب عن حديثى ، وان أبا تراب النخشبي الزاهد سمع من احمد بن حنبل شيأ من ذلك فقال له : يا شيخ ! لاتغتاب العلماء ، فقال له : ويحك هذا نصيحة ليس هذا غيبة ، وان ابا محمد عبدالرحمن بن ابي حاتم وقد قيل: انه كان من الابدال ـ من مثل ما ذكر خاف ، روى ان يوسف بن الحسين الرازى ، وهو الصوفى ـ دخل عليه وهو يقرء كتابه فى الجرح و التعديل ، فقال له : كم من هولاء القوم قد حطوا رواحلهم فى الجنة منذ مأة سنة ومأتى سنة وانت تكذبهم وتغتابهم ؟ فبكى عبدالرحمن ، وانه حدث ـ وهو يقرء كتابه ذلك على الناس ـ عن يحي بن معين انه قال : إنا لنطعن على أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم فى الجنة منذ اكثر من مأتى سنة ، فبكى عبدالرحمن وارتعدت يداه حتى سقط الكتاب عن يده (مقدمة) .

٢ - أفرده بالتصنيف الامام الحافظ ابراهيم بن محمد ، سبط ابن العجمى الحلبي

من خلط لخرفة، ومنهم من خلط لذهاب بصره، ومنهم من خلط لغير ذالك. فالحكم فى الجميع أنه يقبل ما روى عنهم قبل الاختلاط، ويرد ما بعده وما شك فيه، فنهم عطاء بن السائب، وأبو إسحق السبيعى وابن أبى عروبة، وعبد الرحمن المسعودى، وربيعة الرائى شيخ مالك، وعبد الوهاب الثقفى، وسفيان بن عيينة قبل موته بسنتين، وعبد الرزاق عمى فى آخر عمره، وعارم وأبو قلابة، وغيرهم.[١]

المتوفى سنة ٨٤١هـ وسماه «الاغتباط بمن روى بالاختلاط».

١- عطاء بن السائب اختلط فى آخر عمره فاحتج اهل العلم برواية الاكابر عنه مثل سفيان الثورى وشعبة لان سماعهم منه كان فى الصحة، وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه آخراً، وقال يحي بن سعيد القطان فى شعبة: إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتها بالآخرة عن زاذان، ابو اسحاق السبيعى اختلط ايضاً ويقال: إن سماع سفيان بن عيينة منه بعد ما اختلط، ذكر ذلك ابو يعلى الخليلى، سعيد بن ابى عروبة قال يحى بن معين: خلط سعيد بن ابى عروبة بعد هزيمة ابراهيم بن عبدالله بن حسن بن حسن سنة اثنتين واربعين يعنى مأة، ومن سمع منه بعد فليس بشىء، ويزيد بن هارون صحيح السماع منه، سمع منه بواسط وهو يريد الكوفة. واثبت الناس سماعاً منه عبدة بن سليمان، المسعودى ممن اختلط هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهذلى، وهو أخو أبى العميس عتبة المسعودى ذكر الحاكم ابو عبدالله فى كتاب المزكين للرواة عن يحى بن معين انه قال: من سمع من المسعودى فى زمان ابى جعفر فهو صحيح السماع، ومن سمع منه فى ايام المهدى فليس سماع بشىء، وذكر حنبل بن اسحق عن احمد بن حنبل انه قال: سماع عاصم - وهو ابن على - وابى النضر وهؤلاء من المسعودى بعد ما اختلط، ربيعة الراى بن ابى عبدالرحمن استاذ مالك، قيل:

النوع التاسع عشر فى معرفة أوطان الرواة وبلدانهم

وقد يفتقر إليه حفاظ الحديث فى تصرفاتهم وتواليفهم ، ومن مظانه كتاب الطبقات لابن سعد ، واعلم أنه قد كانت العرب إنما تنسب إلى قبائلها فلما جاء الإسلام وغلب عليهم سكنى القرى والمدائن حدث فيما بينهم الإنتساب إلى الأوطان كالعجم ، ثم من كان ناقلا من بلد إلى بلد وأراد الانتساب إليهما فليبدأ بالأول فيقول فى ناقل مصر إلى دمشق مثلا : المصرى والدمشقى ، أو المصرى الدمشقى ، والأحسن ايراد كلمة « ثم » على الثانى ، فيقوله : المصرى ثم الدمشقى ، ومن كان من أهل قرية بلده فيجوز أن ينسب إلى القرية ، وإلى البلد أيضاً ، وإلى الناحية التى منها تلك البلدة ايضاً ، وإلى الأقليم الذى منه تلك الناحية ايضاً ، ومن أقام فى بلدة أربع سنين نسب إليها ، قاله عبد الله بن المبارك وغيره.

انه تغير فى آخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك ، عبدالوهاب الثقفى ذكر ابن ابى حاتم الرازى عن يحى بن معين انه قال: اختلط بآخرة ، سفيان بن عيينة ، قال يحى بن سعيد القطان: اشهد ان سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين فمن سمع منه فى هذه السنة وبعد هذه فسماعه لاشيء ،قلت: توفى بعد ذلك بنحوسنتين سنة تسع وتسعين ومأة ، عبدالرزاق بن همام ، ذكر احمد بن حنبل انه عمى فى آخر عمره فكان يلقن فيتلقن فسماع من سمع منه بعد ما عمى لاشيء ، عارم محمد بن الفضل ابو النعمان، اختلط بأخرة فما رواه عنه البخارى ومحمد بن يحى الذهلى وغيرهما من الحفاظ ينبغى ان يكون ماخوذا قبل اختلاطه ، ابو قلابة عبدالملك بن محمد بن عبدالله الرقاشى ، قال الامام ابن خزيمة: حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد .

النوع العشرون فى معرفة الأخوة

وهو فن مهم من معارف أهل الحديث ، أفرده بالتصنيف ابن المديني ، ثم النسائى ، ثم السراج ، مثال الإخوين من الصحابة عمر وزيد ابنا الخطاب ، ومن التابعين عمر وأرقم ابنا شرحبيل ، ومثال الثلاثة من الصحابة علي وجعفر وعقيل بنو ابى طالب ، ومن غير الصحابة عمرو ، وعمر ، وشعيب بنو شعيب بن محمد[١] ومثال الأربعة من غير الصحابة سهيل ، وعبد الله ، ومحمد ، وصالح بنو أبي صالح السمان ، ومثال الخمسة سفيان ، وآدم ، وعمران ، ومحمد ، وابراهيم بنو عيينة كلهم محدثون مشاهير ومثال الستة محمد ، وأنس ، ويحى ، وسعيد ، وحفصة ، وكريمة بنو سين . ومن اللطائف الغريبة ههنا حديث يرويه بعض هولاء الستة عن بعض ، فروى محمد عن يحى عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : لبيك حقاً حقاً ، تعبدا ، و رقاً ، مثال السبعة النعمان ، وعقيل ، ومعقل ، وسويد ، وسنان ، وعبدالرحمن ، وسابع لم يسم ، بنو مقرن المزنى ، كلهم صحابة مهاجرون ، قد شهدوا الخندق ولم يشاركهم

---

١ - قال ابن الصلاح : فمن أمثلة الإخوين من الصحابة عبدالله بن مسعود ، وعتبة بن مسعود هما إخوان ، زيد بن ثابت ويزيد بن ثابت هما إخوان ، عمرو بن العاص وهشام بن العاص إخوان ، ومن التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة ، وأخوه ارقم بن شرحبيل كلاهما من افاضل أصحاب ابن مسعود ايضاً ، ومن امثلة ثلاثة الاخوة سهل وعباد ، وعثمان بنو حنيف ، اخوة ثلاثة ، عمرو بن شعيب ، وعمر ، وشعيب ، بنو شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص اخوة ثلاثة (مقدمة) .

فى هذه المكرمة غيرهم.

النوع الحادى والعشرون فى التواريخ والوفيات

وهو فن عزيز يحتاج إليه العلماء لمعرفة الإتصال والإنقطاع، وفيه فصول، (١) قالوا: يجب تقدم الهمة بثلاثة أشياء من علوم الحديث (١) العلل، (٢) الموتلف والمختلف، (٣) الوفيات والتواريخ، وعن سفيان الثورى أنه قال: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ، أو كما قال(١).

(٢) الصحيح فى سن سيد البشر ﷺ وصاحبيه الشيخين، ثلاث وستون سنة، وقبض رسول الله ﷺ ضحى الإثنين لاثنى عشرة خلت من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة، وتوفى أبوبكر رضى الله عنه فى جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة، وعمر رضى الله عنه فى ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين، وعثمان رضى الله عنه فى ذى الحجة سنة خمس وثلاثين عن إثنين وثمان، وقيل: تسعين، وعلى رضى الله عنه فى رمضان سنة أربعين عن ثلاث وستين، وقيل، أربع، وقيل: خمس، وطلحة والزبير فى جمادى الأولى سنة ست وثلاثين.

١– عن حفص بن غياث إنه قال: إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين، احسبوا سنة وسن من كتب عنه. قال اسمعيل بن عياش: كنت بالعراق فأتانى اهل الحديث فقالوا: ههنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فاتيته فقلت: اى سنة كتبت عن خالد بن معدان؟ فقال: سنة ثلاث عشرة يعنى ومأة، فقلت انك تزعم انك سمعت من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين، قال اسمعيل: مات خالد سنة ست ومأة، وقال الحاكم: لما قدم علينا ا_

إبنى أربع وستين ، وسعد بن أبى وقاص سنة خمس وخمسين ، إبن ثلاث وسبعين ، وسعيد سنة إحدى وخمسين ، إبن ثلاث أو أربع وسبعين ، وعبدالرحمن بن عوف سنة اثنين وثلاثين ، إبن خمس وسبعين، وأبو عبيدة سنة ثمانى عشرة ، إبن ثمان وخمسين ،

(٣) صحابيان عاشا فى الجاهلية ستين سنة ، وفى الاسلام أيضاً ستين سنة وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين ، هما حكيم بن حزام[١] وحسان بن ثابت.

(٤) أصحاب المذاهب الخمسة المتبوعة رحمهم الله تعالى ١ـ أبو حنيفة النعمان بن ثابت ، مات ببغداد سنة خمسين ومأة عن سبعين ٢ـ أبو عبد الله سفيان الثورى مات بالبصرة سنة إحدى وستين ومأة عن اربع وستين ٣ـ ابو عبد الله مالك بن أنس، مات بالمدينة سنة تسع وتسعين ومأة عن ست وثمانين ٤ـ أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى مات بمصر سنة أربع ومأتين عن أربع وخمسين ٥ـ ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل مات ببغداد سنة إحدى وأربعين ومأتين عن سبع و سبعين.

(٥) أصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة ١ـ ابو عبد الله محمد بن

جعفر محمد بن حاتم الكشى ، وحدث عن عبد بن حميد سألته عن مولده فذكر انه ولد سنة ستين ومأتين ، فقلت لاصحابنا : سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة (مقدمة) .

١ـ كان مولده فى جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة .

إسمعيل البخارى، ولد يوم الجمعة لثلاث عشرة من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومأة، ومات بسمرقند ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومأتين عن اثنين وستين سنة، ودفن فى قرية من قرى سمرقند يقال لها: حزتنك ٢ـ مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى مات بنيسابور لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومأتين عن خمس وخمسين، ٣ـ ابو داؤد سليمان بن الأشعث السجستانى مات بالبصرة فى شوال سنة خمس وسبعين ومأتين ٤ـ ابو عيسى الترمذى مات بترمذ لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومأتين، ٥ـ ابو عبد الرحمن النسائى مات بدمشق وقيل: بمكة وهو الأصح شهيداً[1] سنة ثلاث وثلاث مأة.

(٦) مات محمد بن كعب القرظى سنة ثمان ومأة والحسن بن يسار سنة عشرة ومأة، وطلحة بن مصرف سنة ثنتى عشرة ومأة، وقتادة ونافع سنة عشرة ومأة، والحاكم بن عتبة وعطاء بن أبى رباح سنة خمس عشرة ومأة، وحماد بن سليمان، وواصل بن الأحدب سنة عشرين ومأة وأبو إسحق السبيعى وجابر بن يزيد الجعفى سنة ثمان وعشرين ومأة، ويحى بن أبى كثير سنة تسع وعشرين ومأة، والأعمش، وابن أبى ليلى وجعفر بن محمد، وزكريا بن أبى زائدة سنة ثمان واربعين ومأة، ومسعر بن كدام سنة خمس وستين[2] ومأة، وزائدة بن قدامة سنه إحدى وستين ومأة، وداؤد الطائى سنة خمس وستين ومأة، وحماد بن سلمة

١ـ فى ج: مات بدمشق شهيداً، وقيل: بمكة وهو أصح، شهيد السنة.
٢ـ فى ج: سنة خمس وخمسين.

ايضا سنة خمس وستين وماة ، وأبو شيبة سنة سبع وستين وماة ، وحماد ابن زيد ، وخالد بن عبدالله سنة تسع وسبعين ومأة ، واسمعيل بن أبي أويس. [١]ويزيد بن ذريع سنة إحدى وثمانين ومأة ، ويحى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدى ، وابن عيينة سنة ثمان وتسعين ومأة ، وأحمد بن عبدالله ، وأبو الوليد الطيالسى ، وبشر بن الحارث المعروف بالحافى سنة سبع وعشرين ومأتين ، .ومحمد بن سعد كاتب الواقدى ، و مؤمل الحرانى سنة ثلاثين ومأتين ، ويحي بن معين سنة ثلاث وثلاثين ومأتين ، والقواريرى سنة خمس وثلاثين ومأتين ، وعبدالله بن أبي الدنيا ، والحارث بن أبي أسامة ، وجعفر الطيالسى سنة اثنين وثمانين ومأتين ، وعبدالله بن احمد بن حنبل سنة تسعين وماتين . وأبوبكر بن ابى داؤد السجستانى سنة ست عشرة وثلاث مأة ، رحمهم الله تعالى ، وجزاهم عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

(٧) سبعة من الحفاظ الكبار بعدهم[٢] أحسنوا التصانيف فى هذا العلم وعظم الانتفاع بها ، ١ـ ابوالحسن الدارقطنى على بن عمر مات ببغداد فى ذىالقعدة سنة خمس وثمانين وثلث مأة ، و ولد فى ذىالقعدة سنة ثلاث وست مائة ٢ـ الحاكم ابوعبدالله النيسابورى مات بها فى صفر سنة خمس وأربع مأة . وولد بها فى شهر ربيع الأول سنة إحدى و عشرين وثلث مأة ، ٣ـ أبو محمد عبدالغنى بن سعيد حافظ مصر مات بها فى صفر سنة تسع وأربع ماة ، وولد بها فى ذىالقعدة سنة إثنتين

١ـ فى ج : ادريس .

٢ـ فى تقريب النووى ومقدمة ابن الصلاح « فى ساقتهم »

وثلاثين وثلث مأة ، ٤ـ أبو نعيم احمد بن عبدالله الأصفهانى مات بها فى شهر صفر سنة ثلاثين وأربع مأة، وولد سنة اربع وثلاثين وثلث مائة[١]. أبو عمر بن عبدالبر حافظ المغرب مات بشاطبة فى شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وستين وأربع مأة[٢] وولد فيها سنة ثمان وستين وثلاثمأة ، ٦ـ ابوبكر احمد بن الحسين البيهقى مات بنيسابور فى جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربع مأة ، فنقل إلى بيهق ودفن بها ، وولد سنة اربع وثمانين وثلث مأة ، ٧ـ ابوبكر احمد بن على الخطيب البغدادى مات بها فى ذى الحجة سنة ثلاث وستين وأربع مأة ، وقال الناس فى تلك السنة : مات فيها حافظ المشرق وحافظ المغرب ، يعنونه وابن عبدالبر ، وولد فى جمادى الآخرة سنة اثنتين وتسعين وثلث مأة ، رحمهم الله تعالى وإيانا بلطفه الكريم وتغمدنا وإياهم بفضله العميم ، إنه هو التواب الرحيم .

١ـ فى الأصل ثلاث وثلاث مائة .

٢ـ فى ج : سنة ثلاثين وستين .

الخاتمة فى معرفة صدق المحدث وإتقانه وتنقير[1] الحديث

وتثبيته وتذكرته[2]

وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول فى معرفة صدق المحدث

إعلم أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يشددون على من يسمعون منه الحديث، وكانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله ﷺ فيسمعونه ممن هو أحفظ منهم من إخوانهم، كما قال البراء بن عازب: ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ، كان يحدثنا أصحابنا وكنا مشتغلين فى رعاية الابل، ولم ينفذ أمير المومنين أبوبكر رضى الله عنه السدس للجدة فى الميراث حتى أخبر به صحابيان[3] عن رسول الله ﷺ حديثاً، وكان أمير المومنين على كرم الله وجهه إذا فاته عن رسول الله ﷺ حديث ثم سمعه من غيره تحلف ذلك الغير الذى يحدث به، وكذلك كان التابعون وأتباعهم وأئمة المسلمين يبحثون عن حال المحدث وإسلامه ومذهبه وضبطه وإتقانه إلى أن يصح لهم كونه ثقة فياخذوا منه أو غير ثقة فيتركوه، روينا فى كتاب الحاكم أبى عبدالله عن أبى أصم أنه قال: من استخف بالحديث استخف به

١- فى ج: تنقيد، ٢- فى ج: مذاكرتا

٣- وهما المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة.

الحديث[١].

المطلب الثانى فى تنقيره[٢] عن حال الحديث وتثبيته

إعلم أن مذاكرة الحديث من أقوى أسباب معرفة صحته، وتثبيته وصدق راويه[٣] وضبطه، قال الحاكم: إنما يعرف الصدوق عن غيره بالمذاكرة فان المجازف فى المذاكرة يجازف فى الحديث[٤] ايضاً، و

١- انظر لتفصيل هذا الاجمال كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم من ص ١٤ إلى ص ١٧، وقال الحاكم: وبما يحتاج إليه طالب الحديث فى زماننا هذا أن يبحث عن احوال المحدث اولا، هل يعتقد الشريعة فى التوحيد؟ وهل يلزم نفسه طاعة الانبياء والرسل صلى الله عليهم فى ما اوحى اليهم ووضعوا من الشرع؟ ثم تامل حاله هل هو صاحب هوا يدعو الناس إلى هواه؟ فان الداعى إلى البدعة لا يكتب عنه، ولا كرامة لاجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه، ثم يتعرف سنه، هل تحمل سماعه من شيوخه الذين يحدث عنهم، فقد رأينا من المشائخ جماعة أخبرونا بسن يقصر عن لقاء شيوخ حدثوا عنهم، ثم يتأمل أصوله عتيقة، ام جديدة؟ فقد نبغ فى عصرنا هذا جماعة يشترون الكتب فيحدثون بها، وجماعة يكتبون سماعاتهم بخطوطهم فى كتب عتيقة فى الوقت فيحدثون بها، فمن يسمع منهم من غير اهل الصنعة معذور بجهله، فأما أهل الصنعة اذا سمعوا من أمثال هؤلاء بعد الخبرة ففيه جرحهم و اسقاطهم، الى أن تظهر توبتهم، على أن الجاهل بالصنعة لايعذر فإنه يلزمه السوال عما لايعرفه، وعلى ذلك كان السلف رضى الله عنهم اجمعين. (معرفه ص ١٥، ١٦)

٢- فى ج: فى التنقيد. ٣- فى ج: روايته.

٤- فى معرفة علوم الحديث «فى التحديث» ص١٤٠.

قال: لقد كتبت عن جماعة[١] فى المذاكرة أحاديث لم يخرجوا عن عهدتها قط، وهى مثبتة عندى، وروينا فى كتاب الحاكم وغيره عن أمير المومنين على كرم الله وجهه أنه قال: تزاوروا وأكثروا ذكر الحديث فإنكم إن لم تفعلوا يندرس الحديث، وعن عبد الله بن مسعود أنه قال: تذاكروا الحديث فإن حياته مذاكرته، وعن ابى سعيد أنه قال: تذاكروا الحديث فإن الحديث يهيج[٢] الحديث، وقال الخليل ابن أحمد: ذاكر بعملك تذكر ما عندك، وتفسد ما ليس عندك[٣]، وقال عبد الله بن المعتز: من أكثر مذاكرة العلماء لم ينس ما علم و استفاد ما لا يعلم، وقال أبو صالح: حدثنا ابن عباس يوماً بحديث فلم نحفظه فتذاكرناه بيننا حتى حفظناه، وقال محمد بن سهل: وقف المامون يوماً للاذان ونحن وقوف بين يديه إذ تقدم عليه غريب، ومعه محبرة، فقال: يا أمير المومنين! صاحب حديث منقطع به، فقال له المامون: أليس تحفظ فى باب كذا؟[٤] فلم يذكر فيه شيئاً فما زال المامون يقول: حدثنا هشيم، وحدثنا حجاج بن محمد، وحدثنا فلان حتى ذكر الباب، ثم سأله عن باب ثان فلم يذكر فيه شيئاً فذكره المامون، ثم نظر إلى أصحابه فقال: احدهم يطلب الحديث ثلاثة أيام ثم يقول: «أنا من أصحاب الحديث» أعطوه ثلاثة دراهم.

١- فى معرفة علوم الحديث «على جماعة من أصحابنا» ص ١٤٠.
٢- فى ج «يصح».
٣- فى ج «ذاكر بعلمك تذكره ما عندك وتستفد ما ليس عندك».
٤- فى ج «ايش يحفظه (تحفظه) فى باب كذا».

واعلم أن الدخول فى الحديث كالدخول فى الإسلام فى أنه يسير لكن التفصى عن عهدته، والإستقامة عليه عسير، قال الحاكم: دقائق هذا العلم لايستدركها إلا الموفق، قال خلف بن سالم: سماع الحديث هين والخروج منه صعب،

المطلب الثالث فى الشرائط المذكورة[١]

(منها) نية نشر العلم بذلك، لاالتكاثر والتفاخر، قال يونس بن عبدان: للحديث فتنة فاتقوا فتنة الحديث، وقال سفيان الثورى: فتنة الحديث أشد من فتنة الذهب والفضة، روينا فى كتاب ابن الصلاح عن حمزة الكنانى: أنه خرج حديثاً واحداً من نحو مأتى طريق فأعجبه ذلك فرأى يحى بن معين فى منامه فذكر له ذلك، فقال له: أخشى أن يدخل هذا تحت «ألهكم التكاثر».

و(منها) كثرة المراجعة والتكرار ليتعرف وان احتيج فيه إلى الرحلة، فقد اشتهر أن أبا أيوب الأنصارى على تقدم صحبته وكثرة سماعه من رسول الله ﷺ رحل من المدينة إلى مصر فى حديث واحد يسمعه من عقبة بن عامر[٢]، فلو أنه افتقر على سماعه من رسول الله ﷺ لأمكنه ذلك، وقال ابراهيم بن ادهم: إن الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الأمة من رحلة أصحاب الحديث،

و(منها) أن يستكثر ما يحققه بالمذاكرة وإن حديثاً واحداً

١ـ بعده إلى آخر الكتاب من نسخة جامع بمبئى فقط وضاع من الاصل.
٢ـ انظر معرفة علوم الحديث للحاكم.

ولايستقله ، قال عمرو بن أبي سلمة : قلت للاوزاعي : يا ابا عمرو ! إني ألزمك منذ أربعة أيام ولم اسمع منك إلا ثلاثين حديثاً ، قال : وتستقل ثلاثين حديثاً في أربعة أيام؟ لقد سار جابر بن عبدالله إلى مصر و اشترى راحلة ، فركبها حتى سأل عقبة بن عامر عن حديث واحد و انصرف إلى المدينة ، وأنت تستقل ثلاثين حديثا في اربعة أيام رويناه في كتاب الحاكم[١] ، ورويناه في حلية الأولياء عن سفيان الثوري أنه كان ربما حدث الرجل حديثا فيقول له : هذا خيرلك من ولاية الري ، وقال سعيد بن المسيب : ان كنت لأسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد ،

و(منها) أن لايجحد من لحن او خطاء يقع له في مجلس المذاكرة فإن ذلك أوقع له في النفس واثبت له في الحفظ ، قال الشافعي : ما ضحك من خطاء الرجل إلا ثبت صوابه في قلبه ، رويناه في كتاب الحاكم[٢] .

و(منها) أن لايمنعه الحياء ولا الإستكبار من المذاكرة وكثرة المراجعة والتفتيش ، فقد روينا في صحيح البخاري عن مجاهد أنه قال: لايتعلم العلم مستحي ولامستكبر ، وروينا فيه ايضاً عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن أبيها وصلى على بعلها وتعس باغضيها قالت : نعمت النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين ،

١ـ راجع كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم .
٢ـ راجع كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم .

و(منها) ان المذاكرة فى غير الصحيحين أكثر منها فيهما فإن الإمامين رحمهما الله تعالى لم يخرجا فيهما ما يظهر فيه بالمذاكرة علة أو وهن، بل كان ما أخرجاه فيهما صحيح مجمع عليه كما عرف، فهما غنى عن المذاكرة، والتغيير[١] قال الحاكم: إن الصحيح لايعرف برواية فقط وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع، وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ليظهر ما يخفى من علة الحديث، فإذا وجد احاديث بأسانيد الصحيحين غير مخرجة فى كتابى الإمامين البخارى ومسلم، لزم لصاحب التنقيد علة ومذاكرة أهل العلم والمعرفة ليظهر علة انتهى.

و(منها) ان لايطعن على أحد فى المذاكرة تعصباً، ولا يبالغ فى هتك أستار المسلمين، بل يقف فى ذلك على حد العلم، فقد حكى عن أبى محمد عبدالرحمن بن أبى حاتم الرازى أنه كان يقرء كتابه فى الجرح والتعديل على الناس فحدث عن يحى بن معين أنه قال: إنا لنطعن على أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم فى الجنة منذ أكثر من مأتى سنة، فبكى عبدالرحمن وارتعدت يداه حتى سقط الكتاب من يده،

قال الجامع الجافى يداركه الله تعالى بلطفه الكافى «أبو الفيض محمد بن محمد بن على الفارسى» أعاذه الله تعالى من القلب القاسى: هذا ما أردت تحريره من «جواهر الاصول فى علم حديث الرسول» ﷺ، وجعلت هذا وسيلة إليه، من كتب الأئمة المتقدمين من الثقات، و

١- فى ج «المذاكرة والتغير».

زبر الأجلة الأولين الهداة متشبثاً فى إتباع السنة بأذيالهم، راجياً فى الدين والآخرة عميم نوالهم، والحمد لله على الإتمام، وصلوته التامة على نبيه عليه السلام محمد خير الخلائق المستقيم على أحمد الطرائق، وعلى آله الكرام مصابيح الهدى وينابيع العلم والجود والندى، وعلى أصحابه العظام الذين هم كالنجوم الزاهرة، وأزواجه الطيبة والطاهرة، وعلى الأئمة الأربعة الباهرة، وعلى الذين اقتدوا بهم فى الطرق الباطنة و الظاهرة

تم التعليق والتصحيح فى ١٣ رمضان سنة ١٣٨٥ وكان الابتداء فى غرة رمضان سنة ١٣٨٥ والحمد لله والصلوة والسلام على رسوله اولا و آخراً.

كتبه العبدالفقير الى الله القاضى اطهر المباركبورى.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين والصلوة والسلام على نبيه الكريم وآله واصحابه اجمعين .

اما بعد فأول من صنف فى اصطلاحات علم الحديث القاضى ابو محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزى المتوفى سنة ٣٦٠ھ كتابه « المحدث الفاصل بين الراوى والواعى » ، ثم الحاكم ابو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابورى المتوفى سنة ٤٠٥ھ كتابه « معرفة علوم الحديث » ، ثم الحافظ ابو نعيم احمد بن عبدالله الاصفهانى المتوفى سنة ٤٣٠ھ ، ثم الخطيب البغدادى ابوبكر احمد بن على المتوفى سنة ٤٦٣ھ كتابه « الكفاية فى قوانين الرواية » و« الجامع لآداب الشيخ والسامع فى آداب الرواية » وكتبا اخرى حتى قال الحافظ ابوبكر بن نقطة : كل من أنصف علم ان المحدثين بعده عيال على كتبه ، ثم القاضى عياض بن موسى اليحصبي المتوفى سنة ٥٤٤ھ كتابه « الإلماع فى ضبط الرواية وتقييد السماع » ، ثم ابو حفص عمر بن عبدالمجيد الميا نجى المتوفى سنة ٥٨٠ھ كتابه « ما لايسع المحدث جهله » ، ثم ابو عمرو تقى الدين عثمان بن عبدالرحمن بن الصلاح الشهرزورى المتوفى سنة ٦٤٣ھ كتابه « علوم الحديث » المشهور بمقدمة ابن الصلاح ، فهذب فنونه واعتنى بكتب الخطيب وضم اليه من غيرها فوائد فاجتمع فى كتابه ما تفرق فى غيره ، فعكف عليه العلماء فنظموه وشرحوه واختصروه واستدركوا عليه وعارضوا له ،

ومن اختصره الامام ابو زكريا محى الدين يحى بن شرف النووى المتوفى سنة ٦٧٦ ﻫ فانه قال فى مقدمة التقريب : هذا كتاب اختصرته من «كتاب الارشاد» الذى اختصرته من «علوم الحديث» للشيخ الامام الحافظ المتقن ابى عمرو عثمان بن عبدالرحمن المعروف بابن الصلاح رضى الله عنه، أبالغ فيه الاختصار ان شاء الله تعالى من غير إخلال بالمقصود، واحرص على ايضاح العبارة، فللنووى مختصران من مقدمة ابن الصلاح الاول اسمه «الارشاد الى علوم الاسناد» و الثانى اخصر منه اسمه «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير والنذير».

فعكف العلماء على التقريب بالشرح والتلخيص والايضاح، و الاختصار والنظم، فشرحه الامام زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقى المتوفى سنة ٨٠٦ ﻫ، والامام السخاوى المتوفى سنة ٩٠٢ ﻫ، و برهان الدين القباقبي الحلبي المتوفى سنة ٨٥١ ﻫ، ومن اشهر شروحه «تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى» للامام جلال الدين عبدالرحمن بن ابى بكر السيوطى المتوفى سنة ٩١١ ﻫ، وله ايضاً «التذنيب فى الزائد على التقريب» ونظمه العراقى وزاد عليه فى ألفيته «نظم الدرر فى علم الأثر» وشرحها بشرحين مطول ومختصر، فعكف عليهما العلماء.

ومن اختصر تقريب النووى الشيخ بدرالدين محمد بن ابراهيم بن جماعة الكنانى المتوفى سنة ٧٣٣ ﻫ وسماه «المنهل الروى فى الحديث النبوى» والشيخ ابوالفدا عمادالدين اسمعيل بن كثير المتوفى سنة ٧٧٤ ﻫ فى كتابه «الباعث الحثيث لمعرفة علوم الحديث» والشيخ علاءالدين الماردينى،

والشيخ بهاء الدين الاندلسى ، والشيخ ابو الفيض محمد بن محمد بن على الفارسى ، وسماه « جواهر الاصول فى علم حديث الرسول » الذى هو فى ايدينا .

جواهر الاصول فى علم حديث الرسول

صنف الفارسى كتابه هذا من كتب عديدة فيكثر النقل والأخذ من كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم مع ذكر إسمه ، وقليلا من كتابه المدخل ، ثم من كتب الخطيب خصوصاً من كتابه الكفاية مع ذكر اسمه فى مواضع كثيرة وكذا من كتب الذهبى ، وابن الجوزى ، والماوردى ، وابن خلاد ، والبيهق والجوينى ، والبغوى ، وابن ابى حاتم ، وابن حبان ، والطيبى ، والخطابى ، والنووى .

ومع هذا فكتابه جواهر الاصول ملخص ومختصر من مقدمة ابن الصلاح ، وتقريب النووى ، واكثر عباراته ماخوذة من تقريب النووى من غير تغيير او تغيير يسير ، وذلك يظهر بعد المقابلة بين هذه الكتب الثلاثة ، فأصل هذا الكتاب تقريب النووى مع الزيادة عليه والنقص منه ، و تغيير الترتيب ، فجواهر الاصول من احسن الكتب المصنفة فى هذا الفن عبارة وترتيباً ، وبيانا ، ومنهجا واستيعاباً ،

وله نسخ فى مكتبات الهند وغيرها ، منها نسخة فى مكتبة بانكى پور مكتوبة فى سنة ١١٠٠ هـ ، عدد اوراقها ٣٧ ـ كما افادنى فضيلة الشيخ مولانا ابوالوفا الافغانى المحترم ، رئيس لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدرآباد ،

وانا ظفرت بنسختين خطيتين ، الاولى موجودة فى مكتبتى الشخصية «كتب خانه قاضى، مباركپور اعظم گڈھ» فى مجموعة كتب العلامة الشاه ولى الله المحدث الدهلوى، مكتوبة فى رجب سنة ١٢١٢ ھ بشاهجهان آباد (دهلى) نسخها العارف بالله العالم الشيخ الشاه غلام على الدهلوى المتوفى ٢٢ صفر سنة ١٢٣٤ ھ وهى تقع فى ١٩ ورقة ، ضاعت ورقة من الآخر ، وجعلتها اصلا لطبع هذا الكتاب ، والثانية فى مكتب جامع مسجد بومبائى، فى ١٦ ورقة وليس بها اسم الكاتب ولاتاريخ الكتابة و الرمز لها «ج» فى تعليق هذا الكتاب وكلتاهما بالخط الفارسى الجيد وقع السهو و الاختلاف فى بعض المواضع وبينتها فى التعليق .

﴿ وأما المصنف ﴾

فلم اقف على شىء من احواله غير انه ذكر اسمه فى آخر الكتاب فقال : «قال الجامع الجافى يداركه الله تعالى بلطفه الكافى ابو الفيض محمد بن محمد بن على الفارسى» وأن العلامة اسمعيل باشا البانى البغدادى قال فى ايضاح المكنون فى ذيل كشف الظنون ، «جواهر الاصول لأبى الفيض محمد بن محمد بن على الفارسى المتوفى سنة .... » (كشف الظنون ج ١ ص ٣٧٥ ، ط استامبول) وهذا ايضاً مما افادنى به فضيلة الشيخ مولانا ابو الوفا الافغانى المحترم .

وقد باحثت العلماء و راجعت اليهم فى ترجمة الفارسى ولكنى لم أظفر بها إلى الآن .

المراجــع

قد استعملنا فى التعليق كتباً عديدة خصوصاً الكتب الآتيـة

١ـ الكفاية فى علم الرواية ، للخطيب البغدادى سنة ٧٦٣هـ
ط حيدرآباد سنة ١٣٥٧هـ
٢ـ معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابورى سنة ٤٠٥
ط حيدرآباد سنة ١٩٣٧ء
٣ـ مقــدمة ابن الصلاح لابى عمرو عثمان بن عبدالرحمن
ط سنة ٧٤٢هـ بومبـائى ١٣٥٧هـ
٤ـ تدريب الراوى لجلال الدين السيوطى سنة ٩١١هـ
ط مصر سنة ١٣٧٩هـ
٥ـ نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلانى سنة ٨٥٢هـ
ط مصر سنة ١٣٥٢هـ

وأسال الله ان يجعله لوجهه الكريم وان ينفعنابه فى الدنيا والآخر.

القاضى اطهر المباركبورى
٢٠ صفر سنة ١٣٩٣هـ

فهرس المحتويات